

مجلة كلية الحقوق - جامعة المنيا

دورية علمية محكمة

تصدر عن كلية الحقوق - جامعة المنيا

المشرف العام ورئيس التحرير

الأستاذ الدكتور / حسن سند

عميد الكلية

مدير التحرير

الأستاذ الدكتور / حشمت محمد عبده

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

المدير التنفيذي

أ/ ابرام محسن ظريف

المجلد السادس - العدد الأول - يونيو ٢٠٢٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هيئة التحرير

المشرف العام

الأستاذ الدكتور / حسن سند
عميد الكلية

مستشارو التحرير:

السيد الدكتور / حماده حسن محمد

السيد الدكتور / جمال عاطف عبد الغني

السيد الدكتور / رجب محمود زكي احمد

مدير التحرير

الأستاذ الدكتور / حشمت محمد عبده

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

كلمة افتتاحية

المجلد السادس - العدد الأول

مجلة كلية الحقوق - جامعة المنيا

بسم الله الرحمن الرحيم.... وبه نستعين
والصلاة والسلام على المبعوث رحمة العالمين سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم وبعد...
نستفتح العدد الأول من المجلد السادس لمجلة كلية الحقوق -
جامعة المنيا.

إن طبيعة التدرج المنطقي الانتقال من الجزئيات إلى الكليات،
ومن الأفراد إلى التركيب، ومن الأحكام الجزئية إلى النظريات العامة،
كما هو منهج الدراسة القانونية الحديثة، وقد نشأ القانون في
الجماعة ضئيلاً محدود القواعد، ثم تطور بتطور الجماعة فزادت
قواعده وتسامت نظرياته كلما ازدادت حاجات الجماعة وتنوعت،
وكلما تقدمت الجماعة في تفكيرها وعلومها وآدابها.

وتضمن العدد الثاني من المجلد السادس جملة من البحوث
القانونية الهامة في مادة تخصصها.

نسأل الله تعالى ان ينتفع بها القراء ويبارك الجهود
حفظ الله مصر وشعبها...

أ.د/ حسن سند

عميد الكلية ورئيس التحرير

اللائحة الخاصة بقواعد النشر بمجلة كلية الحقوق - جامعة المنيا

تشترط المجلة مجموعة من المواصفات التي يجب توافرها في الأبحاث المقدمة وهي :

- الإيزيد حجم البحث عن ١٠٠ صفحة بحجم A4 على أن تكون الهوامش ٣ سم من كافة الجوانب ، ويمكن قبول الأبحاث التي تصل إلى حد أقصى ١٢٠ صفحة إدارات لجنة التحكيم أن موضوع البحث يقتضي ذلك ، على أن يتحمل الباحث رسوم طباعة إضافية مقابل قدرها مئتان جنيه ، وذلك بعد قبول البحث للنشر .
- يجب أن يحتوي البحث على مقدمة توضح موضوع البحث وأهميته والمشكلة التي يتعرض لها والفرغ الذي من شأن البحث أن يملأه في الأدبيات ذات الصلة ، أما الموضوع نفسه فيجب أن يتم طرحه باستخدام طريقة أو طرق عملية منهجية منطقية وواضحة .
- يجب أن يحتوي البحث على المحتويات الآتية : عنوان البحث بشرط ألا يزيد عن ٣٠ كلمة ، كلمات دالة مفتاحية لا تزيد عن ١٠ كلمات ، ملخص للبحث فيما لا يزيد عن ١٠٠ كلمة ، قائمة المراجع ، قائمة الصور والأشكال والرسوم التوضيحية إن وجدت مرقمة وفقاً لما جاء بالبحث .
- أن تحتوي الصفحة الأولى على جميع البيانات الخاصة بالباحث أو الباحثين القائمين بإعداد البحث وتتضمن : "الاسم الثلاثي ، الوظيفة الحالية ، اسم الجامعة ، التأليف ، عنوان المراسلة ، البريد الإلكتروني حتى يمكن التواصل معه " .
- تقع المسؤولية على الباحث في الحصول على تصريح باستخدام مادة علمية لها حق الطبع وهذا يشمل النسخ المصورة من مواد نشرها من قبل .
- في حالة الاستعانة بمعلومة ، أو جدول ، أو شكل ، أو صورة من أي مصدر آخر (سواء أكان مطبوعاً أم إلكترونياً) فإنه يجب الإشارة سواء في النص أو في الحواشي إلى ذلك المصدر ، أما في حال الاقتباس الحرفي فيجب إضافة الإشارة إلى مصدره — أن يوضع ذلك الاقتباس بين علامتي تنصيص .
- عدم الإشارة إلى المصادر التي تمت الاستعانة بها أو الاقتباس منها يعد اعتداء (Plagiarism) على الملكية الفكرية الخاصة بآخرين ، وهو ما قد يؤثر سلباً على المصداقية والسمعة العلمية لصاحب البحث ، شبكة المعلومات .
- لا يصح الاعتماد على مصادر غير معترف بها أكاديمياً مثل : الموسوعات والمندبات المنتشرة على شبكة المعلومات الدولية .
- يتبع أسلوب "The Chicago Manual of Style – Humanities Style" في توثيق المراجع .
- يراعي استخدام برنامج الكتابة MS Word خط ١٤ Simplified Arabic في كتابة البحث ، وخط ١٢ Times New Roman في كتابة الهوامش ، على حجم ورق A4 على أن تكون الهوامش ٣ سم من كافة الجوانب .
- يجب أن تكون المسافة بين الأسطر — سواء في النص أو الحواشي — مفردة (Single – spaced) كما يجب ألا تترك مسافات زائدة بين الأسطر في أي من أجزاء البحث .

- يجب ان يكتب العنوان الرئيسي بخط سميك (Bold) ، وكذلك يجب ألا تكتب العناوين بحروف مائلة أو يوضع تحتها أية خطوط ، كما لا يفضل أن يسبق العناوين (سواء رئيسية أو فرعية) أية أرقام ، وألا يتبعها أية علامات ترقيم (مثل النقطتان الرأسيتان والشرطة: -) .
- يراعى عدم استخدام أنماط متعددة أو خطوط مختلفة الحجم .
- يجب أن يتم تسليم الأبحاث للمجلة بمدة شهرين على الأقل قبل تاريخ صدور العدد المراد النشر فيه ، وتقدم نسخته من الأبحاث على أسطوانة مدمجة (CD) ، USB Flash Disk أو عبر البريد الإلكتروني وكذلك نسخته مطبوعة على ورق A4 (من وجه واحد) ، وذلك إما بتسليمه بمقر المجلة بكلية الحقوق – جامعة المنيا أو إرساله بالبريد على العنوان التالي: مجلة كلية الحقوق – كلية الحقوق – جامعة المنيا ، مدينة المنيا – المنيا . ويقوم السيد مدير التحرير بتلقي الأبحاث .
- بعد استلام البحث من قبل إدارة المجلة ، يخضع لفحص مبدئي بمعرفة هيئة التحرير والتي تأخذ قرارها بتمريره بصورة سرية (دون ذكر هوية المؤلف) إلى المحكمين المناسبين وفقاً للموضوع الذي يتناوله البحث مع مراعاة ان يكون أحد المحكمين من داخل الجامعة والآخر من خارجها . هذا ومن حق هيئة التحرير الرجوع إلى الباحث لإجراء بعض التعديلات الضرورية عليه قبل إرساله إلى المحكمين ، ويمكنها أيضاً عدم قبول البحث نهائياً إذا رأت ذلك .
- في حالة القبول المبدئي للبحث ، تقوم هيئة التحرير بتحديد أسماء المحكمين اللذين سيقومان بتقييمه وكتابة التقرير النهائي عنه (عادة ما يستغرق عمل المحكمين مدة لا تزيد على الشهر) . تأتي عملية التحكيم بوحدة من ثلاث نتائج: إما قبول البحث للنشر بدون تعديلات ، وإما قبوله مع إجراء تعديلات ، وإما الاعتذار عن عدم قبوله . في الحالة الثانية (قبول البحث بتعديلات) يتم إرساله للباحث لإجراء التعديلات التي حددها المحكمين . ولا يكون مسموحاً للباحث في هذه المرحلة ان يقوم بأية تعديلات تتضمن إضافة أو حذف بخلاف ما قرره المحكمون . على المؤلف ان يقوم بإجراء تلك التعديلات في مده لا تتجاوز الأسبوعين .
- إذا قبل أحد المحكمين البحث ورفضه المحكم الثاني ، يحال البحث لأحد أعضاء اللجنة العلمية في تخصص البحث لبت في قبول البحث أو رفضه .
- في هذه المرحلة ، يختار المؤلف الوسيلة المناسبة له لاستلام البحث وتسلمه : وذلك أما بقدمه شخصياً لمقر المجلة بكلية الحقوق – جامعة المنيا – محافظة المنيا ، أو أن تقوم هيئة التحرير بإرسال البحث له عن طريق البريد الإلكتروني .
- بعد إجراء التعديلات من قبل المؤلف ، تقوم هيئة التحرير بمراجعة ذلك للتأكد من ان كافة التعديلات قد أخذت بالاعتبار على نحو مرض ، ثم يرسل البحث للمدقق اللغوي الذي يستغرق عمله ما لا يزيد عن أسبوعين .
- تخضع الأبحاث بعد ذلك لمرحلة أخيرة من التدقيق والمراجعة بمعرفة هيئة التحرير ، يتم خلالها التأكد من خلو الأبحاث من أية أخطاء لغوية أو إملائية ، وكذا التأكد من أن جميع المقالات بالعدد المنتظر صدوره مطابقة للمواصفات الخاصة بالمجلة . بعد ذلك يتم تحويل المقالات إلى أعمده ثم تحفظ بصيغة ال PDF وذلك لإرسالها للمطبوعة . تستغرق مرحلة الإخراج النهائي هذه مده تتراوح ما بين أسبوعين إلى ثلاثة ، وهي نفس المدة تقريباً التي تستغرقها مرحلة الطباعة .
- تنشر الأبحاث حسب أسبقية الموافقة على نشرها .

الصفحة	الموضوع	م
١ من ٣٦	سلطات الضبط الإداري في الظروف الاستثنائية مقدم إلي كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون العام (القانون والقضاء الإداري) إشراف أ.د/ عبد المجيد عبد الحفيظ سليمان أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة بني سويف الباحث/ محمد عبد الحليم جمال الدين عبد الحليم باحث دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة المنيا	١
٣٧ من ٦٨	التعويض عن الإخلال بضمان سلامة الراكب في النقل بالسكك الحديدية (دراسة مقارنة) مقدم إلي كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون الخاص (تجاري) إشراف أ.د/ حمد الله محمد حمد الله أستاذ القانون التجاري - كلية الحقوق - جامعة أسيوط الباحث/ احمد على احمد مرسى باحث دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة أسيوط	٢
٦٩ من ١٠٦	مظاهر المساواة امام القضاء (دراسة مقارنة) مقدم إلي كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون العام (القانون والقضاء الإداري) الدكتور/ رضا حسن نجيب محمد دكتوراه في القانون العام - كلية الحقوق - جامعة أسيوط	٣
١٠٧ من ١٥٤	مدى مشروعية مراقبة الأماكن بكاميرات المراقبة ومدى حجية الدليل المستمد منها في الإثبات الجنائي مقدم إلي كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون العام (القانون الجنائي) الدكتور/ كامل عبد العزيز محمد مدرس القانون الجنائي - بقسم القانون العام كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر - أسيوط	٤
١٥٥ من ٢٢٢	ما يترتب الطلاق من آثار (دراسة فقهية قانونية مقارنة) مقدم إلي كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم الشريعة الاسلامية الدكتور/ حشمت محمد عبده سيد عوض أستاذ الشريعة الاسلامية المساعد وكيل كلية الحقوق للدراسات العليا والبحوث - جامعة المنيا	٥

الصفحة	المحتوي	م
٢٢٣ من ٢٨٠ الي	المبتعثون لليابان كنموذج اقتصادي تنافسي للجامعات للحد من الهجرة غير الشرعية مقدم الى كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون العام (الاقتصاد والمالية العامة) الدكتور/ نشأت إدوارد ناشد وكيل معهد العبور العالي للإدارة والحسابات ونظم المعلومات	٦
٢٨١ من ٣٥٩ الي	جرائم استغلال المشردين قسريا داخل دولهم الأسباب والتداعيات في إطار القانون الدولي العام "دراسة تطبيقية" مقدم الى كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون الدولي العام أ.د/ حسن سند أستاذ القانون الدولي العام - عميد كلية الحقوق جامعة المنيا الباحث/ مصطفى كمال احمد ماجستير في القانون الدولي العام	٧
٣٦٠ من ٣٩٨ الي	دور القضاء في حماية المتضررين وحماية الحقوق والحريات الأساسية في ظل جائحة كورونا مقدم الى كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون العام (القانون والقضاء الإداري) إشراف أ.د/ عبد المجيد عبد الحفيظ سليمان أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة بنى سويف الباحث/ محمد عبد الحليم جمال الدين عبد الحليم باحث دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة المنيا	٨
٣٩٩ من ٥١٠ الي	تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد "دراسة مقارنة" مقدم الى كلية الحقوق - جامعة المنيا - قسم القانون الجنائي الدكتور/ الهاني محمد طايح رسلان أستاذ القانون الجنائي المساعد - كلية الحقوق - جامعة سوهاج	٩

بمبحث بعنوان

تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد
"دراسة مقارنة"

مقدم إلى

كلية الحقوق - جامعة المنيا
قسم القانون الجنائي

الدكتور/ الهاني محمد طابع رسلان
أستاذ القانون الجنائي المساعد
كلية الحقوق - جامعة سوهاج

المستخلص:

تعد تقنية الاتصال عن بعد وسيلة حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد ويترتب على تطبيقها عدم الحضور الفعلي بالنسبة لبعض الأشخاص التحقيق أو المحاكمة، إما بسبب عائق بعد المسافة عن مكتب التحقيق وجلسة المحاكمة، أو لحسن سير العدالة. لذا سعت معظم التشريعات الجنائية إلى استحداث وسائل وطرق جديدة في مباشرة التحقيق، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال عن بعد؛ سعياً منها لتحقيق العدالة الناجزة في صورتها المثلى، لا سيما أن الوسائل التكنولوجية والتقنية في تطور مستمر وموضوع هذا البحث يهدف إلى بيان مدى فعالية تطبيق نظام التحقيق والمحاكمة بتقنية الاتصال عن بعد تسلط الضوء على أهمية استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجنائية ومدى اتفاقها مع أصول المحاكمات الجنائية، وتأثيرها على ضمانات المحاكمة العادلة للمتهم سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة وذلك من خلال تسليط الضوء على تحليل وتأصيل مجموعة القواعد والأحكام الوارد في قانون الاجراءات الجزائية الإماراتي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ وكذلك مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧م.

الكلمات المفتاحية:

التحقيق عن بعد، المحاكمة الجنائية عن بعد التقاضي الإلكتروني ، تقنية الاتصال عن بعد ، المستندات والأحكام الإلكترونية

Remote Criminal Investigation and Trial Technology "Comparative Study"

Research Summary:

Telematics technology is a modern means of conducting criminal investigation or trial procedures remotely, and its application entails the non-physical presence of some persons in the investigation or trial, either due to an obstacle to the distance from the investigation office and the trial session, or for the proper administration of justice.

Therefore, most criminal legislation has sought to develop new means and methods in conducting investigations, using remote communication technology, in an effort to achieve prompt justice in its optimal form, especially since technological and technical means are constantly evolving.

The subject of this research aims to show the effectiveness of the application of the investigation and trial system using remote communication technology, highlighting the importance of using remote communication technology in criminal investigation and trial, and the extent to which it is consistent with criminal trial procedures, and its impact on fair trial guarantees for the accused, whether at the investigation or trial stage, by highlighting the analysis and rooting of the set of rules and provisions contained in the UAE Code of Criminal Procedure No. 38 of 2022, as well as the draft procedural law. Egyptian Criminal Court for the year 2017.

Key words:

Remote investigation, remote criminal trial, electronic litigation, remote communication technology, electronic documents and judgments.

مقدمة:

شهد العالم في الآونة الأخيرة تطوراً متسارعاً في مجال الاتصالات والتكنولوجيا المعلوماتية ، حيث دخلت التكنولوجيا في كل مجالات الحياة، بل باتت البديل في كثير من المجالات عن التعامل الورقي التقليدي، وهذا التطور ألقى بظلاله على المجال الجنائي فكان للتطور العلمي والتكنولوجي الكبير الحاصل في عصرنا الراهن- أثره على القواعد الجنائية من خلال استحداث قواعد ووسائل جديدة لخدمة العدالة الجنائية، وتعد تقنية الاتصال المرئي عن بعد إحدى وسائل مباشرة إجراءات التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد، حيث يترتب على تطبيقها امتداد النطاق الجغرافي لجلسات يتم فيها مواجهة بين أطراف الدعوى دون حاجة إلى وجودهم الفعلي في مكان واحد، لهذا يطلق على هذه الوسيلة تعبير "الجلسات التكنولوجية أو الإلكترونية"، حيث يمكن من خلال هذه التقنية نقل كافة فعاليات وإجراءات التحقيق والمحكمة الجنائية بين مكانين أو أكثر، بحيث تتمكن جهة التحقيق أو المحكمة من جانبها متابعة المتهم وردود أفعاله وملاحمه خلال إدلائه بأقواله، ويتمكن المتهم من جانب آخر من الإلمام والإحاطة بكافة إجراءات التحقيق، أو المحكمة التي تتخذ في مواجهته بما تتحقق منه مبررات تقرير حضوره لإجراءات التحقيق أو المحكمة، وتمكينه من الدفاع عن نفسه وسماع شهادات الشهود ودحض الاتهامات الموجهة إليه من جانب سلطة الاتهام.

لذا سعت معظم التشريعات الجنائية إلى استحداث وسائل وطرق جديدة في مباشرة التحقيق، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال عن بعد؛ سعياً منها لتحقيق العدالة الناجزة في صورتها المثلى، لا سيما أن الوسائل التكنولوجية والتقنية في تطور مستمر.

ولمرحلة التحقيق الابتدائي عبر تقنية الاتصال عن بعد أهمية بالغة تتجلى في نواح عدة، فهي تؤدي إلى تحضير الدعوى الجنائية وتحديد مدى قابليتها للنظر أمام قضاء الحكم، ونظراً لأنها تبدأ على أثر وقوع الجريمة فإنه يتاح فيها جمع الأدلة قبل ضياعها، فقد يؤدي أي تأخير في هذه المهمة لتشويه صورة الحقيقة فكان لابد من استخدام وسيلة لإجراء التحقيق عن بعد خاصة في تعذر الحضور المادي لغرفة التحقيق كما حدث في الآونة الأخيرة في ظل تفشي جائحة كورونا، فكان لابد من مباشرة إجراءات التحقيق دون توقف مرتبط بظروف انتشار الوباء، وحماية أطراف الدعوى الجنائية وأعضاء النيابة المباشرين لهذه الإجراءات، فالمتهم في محبسه أو منزله، وأعضاء النيابة العامة يباشرون عملهم من مقر عملهم أو من منازلهم، بما يحقق المواجهة بين الخصوم، تطبيقاً لفكرة الحضور الاعتباري، الذي تؤسس عليه تقنية الاتصال عن بعد

كذلك يعد دور المحكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد من أخطر أدوار الدعوى، إذ تكون قد

دخلت في مرحلتها الأخيرة، ويكون قد حان للقضاء أن يقول كلمته الفاصلة فيها، ومهما كانت إجراءات التحقيق الابتدائي، والتصرف فيه مؤدية على وجه سليم رسالتها الخطيرة في إعداد عناصر الدعوى، قبل طرحها على القضاء فلا تكون هناك عدالة صحيحة، ما لم تكن لإجراءات المحاكمة نظاماً وطيماً الأركان، يكفل لأطراف الخصومة من الضمانات فوق ما تكفله إجراءات التحقيق الابتدائي، وما يتجاوز به كثير، فمن مصلحة المجتمع أن يبرأ البريء، ويدان المسيء دون خطأ بينهما ولا خلط، وأن يكون العقاب معبراً عن كلمة القانون إزاء الجريمة، التي قام الجاني بارتكابها.

وإذا كان الأصل في الإنسان البراءة حتى يثبت عكسها، فقد وضع القانون طريقاً واحداً لدحض أصل البراءة في الإنسان، وهو صدور حكم قضائي بات بإدانة المتهم، فيكون ذلك الحكم عنواناً للحقيقة التي لا تقبل الجدل، بشرط أن تكون قد توافرت فيه جميع الشروط القانونية، ويكون الهدف هو الوصول إلى اليقين والجزم بوقوع الجريمة، ونسبتها إلى المتهم ومن ثم إدانته، وإطلاق سراح البريء^(١)، وذلك بأن تكون المحكمة عن بعد محاكمة عادلة، وتؤمن فيها الضمانات، التي رسمها القانون لاحترام حقوق المتهم، وكفالة حقوق الدفاع ونزاهة القضاء، فلا يجوز التضحية بحقوق الإنسان، وحرياته الأساسية في سبيل فاعلية، وجاهزية الإجراءات الجنائية^(٢).

مشكلة الدراسة

لم يجد نظام التحقيق والمحكمة من خلال استخدام تقنية الاتصال عن بعد قبولاً لدى العديد من تشريعات الدول، والتي منها التشريع المصري، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لبيان مدى فعالية تطبيق نظام التحقيق والمحكمة بتقنية الاتصال عن بعد تسلط الضوء على أهمية استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيق والمحكمة الجنائية ومدى اتفاقها مع أصول المحاكمات الجنائية، وتأثيرها على ضمانات المحاكمة العادلة للمتهم سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة، و تحاول الدراسة الإجابة على مجموعة من التساؤلات في هذا البحث ولعل أهمها:

١. ماهية تقنية التحقيق والمحكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد؟
٢. هل يحقق نظام التحقيق عن بعد الضمانات المقررة قانوناً للمتهم؟
٣. هل المحاكمة الجنائية عبر تقنية الاتصال عن بعد تحقق مبدأ العلنية والشفوية ومواجهة الخصوم؟
٤. ما مدى تأثير تقنية الاتصال عن بعد في المحاكمات الجنائية على حقوق الدفاع؟
٥. هل يحق للمتهم أو محاميه أن يبدي رغبتهم بعدم استخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في

(١) نقض ١٧ من مارس ١٩٥٨م، مجموعة أحكام النقض، س ٩، ق ٨٠، ص ٢٩٤.

(٢) د. عمر سالم: نحو تيسير الإجراءات الجنائية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ص ٧.

إجراءات التحقيق أو المحاكمة ؟

وعلى الرغم من أهمية وسائل إجراءات التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد إلا أن بعض التشريعات تطبقه فقط على محاكم معينة دون أخرى كالتشريع المصري، الذي أغفل إدراج هذه الوسيلة سواء في التحقيق أو المحاكمة الجنائية، وقد قصره على بعض المحاكم كما هو مقرر بالنسبة للمحاكم الاقتصادية^(١) ولكن أغلب التشريعات تتبنى تطبيق إجراءات التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد بصفة عامة، سواء في الاستدلال، أو التحقيق الابتدائي أو في المحاكمة كالتشريع الإماراتي.

ومن أجل ذلك يتطلب التحقيق والمحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد وجود نظام إجرائي ينظم قواعد، وإجراءات تطبيقه، وذلك من خلال قانون الإجراءات الجنائية المصري، وكذلك قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي لدولة الإمارات.

منهج الدراسة:-

اتبعت في هذه الدراسة المنهجين الاستنباطي التحليلي، والمنهج المقارن، حيث اعتمدت على دراسة الأحكام، وما استنبطته من القواعد، والوقوف على الأحكام الواردة بمشروع القانون الأخير الخاص بالتحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد، في ظل اتجاه المشروع المصري الجديد لقانون الإجراءات الجنائية لسنة ٢٠١٧م لتنظيم استخدام هذه التقنية، بالإضافة إلى التعرض لما ورد بالتشريع الإماراتي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢م من تنظيمه لإجراءات التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد .

ومن ثم قسمت هذه الدراسة إلى فصلين هما:

الفصل الأول: ماهية تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد.

الفصل الثاني: تطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد.

(١) د. بشير سعد زغلول : "مبدأ التقاضي علي درجتين ودوره في تدعيم العدالة وتحقيق المساواة أمام القضاء الجنائي - تطبيق المبدأ أمام محاكم الجنايات في القانونين الفرنسي والقطري " مقال منشور بالمجلة القانونية والقضائية - مركز الدراسات القانونية والقضائية -وزارة العدل القطرية - العدد الثاني -السنة السادسة ٢٠١٢م ص ٣.

الفصل الأول

ماهية تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد

تمهيد وتقسيم

لقد شهدت البشرية مرحلة جديدة من التطور التكنولوجي، بفضل الثورة العلمية في مجال الاتصالات والمعلومات التي ساهمت في نقل وتطوير الأفكار وتقصير المسافات بين الدول، وقد انعكس هذا التطور إيجابيا على المجال القضائي من خلال تفعيل أعمال الإجراءات القضائية بشكل سريع، و لاسيما ما تعلق منها بإجراءات التحقيق والمحاكمة باستعمال تقنية المحادثة المرئية المتعلق بعصرية العدالة، وهي التقنية الحديثة التي جسدت وفعلت أهمية الحضور الإلكتروني، والذي أصبح يغني عن الحضور الفعلي بالنسبة لبعض الأشخاص التحقيق أو المحاكمة، إما بسبب عائق بعد المسافة عن مكتب التحقيق وجلسة المحاكمة، أو لحسن سير العدالة.

ولذلك سوف نوضح في هذا الفصل ماهية تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد من خلال تعريفه، و شروطه، وذلك على النحو التالي :-

المبحث الأول : مفهوم تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد.

المبحث الثاني: متطلبات تطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد.

المبحث الأول

مفهوم تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد

تمهيد وتقسيم :

لقد اتجهت العديد من التشريعات الجنائية إلى تأييد استخدام تقنية الاتصال المرئي عن بعد كوسيلة للتحقيق والمحاكمة الجنائية؛ نظراً لما تحققه هذه التقنية من أغراض تتفق في مجملها مع أهداف السياسة الجنائية المعاصرة، وما يترتب على استخدامها من مزايا عديدة؛ يتمثل أهمها في تطوير أداء مرفق العدالة الجنائية، بحيث يغدو قادراً وبصورة أكثر فعالية على مواجهة الظروف التي قد تحول دون تواجد المتهم بمبنى النيابة العامة، أو المحكمة وذلك دون مساس في الوقت ذاته بالمبادئ الأساسية الحاكمة في المجال الجنائي لاسيما قرينة البراءة وحقوق الدفاع^(١). كما أن لتقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد بعض من المزايا التي يتيحها إلا أنه مثل أي نظام له بعض العيوب. وسوف نتناول في هذا المبحث مفهوم تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد وكذلك مميزاتها وعيوبها وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول : التعريف بتقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد.

المطلب الثاني: مميزات وعيوب التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد.

(١) د. أحمد السيد الشوافي علي النجار: "التحقيق والمحاكمة الجنائية في ظل تقنية الاتصال عن بعد "دراسة مقارنة" مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد ١٠، العدد ١، مارس ٢٠٢٤م، ص٩٣٤. ، و د. عادل يحيى: التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية ال Video Conference دار النهضة العربية، ٢٠٠٦ م ص: ٢٨.

المطلب الأول

التعريف بتقنية التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد

إذا كان الأصل أن تنعقد جلسات التحقيق، أو المحاكمة الجنائية في نطاق جغرافي واحد، في حضور المتهم وغيره من أطراف الخصومة الجنائية أو الشهود، بحيث يتسنى لكل منهم أن يكون طرفاً إيجابياً فاعلاً يسمع ويرى ويتكلم ويشارك في كل ما يدور في هذه الجلسات؛ احتراماً لقاعدة شفوية المرافعات، وتحقيقاً لمبدأ المواجهة^(١). فإن اللجوء إلى استخدام تقنية الاتصال عن بعد في مجال التحقيق والمحكمة الجنائية، يترتب عليه امتداد النطاق الجغرافي للجلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، بحيث يشمل مكانين، أو عدة أماكن تقع داخل إقليم الدولة الواحدة، أو تتفرق بين أقاليم دول متعددة، يتواجد فيها المتهم، أو المتهمون، والشهود وغيرهم من أطراف الخصومة الجنائية ويستطيعون من خلال الاستعانة بهذه التقنية، المشاركة الإيجابية الفعالة عن بعد، في هذه الجلسات، دون حاجة إلى التواجد الفعلي في أماكن انعقادها.

(٢)

ويقصد باستخدام تقنية التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد حلول نظم المعلومات والاتصالات محل الآليات التقليدية والإجراءات التي كانت تستخدم في التحقيق أو المحاكمة، ويفترض في هذا النظام الإلكتروني اتباع أسلوب غير مألوف في تسيير الإجراءات القضائية، وذلك بالتحول من الإجراءات المعتمدة كلياً على الورق إلى استخدام الوسائل الإلكترونية المستحدثة^(٣). في الدعوى الجنائية ومباشرة إجراءاتها سواء في التحقيق الابتدائي، أو في المحاكمة.

فاستخدام الوسائل التقنية في التحقيق تعد مرحلة جديدة في السياسة التشريعية، وذلك لما لها الدور البارز في مباشرة التحقيق بكل سهولة ويسر باستخدام تقنية الاتصال عن بعد، بالإضافة لذلك فإن فكرة تطبيق تقنية الاتصال عن بعد في النيابة والمحاكم الجنائية تحتاج لإدارة قضائية معلوماتية بشكل صحيح في مبنى النيابة العامة، والمحكمة ومتى كانت تلك الجهات تتميز بتقنية معلوماتية عالية الجودة فإن ذلك يكشف لنا أهم الخطوات التي يمكن اتخاذها باستخدام هذا النظام الذي يعتمد اعتماداً مباشراً على تكنولوجيا

(١) Fabrizio H.D.): L'aménagement en vidéoconférence des audiences T) relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, Pétites affiches, 26 Fev. 1999, N° 41, مشار إليه د عدل مشار إليه د عدل يحيى مرجع سابق ص ٢٦ .

(٢) د. عادل يحيى المرجع السابق ص ٢٧.

(٣) د. هشام عبد السيد الصافي: القضاء الإداري المصري والتكنولوجيا الحديثة. مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الأول العدد التاسع مارس ٢٠١٨م ص ٢٣.

- المعلومات والاتصالات في تحقیقات النيابة والمحكمة (١).
- وتقنية الاتصال عن بعد هي: وسيلة للاتصال المرئي المسموع لاجتماع شخصين أو عدة أشخاص في أماكن مختلفة، سواء في داخل دولة واحدة أو بين عدة دول، يستطيعون المشاركة في اجتماع بالمناقشة بصورة إيجابية وفعالة تمكن جميع الأطراف من رؤية الآخرين وسماعهم والحديث معهم في الوقت ذاته. (٢).
- أوهي: إجراء التحقيق والمحكمة وفق المتطلبات القانونية والإجرائية لأطراف الدعوى الجزائية بحيث تبقى الهيئة القضائية مقرها بدار القضاء، و ذلك من خلال ربطها عبر وسائل الاتصال الإلكترونية (٣).
- بينما يعرفها بعض الفقه: بأنها تقنية تيسر الاجتماعات المرئية من الناحية الفنية، وذلك باستخدام تقنيات الصوت والصورة لعقد اتصال بين اثنين أو أكثر عبر شبكة الإنترنت، وذلك من خلال شاشات عرض تليفزيونية موصلة بشبكة اتصالات لرؤية جميع المعنيين بمسألة معينة بحيث يرى كل منهم الآخر، ويتبادل معه كافة الآراء والمناقشات، وكأن الجميع يجلس في مجلس واحد (٤).
- وعرفها البعض الآخر أيضا : بأنها تقنية سمعية بصرية تتم باستعمال البث المباشر صوتا وصورة في التحقيق و المحكمة على اختلاف درجاتها واختصاصاتها في إطار قانوني مضبوط وهذا من أجل استجواب المتهم أو شاهد أو خبير يتعدى تواجدهم بالمحكمة بسبب وضعياتهم المتمثلة في الحبس أو لدواعي أخرى كاستحالة التنقل إلى مقر المحكمة التي تباشر بها المحكمة (٥).
- ومن ثم يمكن القول بأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد يعتبر بمثابة الحضور الاعتباري للشخص سواء أكان متهماً أم شاهداً أم مجنياً عليه، ومن ثم يمكن الاعتداد بنقل صورة الشخص داخل غرفة التحقيق أو قاعة المحكمة وصورة الشخص من مكان آخر غير قاعة المحكمة وفق الاعتبارات التي تقدرها جهة التحقيق أو المحكمة، وضرورة لمباشرة الإجراءات الجنائية وفق المواعيد القانونية، وبما لا يتعارض مع
-
- (١) د. هشام عبد السيد الصافي: القضاء الإداري المصري والتكنولوجيا الحديثة. المرجع السابق ص ١٣.
- (٢) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ١٤ .
- (٣) د. مصبح، عمر: ضمانات المحكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية في دولة الإمارات العربية المتحدة، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، ٢٠١٨ م العدد ٤٠، ص ٣٨٧.
- (٤) د . حليلة خالد المدفع: "التحقيق الابتدائي باستخدام تقنية الاتصال عن بعد" مجلة جامعة الشارقة المجلد ١٧ العدد ٢ ديسمبر ٢٠٢٠م ص ١٧١.
- (٥) د. تومي يحيى: "المثول عن بعد أمام المحاكم الجزائية عبر وسائل الاتصال المسموعة والمرئية في القانون الجزائري" مجلة الدراسات القانونية صنف-ج المجلد ٧ العدد ٢ سنة ٢٠٢١م ص: ٢٤٧.

ضمانات التحقيق و المحاكمة العادلة، وفي هذا السياق تتساند فكرة الحضور الاعتباري مع فكرة الامتداد المكاني، إذ اعتبر جانب من التشريعات مثل التشريع الإماراتي أن المكان الموجود فيه المتهم خارج غرفة التحقيق أو المحكمة، والذي تباشر منه إجراءات التحقيق و المحاكمة عن بعد هو مكان يعتبر امتداداً لغرفة التحقيق و لقاعة المحكمة، وتمتد إليه سلطة التحقيق و المحاكمة، وتنطبق عليه القواعد والإجراءات المنظمة لتسيير جلسات التحقيق والمحاكمة وحفظ النظام بها، وفقاً للقواعد العامة في الإجراءات الجنائية^(١). وقد حرصت التشريعات المقارنة على تقنين إجراءات وقواعد التحقيق والمحاكمة عن بعد بتعديل نصوص قوانين الإجراءات الجنائية كما في التشريع الإماراتي^(٢).

وذلك فقد عرف المشرع الإماراتي تقنية الاتصال عن بعد في القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ م بشأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية الملغى المادة الأولى منه على أن: " تقنية الاتصال عن بعد محادثة مسموعة ومرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد".

كما أنه في ذات المادة عرف الإجراءات عن بعد: الإجراءات الجزائية في استقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة التي تتم عبر استخدام تقنية الاتصال عن بعد.

أما في قانون الإجراءات الجزائية رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ م لم يضع المشرع تعريفاً لتقنية الاتصال عن بعد كما فعل في القانون السابق وكان من الأفضل وضع تعريف محدد لهذه التقنية وإن كان قد وسع من استخدام تقنية الاتصال عن بعد ولم يقصرها على التحقيق الابتدائي أو المحاكمة وإنما جعلها أيضاً في مرحلة الاستدلال، حيث نصت المادة ٤١٤ من القانون ذاته على أنه:

للجهات المكلفة بالضبط القضائي واستقصاء الجرائم وجمع الأدلة والنيابات العامة والمحاكم استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم أو المجني عليه أو الشاهد أو المحامي أو الخبير أو المترجم أو المدعي بالحق المدني أو المسؤول عن الحق المدني.

يتضح لنا من النص السابق أن المشرع الإماراتي قد تطرق لتقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية فنجد بأنه شمل مرحلة الاستدلال التي تسبق مرحلة التحقيق باستقصاء الجرائم من حيث البحث عن مرتكبيها وجمع الأدلة وعن طريق مأموري الضبط القضائي والذي تنحصر مهمتهم في جمع المعلومات بشأن الجريمة المرتكبة عن طريق جمع العناصر والأدلة المادية التي تثبت وقوع الجريمة وعمل التحريات اللازمة

(١) د رامي متولي القاضي: "إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد - دراسة تحليلية مقارنة" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية

المجلد ١٩ العدد ٢ يونيو سنة ٢٠٢٢م ص ٣٦٩.

(٢) انظر قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي ٣٨ لسنة ٢٠٢٢م.

عن مرتكب الجريمة لكي تستطيع النيابة العامة توجيه تحقيقها على النحو الذي يصل بها إلى الحقيقة^(١) وقد يستخدم مأمور الضبط القضائي تقنية الاتصال عن بعد في بعض هذه الإجراءات . ومن خلال ماسبق يمكن أن نضع تعريفاً للتحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد بأنها: إجراءات التحقيق أو المحاكمة التي تتم عن طريق تقنية إلكترونية عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد دون الحضور الفعلي للأفراد وبما يحقق التواصل المرئي والسمعي بين الجهة القضائية وأطراف الدعوى في الوقت ذاته مع توفر كافة الضمانات المتعلقة بالمتهم وباقي اطراف الدعوى.

(١) د. شريف سيد كامل : " مبادئ قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة " جامعة الجزيرة ٢٠١١م ص ١٤١ .

المطلب الثاني

مزايا و عيوب التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد

تمهيد وتقسيم :

لقد تبنت العديد من التشريعات الجنائية استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيقات الجنائية ؛ نظرا للمزايا والفوائد الكبيرة التي يمكن أن تحققها؛ سواء تمثلت في تبسيط وسرعة إجراءات الملاحقة الجنائية، أو خفض النفقات التي تتكبدها الدولة في عمليات نقل المتهمين من أماكن الاحتجاز إلي الأماكن التي تتعقد فيها جلسات التحقيق والمحاكمة أو العكس، أو حماية المجني عليهم أو الشهود وعلى الرغم من المزايا التي يتيحها نظام التحقيق والمحاكم عن بعد إلا أنه مثل أي نظام له بعض العيوب وسوف نوضح هذه المميزات والعيوب في فرعين على النحو التالي:

الفرع الأول : مزايا تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد.

الفرع الثاني: عيوب تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد.

الفرع الأول

مزايا تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد

أهم مزايا تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد هي :-

أولاً: تبسيط الإجراءات، وسرعة الفصل في القضايا

نظراً لوجود ظاهرة بطء إجراءات التقاضي، اتجهت السياسة الجنائية الحديثة سواء في التشريعات الوطنية أو الاتفاقيات الدولية إلى اتخاذ العديد من التدابير التي تهدف إلى تبسيط وسرعة الملاحقة القضائية الجنائية، دون المساس بالمبادئ الأساسية الحاكمة في المجال الجنائي. وتتمثل أهم تلك التدابير في محاولة خفض عدد الجرائم التي يتعين على المحاكم الجنائية الفصل فيها، وتقليل المدة الزمنية التي يستغرقها نظر الدعوى الجنائية، وذلك برفع كفاءة مرفق العدالة، بحيث يكون قادراً على الفصل فيما يعرض عليه من قضايا خلال مدة زمنية معقولة ^(١) لاسيما في مرحلة التحقيق والمحاكمة الجنائية على نحو ييسر معه الفصل في الدعوى خلال مدة زمنية وجيزة.

و سرعة الفصل في الدعوى جزء من الحق في محاكمة منصفة، فلا يجوز أن يكون الاتهام متراخياً أو معلقاً أمداً طويلاً بما يثير قلق المتهم، ويعوق بالضرورة مباشرته للحقوق والحريات التي كفلها الدستور، وهذا الحق لا يعني تفويض بنيان المحاكم من خلال اختصارها واختزال إجراءاتها بما يفقدها ضماناتها ^(٢). والسرعة المقصودة هنا ضرورة أن يتم إنهاء الإجراءات الجنائية التي تتخذ في شأن الجرائم في أسرع وقت ممكن دون إخلال بالضمانات الجوهرية المقررة لضمان حقوق المتهم وحرياته الأساسية ومنها أصل البراءة وحقوق الدفاع ^(٣).

فالمحاكمة لا تكون فعالة ولا منجزة إذا صدر الحكم القضائي عقب إجراءات طويلة، فالتباطؤ غير المبرر يعد انتهاكاً لحق المتقاضى بحيث يفقد الحكم فائدته بالنسبة للمتقاضى فالسير الحسن للقضاء يركز

(١) د زياد ابراهيم شيجا: أثار الاستعانة بتقنية VISIOCONFERENCE كوسيلة للتحقيق والمحاكمة عن بعد، مجلة الدراسات القانونية، العدد الرابع، السنة الرابعة، رجب ١٤٤٢ هـ - فبراير ٢٠٢١ م، ص ٢٧٤ مشار إليه د أحمد السيد الشوافي علي النجار " مرجع سابق، ص ٩٤٨-٩٤٩.

(٢) د ستورية عليا ٧ فبراير سنة ١٩٩٨ م القضية رقم ٦٤ لسنة ١٧ قضائية «دستورية». ٦ يونيو سنة ١٩٩٧ م، القضية رقم ١٤٥ لسنة ١٩ قضائية دستورية».

(٣) د. أحمد فتحي سرور: "الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية"، الكتاب الأول " الطبعة ١٠ دار النهضة العربية ٢٠١٦ م، ص ١٥٠ وما بعدها .

على غياب التأخير المفرط في الحصول على الحكم^(١). وأكدت المحكمة الدستورية العليا المصرية بأنه "محاكمة المتهم بطريقة متأنية تمتد إجراءاتها زمناً مديداً يعرقل خطاه ويقترن بمخاطر تتهدد بها فرص الاتصال بشهوده ويرجح معها كذلك احتمال اختفائهم، ووهن معلوماتهم في شأن الجريمة حتى مع وجودهم، وهو كذلك يثير داخل كل منهم اضطراباً نفسياً عميقاً ومتصلاً إذ يظل ملاحق بجريمة لا تبدو لدائرة ضرورها من نهاية وقد يكون سببها أن الاتهام ضده كان متسرعاً مفتقراً إلى دليل"^(٢)

فلجوء القضاء إلى تكنولوجيا الاتصال عن بعد يضمن تسريع وتيرة العمل القضائي خاصة فيما يتعلق بسماع المتهم أو الشاهد أو الخبير المتواجد في مكان بعيد عن مكان المحاكمة الأمر الذي يؤدي إلى اختصار العامل الزمني والجغرافي فطول فترة الإجراءات يؤدي إلى ضياع الأدلة التي قد تختفي أو تنسى من الذاكرة، كما أن بطء الإجراءات من شأنه أن يؤدي إلى زيادة مدة الحبس المؤقت إذا كان المتهم محبوساً احتياطياً وبالتالي تقاوم الأضرار المادية والنفسية للمتهم وربما إضعاف إمكانيات الدفاع المقررة للمتهم ، كما أنه كلما كانت الإجراءات ثقيلة ومعقدة كلما خلفت جموداً على الجهاز القضائي في الدولة^(٣).

ثانياً: التحول من النظام الورقي إلى النظام الرقمي.

أهم خاصية تميز نظام التقاضي عن بعد هي الاستعانة بالوسائل الإلكترونية والاستغناء عن الوثائق الورقية في الإجراءات و المراسلات بين طرفي الدعوى و يتم الاعتماد على الدعامة الرقمية عوضاً عن الدعامة الورقية و نتيجة لذلك تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يمكن لطرفي الدعوى الجنائية اعتماده في حالة نشوئه و دليل من أدلة الإثبات الإلكترونية، كما أن استخدامها يتيح إمكانية التخلص من الملفات الورقية الهائلة و تساعد في عملية حفظ و نقل هذه الأخيرة و كذلك التخلص من عملية التخزين العشوائي للملفات و ما يترتب عنها من ضياع و فقدان لها ؛ كما تتيح سهولة الاطلاع و الوصول إلى ملفات

(٤) د. بن اعراب محمد د. حومر عبد الغاين: "الحق في المحاكمة السريعة كأحد مقومات المحاكمة المنصفة" مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية المجلد ٧ العدد ١ سنة ٢٠٢١م ص ٢١.

(١) د. شريف سيد كامل: الحق في سرعة الإجراءات الجنائية- دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤ م ص ١ ، د رامي القاضي: "البدائل المستحدثة لمواجهة بطء الإجراءات الجنائية" مجلة الباحث العربي- مجلد ٣ عدد ١ ٢٠٢٢ م ص ٥٧

(١) د مرزوق محمد: "مبدأ المحاكمة السريعة وأثرها على العمل القضائي في التشريع الجزائري" مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، المجلد ١٤ ، العدد ٠٢ ، ٢٠٢٠ م ص ١٩٩.

الدعوى بشكل أيسر وأسرع ، والتخلص من الكميات الهائلة للملفات الورقية للدعوى التي تكاد تمتلئ فيها غرف المحاكم وتخفيض تداولها إلى الحد المعقول .

كما أن استخدام التقنية الإلكترونية يؤدي إلى سهولة الوصول إلى المستندات والوثائق الإلكترونية والاطلاع عليها أسرع مما هو عليه في الملفات الورقية^(١).

ثالثاً: تقليل النفقات

إذ يتطلب نقل المتهمين نفقات مالية باهظة تثقل كاهل الدولة؛ نظراً لما يقتضيه من حراسات أمنية مشددة، لا سيما في الحالات التي يلزم فيها حضور المتهم أمام عدة محاكم تتواجد في مناطق جغرافية متعددة وتبعد كل منطقة منها عن الأخرى مئات الأميال .

وتوجد كثير من الصعوبات العملية التي قد تصاحب عمليات نقل المتهمين المحبوسين احتياطياً على ذمة القضية، لا سيما الخطيرين منهم، من أماكن احتجازهم إلى الأماكن التي تتعقد فيها جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية والعكس يضاف إلى ذلك، وما ينطوي عليه نقل المتهمين الخطيرين، الذين ينتمون إلى جماعات، أو عصابات إجرامية منظمة، من خطورة بالغة على أمن المجتمع وسلامته من جهة، وتهديد لقواعد إدارة العدالة الجنائية وحقوق المجتمع في توقيع العقاب من جهة أخرى . إذ قد تهيأ عمليات نقل هؤلاء المتهمين فرصة سانحة لمحاولة الهروب بمساعدة غيرهم من أعضاء هذه الجماعات، أو العصابات الإجرامية وقد يسهم الاتصال بين هؤلاء المتهمين عند حضورهم جلسات التحقيق، أو المحاكمة في عرقلة الوصول إلى الحقيقة وضياح عناصرها^(٢).

فقد يكون المتهم أو المحكوم عليه في مؤسسة عقابية تبعد عن مقر الجهة القضائية بمئات الكيلومترات و لتفادي إجراءات نقل المحبوس التي تتطلب تكاليف توفير مركبات و حماية أمنية لمسافات طويلة واتخاذ إجراءات إدارية عديدة للتمكن من نقله ما يجعل اللجوء إلى تقنية الاتصال عن بعد يذلل من صعوبات نقل المحبوس ويضمن محاكمته في ظروف جيدة وحماية لحياته.

وتبدو أهمية اللجوء إلى تقنية الاتصال في مجال التحقيق، أو المحاكمة الجنائية عن طريق الاتصال عن بعد أحد الحلول الناجحة لإزالة المعوقات الجغرافية والظروف الطبيعية (العواصف الرملية ، الفيضانات ، العواصف الثلجية) التي تعيق السير الحسن للتحقيق أو للمحاكمة فضلاً عما تقدمه هذه التقنية على الاقتصاد في التكاليف، خاصة فيما يتعلق بعملية تنقل الأشخاص ، كما تساهم في مجال التعاون القضائي

(٢) د. أشرف جودة محمد محمود: المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر " مجلة الشريعة والقانون ، العدد الخامس والثلاثون ٢٠٢٠ م ص: ٤٧ وما بعدها.

(٣) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٥٢.

الدولي في المجال الجنائي في تفعيل وتسهيل العمل القضائي الداخلي في ظل الاحترام المتبادل لسيادة الدول (١).

رابعاً: حماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة

تعتبر حماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة أحد المحاور الرئيسية للسياسة الجنائية المعاصرة ، حيث تؤكد العديد من التشريعات الجنائية الحديثة على أهمية هذه الحماية، ومن هذه التشريعات التشريع الإماراتي حيث قرر بصورة مباشرة حماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة في قانون العقوبات الاتحادي رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٢م فقد جعل العقوبة هي السجن المؤقت لكل موظف عام يحاول الضغط على الشهود و ترهيبهم واستعمل التعذيب، أو القوة أو التهديد بنفسه، أو بواسطة غيره مع متهم أو شاهد، أو خبير لحمله على الاعتراف بجريمة، أو على الإدلاء بأقوال، أو معلومات، أو لكتمان أمر من الأمور (٢) ..

كما عاقب كل من من استعمل التعذيب، أو القوة، أو التهديد، أو الترهيب، سواء بالإكراه أو التخويف، أو الترويع، أو التهديد بالانتقام، أو بالترغيب بعرض عطية، أو مزية من أي نوع أو وعداً بشيء من ذلك لحمل آخر على كتمان أمر من الأمور، أو الإدلاء بأقوال، أو معلومات غير صحيحة، أو إخفاء أية أدلة أمام أية جهة قضائية بالحبس وبالغرامة. (٣)

وفي مصر عمل الدستور المصري ٢٠١٤م على حماية الشهود والمتعاونين مع العدالة حيث نصت الفقرة الثانية من المادة (٩٦) من الدستور على أن : " توفر الدولة الحماية للمجني عليهم والشهود والمتهمين والمبلغين عند الاقتضاء، وفقاً للقانون . كما أقر المشرع المصري أيضاً حماية الشهود وغيرهم والمتعاونين مع العدالة في قانون العقوبات في المادة ٣٠٠ والتي نصت على أن: " من أكره شاهداً على عدم أداء الشهادة أو على الشهادة زوراً يعاقب بمثل عقوبة شاهد الزور مع مراعاة الأحوال المقررة في المواد السابقة".

وأيضاً بإضافة تلك القواعد التقليدية يمكن اللجوء أيضاً إلى استعمال تقنية الاتصال عن بعد للحفاظ على حياة وسلامة الشهود المتواجدين في أماكن بعيدة، والخبراء والمترجمين والمجني عليهم ولتقليص المسافات وتشجيعاً للدور التشاركي للمواطنين من خلال التعاون مع القضاء للحد من الجرائم، والقضاء على

(١) د. تومي يحيي "مرجع سابق ص: ٢٥٦.

(٢) المادة ٢٩٠ عقوبات إماراتي .

(٣) المادة ٣٠٨ عقوبات إماراتي .

جريمة التستر على المجرمين^(١).

وهناك البعض من التشريعات التي نصت على جواز استخدام هذه التقنية في مجال سماع شهادة الشهود والمتعاونين مع العدالة من المتهمين التائبين ضد العصابات الإجرامية المنظمة حيث يتم الحصول على إفاداتهم من الأماكن السرية التي يتواجدون فيها، والتي قد تبعد عن المكان الذي تجري فيه جلسة التحقيق، أو المحاكمة مئات الأميال، حماية لهم من الانتقام الذي قد يتعرضون له هم، أو أسرهم من قبل أعضاء هذه العصابات الإجرامية المنظمة في حالة ظهورهم شخصياً في جلسات التحقيق، أو المحاكمة^(٢).. ففي دولة الإمارات المتحدة، نص المشرع على الأخذ بتقنية المحاكمة المرتبة المسموعة في المسائل الجنائية، فقد نصت المادة ٤١٤ على أن: " للجهات المكلفة بالضبط القضائي واستقصاء الجرائم وجمع الأدلة والنيابات العامة والمحاكم استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم، أو المجني عليه، أو الشاهد، أو المحامي، أو الخبير، أو المترجم، أو المدعي بالحق المدني، أو المسؤول عن الحق المدني".

أيضاً المشرع المصري قرر حماية الشهود والمتعاونين مع العدالة في مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧م - المقترح من لجنة الإصلاح التشريعي - في المادة العاشرة منه، فصل خامس بعنوان: « في حماية الشهود والمبلغين والمجني عليهم » ويتضمن المواد من ٥٦٤ إلى ٥٦٨ . وتنص المادة ٥٦٧ من هذا المشروع على أنه: " للمتهم أثناء المحاكمة أن يطلب مواجهة، أو مناقشة الشخص الصادر أمر بإخفاء بياناته من خلال وسيلة فنية تسمح بسماع أقواله عن بعد، بما لا يكشف عن شخصيته " كما تضمنت الحماية كذلك الخبراء والمجني عليهم، فقد نصت المادة ٥٧٠ من المشروع السابق بأنه: " يجوز لجهة التحقيق أو المحكمة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق مع المتهمين، أو الشهود والمجني عليه والخبراء في هذا القانون، متى ارتأت القيام بذلك ".

وفي هذا الصدد، يرى البعض بأنه ليس هناك ما يمنع من قبول حضور الشاهد والخبير والمترجم عن بعد باستخدام تقنية الاتصال عن بعد كوسيلة في التحقيقات والمحاكمات الجنائية، إذ يساعد ذلك على المرونة في العمل وتقليل تكلفة الخبراء من تكاليف السفر والانتظار، علاوة على توفير الوقت . هذا بالإضافة إلى أن سماع مترجمي المحكمة عبر وسائل الاتصال الحديثة أمر ضروري ؛ لأن توافر مترجمي اللغات الأجنبية، أو لغة الإشارة الأكفاء يعد مشكلة حقيقية، لذا يتم استخدام هذه الوسيلة لتوسيع نطاق الوصول إلي المتميزين منهم، لاسيما في المحاكمات الجنائية الدولية التي تتطلب استدعاء عدد كبير من

(١) د. تومي يحيي المرجع السابق ص: ٢٥٥.

(٢) د. عادل يحيي، مرجع سابق ص: ٥٨.

الشهود من جميع أنحاء العالم، والكشف عن كثير من المعلومات وتقديمها إلى جهات التحقيق والمحاكمات، وذلك بلغات متعددة ومتنوعة بما يتطلب اللجوء إلى الترجمة، مما يجعل استخدام تقنية الاتصال عن بعد أكثر ضرورة^(١).

خامساً: تدعيم وسائل المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول

لقد أضحت الجريمة، وعلى خط موازٍ للتقدم الذي شهده العالم، ذات إيقاعات سريعة هي الأخرى، وأخذت أبعاداً حديثة لم تكن مؤلفة من قبل، ومن ثم فقد تزايد إدراك المجتمع الدولي لخطورة الجريمة وتطوراتها التي أملت ظروف العصر عليها، وتصادد قلقه إزاء صورها المستحدثة التي ارتدت ثوباً دولياً جديداً في وسائل ارتكابها وتنفيذها، حيث لم تعد الحدود الوطنية عائقاً أمامها، بل تجاوزتها لتعبر الحدود، وتصبح إقليمية وقارية أصبح معها العالم وكأنه قرية صغيرة، بحيث أصبحت الجريمة تتسم بقدر كبير من التنظيم والتعقيد^(٢). وما تحدثه من آثار قانونية^(٣).

وأصبح هناك مبرر قوي للتعاون الدولي من أجل التصدي للعناصر الإجرامية عبر الوطنية. والسبب في ذلك أن هذه العناصر تزداد قوة وتنوعاً، علاوة على تدخلها في شكل من أشكال التعاون المنظم الذي يرمي إلى تعزيز أنشطتها الإجرامية، ونظراً لما تتمتع به هذه العناصر من حركة عالية وقدرة على استغلال التكنولوجيا الحديثة في ارتكاب جرائمها المنظمة فسيكون من الصعب جداً على أية دولة بمفردها، ومهما كانت الوسائل والموارد المتوفرة لديها، أن تتصدى بشكل كافٍ دون أن تعتمد على شكل من أشكال التعاون الدولي^(٤). فيعتبر التعاون القضائي الدولي اليوم الآلية الرئيسة في المجال الجنائي لمكافحة الجريمة بشكل عام والجريمة المنظمة بشكل خاص، والتي أصبحت من أكثر الجرائم المهددة للمجتمع الدولي.

ولا ريب أنه لكي يتم مواجهة هذه المنظمات ومكافحتها فلا بد للسلطات المنوط بها تنفيذ القوانين أن تتمتع بالمهارة نفسها، بل تفوق المنظمات قدرة ومرونة تتيح لها الإمكانية اللازمة لمجابهة ومكافحة التجمعات والتنظيمات الإجرامية، بل يتعين على هذه السلطات أن تتحلى بقدرٍ من الإبداع في استخدام الوسائل الحديثة

(١) د. تامر محمد محمد صالح: الحضور عن بعد في الدعوى الجنائية، دراسة مقارنة، كلية الحقوق جامعة المنصورة، بدون سنة نشر، ص ٦٣ وما بعدها، د. أحمد السيد الشوافي علي النجار، مرجع سابق ص ٩٦٣.

(٢) د. عمر سالم: "الإثابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م ص ٢.

(٣) د. صلاح الدين عامر: "مقدمة لدراسة القانون الدولي العام"، دار النهضة العربية، ١٩٩٧م، ص ٥٣.

(٤) Malcon, A., Policing the world interple and poltics of international police cooperation, Oxford, Clarendon Press, 1989, p.26.

والآليات القانونية الثنائية وكذلك متعددة الأطراف^(١).

وقد لبي التعاون القضائي عدة احتياجات، كالحاجة إلى الاتصال وتبادل المعلومات، والحاجة إلى تغيير الاتجاهات وتحديث الأفكار وتطوير أساليب العمل وعقد الاتفاقيات... وغيرها الكثير من أشكال التعاون، وقد قامت بذلك بعض المنظمات مثل: المجلس الأوروبي، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة الدول الصناعية السبع (G7)، وكذلك منظمة الدول الأمريكية، وجامعة الدول العربية، ومجلس وزراء الداخلية العرب^(٢)..

وعلى هذا الأساس اتجهت السياسة الجنائية الحديثة إلى العمل من أجل توثيق التعاون القضائي على مختلف الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، ومجالات البحث عن الأدلة والكشف عن مرتكبي الجرائم الفارين في ظل تعاون أفضل بين الدول وحصر العوامل التي تعوق التعاون الدولي ثم العمل على^(٣) إزالتها. وتعد المساعدة القانونية المتبادلة بين الدول في المسائل الجنائية من الآليات الفعالة لمواجهة الجريمة^(٤) المنظمة خصوصا والإجرام بوجه عام، لما للتعاون في مجال الإجراءات الجنائية من دور في التوفيق بين حق الدولة في ممارسة اختصاصها الجنائي داخل حدودها الإقليمية وحققها في توقيع العقاب^(٥).

وتعد الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، إحدى وسائل المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول في المجال الجنائي، يتم تنظيمها بين دولتين أو أكثر بموجب اتفاقية دولية، وبموجب هذه الإنابة تقوم سلطة قضائية مختصة تابعة لدولة أجنبية متعاقدة باتخاذ إجراء، أو أكثر من إجراءات التحقيق - كسماع الشهود، والتفتيش، وفحص الوثائق المستندات وفقا لقانونها الوطني، بناء على طلب سلطة قضائية مختصة تابعة لدولة متعاقدة أخرى ولحسابها من أجل الوصول إلى كشف الحقيقة بصدد دعوى^(٦) ذلك مع مراعاة احترام حقوق وحريات الإنسان المعترف بها عالميا، ومقابل ذلك تتعهد الدولة الطالبة للمساعدة بالمعاملة

(١) د. محمد سامي الشوا: "الجريمة المنظمة وصادها على الأنظمة العقابية"، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص ٢٠١.

(٢) د. ماجد إبراهيم على: "التنظيم الدولي الأمني، دراسة في إطار النظرية العامة للتنظيم الدولي والمنظمات الدولية الأمنية"، بحث مقدم للمؤتمر السنوي الأول لخبراء وعلماء الشرطة، ١٩ و ٢٠ يناير ١٩٩١ م، مركز بحوث الشرطة بالقاهرة
(٣) Nadelman, E.A., Cops Across Borders, University Park, Pannsylvania state University press, 1993, p.5.

د. محمد سامي الشوا: مرجع سابق، ص ٢٠٢، ٢٠٣.

(٤) المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة: "الطرائق والمبادئ التوجيهية لمنع ومكافحة الجريمة المنظمة"، وثيقة رقم e conf 88 5)، ص ١٤ وما بعدها

(٥) د. أحمد فتحي سرور: "مرجع سابق"، ص ١١١

(٦) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٦٢.

بالمثل واحترام النتائج القانونية التي توصلت إليها الدولة المطلوب منها المساعدة القانونية^(٧). فالإنابة القضائية لا تعد بذاتها إجراء تحقيق، بل هي تفويض من الدولة الطالبة لها، للدولة المطالبة باتخاذ الإجراء القضائي المطلوب، تحقيقاً للعدالة، مع احتفاظ قاضي الدولة الأخيرة باستقلاله تجاه قاضي الدولة الأولى؛ وذلك لأن الدولة المطالبة وهي تقوم بتنفيذ الإنابة القضائية لا تعمل باسم الدولة الطالبة، ولا هي نائبة، أو وكيلة عنها، سواء أكان أساس تنفيذ الإنابة هو المجاملة الدولية، أم الاتفاقات الدولية^(٨).

وقد أقر المشرع الإماراتي تقنية الاتصال عن بعد في المساعدات والإنابات القضائية في التحقيق والمحكمة مع الدول الأجنبية حيث نصت المادة ٤٢٣ من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: " يجوز استخدام الإجراءات عن بعد للتنفيذ بالإنابات والمساعدات القضائية مع الدول الأجنبية وفقاً لأحكام الاتفاقيات والمعاهدات التي تصادق عليها الدولة " .

ويتضح من هذا النص على أن الإنابة القضائية تهدف إلى نقل الإجراءات في المسائل الجنائية لمواجهة ما تشهده الظواهر الإجرامية من تطور وتذليل العقبات التي تعترض سير الإجراءات الجنائية المتعلقة بقضايا ممتدة خارج الحدود الوطنية، والإنابة القضائية تجد أساسها في القوانين الوطنية^(٩)، وفي الاتفاقيات الدولية^(١٠)، وفي مبدأ المعاملة بالمثل.

(٧) د. حازم الحاروني: "الإنابة القضائية الدولية"، المجلة الجنائية القومية، مجلد ٣١، عدد ٣٢، يوليو - نوفمبر، ١٩٨٨م، ص ص ٢٠، ٢١.

(٨) د. محمد نعيم فرحات: "مكافحة الاتجار بالبشر - صور التجريم - حدود العقاب"، بدون دار نشر ٢٠١١ ص ١٧٤، ١٧٥.

(٩) في ألمانيا الاتحادية صدر قانون المساعدة القانونية الدولية في المسائل الجنائية بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٩٨٢م، وكذلك في سويسرا والنمسا انظر: هانز هانريش: "قانون التسليم الجديد في ألمانيا والنمسا: عرض مقارن"، ترجمة: عادل البرادعي، مجلة الأمن العام، ٢٧، ع ١٠٥، إبريل ١٩٨٤م، ص ٣ وما يليها، ونظم الفصل الثاني من قانون الإجراءات الجنائية الإيطالي الجديد، الإنابة القضائية.

(١٠) وفي مجال المعاهدات عقدت كل من بريطانيا وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٩٤م، معاهدة لتبادل المساعدة القانونية تتيح للأطراف أن يطلب كل من الآخر البحث ومتابعة عائدات الجرائم الخطيرة وأخذ أقوال الشهود وتوفير المستندات والسجلات ونقل السجناء.. إلخ، ولزمت اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص ودعارة الغير الدول أطرافها بتنفيذ الاستجابة، حقوق الإنسان مجموعة صكوك دولية، ١٩٩٣م، ، والمؤتمر الوزاري العالمي... جدوى إعداد صكوك دولية بما في ذلك الاتفاقيات... ، حازم الحاروني: "الإنابة القضائية الدولية".

تجدر الإشارة كذلك إلى الجهود المبذولة من قبل جمهورية مصر العربية، حيث أبرمت عدة اتفاقيات منها الاتفاقية المبرمة مع الكويت بتاريخ ٩/ ٤/ ١٩٧٧م التي قضت المادة ١٨ منها: بأنه يكون الإجراء القضائي الذي يتم بطريق

لذلك يعد من أهم أهداف التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد في التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة، والمساعدات القضائية بين الدول، لاسيما في مجال استجواب المتهمين وسماع الشهود عندما يكونون مقيمين في إقليم دولة غير الدولة التي تقوم بالتحقيق، أو بالمحاكمة حيث يكفل اللجوء إلى هذه التقنية الوصول إلى حل توافقي للمشكلات الناتجة عن اختلاف النظام الإجرائي للدولتين الطالبة والمنفذة على اعتبار أنه سوف يكون هناك قانون واحد واجب التطبيق هو قانون الدولة الطالبة التي تبشر الإجراءات، وفقاً لما هو منصوص عليها في قانونها، كما أن الدول التي تمتنع عن تسليم مواطنيها للتحقيق، أو المحاكمة يمكنها السماح لمواطنيها بالإدلاء بشهاداتهم، أو مواجهتهم بالتهم المنسوبة إليهم عن طريق هذه التقنية.

ويجب أن تتم مباشرة إدلاء الشاهد بشهادته عبر تقنية الاتصال عن بعد تحت رقابة أحد أعضاء السلطة القضائية المختصة بالدولة المنفذة وإشرافه، ويتمثل دور ممثل السلطة القضائية للدولة المنفذة في التأكد من ضمان احترام المبادئ الأساسية لقانون الدولة المنفذة، ودون أن يكون له الحق في توجيه الأسئلة، أو الاستجواب أو إبداء الملاحظات^(١).

كما يجوز لكل من الدولة الطالبة والدولة المنفذة الاتفاق فيما بينهما على اتخاذ بعض الإجراءات اللازمة لحماية الشهود الذين يدلون بأقوالهم عبر تقنية الاتصال عن بعد، كما يكون للشاهد الحق في الامتناع عن الإدلاء بشهادته استناداً لما يقرره القانون من أعذار معفية من الالتزام بأداء الشهادة، سواء كانت هذه الأعذار منصوص عليها في قوانين الدولة الطالبة أو قوانين الدولة المنفذة^(٢). ومن جهة أخرى؛ يكفل اللجوء إلى تقنية الاتصال عن بعد المواجهة بين الشهود والخبراء، بل والمتهمين، كذلك الذين يتواجدون في الدولة التي تبشر سلطاتها إجراءات التحقيق، أو المحاكمة ونظرائهم ممن يتواجدون في الدولة الأجنبية، حيث يستطيع كل منهم - عبر هذه التقنية - رؤية الآخر وسماعه -

الإنبابة القضائية وفقاً لأحكام هذا الاتفاق الأثر القانوني ذاته الذي يكون له فيما لو تم أمام الجهة المختصة في الدولة الطالبة، قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٧٧م، بشأن الموافقة على اتفاق التعاون القانوني والقضائي في المواد المدنية والتجارية والجزائية ومواد الأحوال الشخصية. للمزيد انظر: الدكتور/عكاشة محمد عبد العال: "الإنبابة القضائية في نطاق ==العلاقات الخاصة الدولية==، بيروت، الدار الجامعية، ١٩٩٢م، ص ٣٩٤، وما يليها، "موسوعة الاتفاقيات القضائية الدولية"، جمهورية مصر العربية، وزارة العدل، وكالة الوزارة لشئون التشريع، القاهرة، ١٩٩١، ج ١، ص ٣٨١ وما يليها.

(١) انظر البند أ) من الفقرة الخامسة من نص المادة ١٠ من الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجنائية التي أقرها مجلس الاتحاد الأوروبي في ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٠م.

(٢) د. سعيد عبدالله النقبي، و د عبد الإله محمد النوايسة: "استخدام تقنية الاتصال عن بعد في حماية الشهود" دراسة تحليلية في التشريع الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٣ سبتمبر ٢٠٢٢م ص ٤٢٢-٤٢٣.

عن بعد - في ذات الوقت ، كما يستطيع كل منهم مناقشة الآخر فيما يصدر عنه من أقوال وما يقدمه من أدلة، كما لو كانوا جميعاً حاضرين في نطاق جغرافي واحد هو المكان الذي تتعقد فيه جلسة التحقيق، أو المحاكمة. وليس ثمة شك في أن تلك المواجهة ذات فائدة كبرى بالنسبة للسلطة التي تبشر إجراءات التحقيق، أو المحاكمة، حيث يمكنها ذلك من الوصول بصورة مباشرة، إلى الحقيقة بصدد الواقعة محل التحقيق أو المحاكمة من خلال ما يطرح عليها من أدلة في جلسة التحقيق أو المحاكمة^(١).

خامساً: الحفاظ على الصحة العامة في حالة انتشار الأوبئة

لقد أدى انتشار فيروس كورونا (كوفيد ١٩) إلى إحداث أزمة صحية عالمية، وإعلان منظمة الصحة العالمية في ٢٠٢٠م/٠٣/١١ أن فيروس كورونا (كوفيد ١٩) يعد وباء عالمياً، وكون هذا الوباء معدياً وينتقل بسرعة، فقد كان تأثيره على مرفق العدالة واضح الأثر من خلال تعطيل سير العدالة الذي صاحب تطور الجائحة، حيث تعاملت حكومات العالم إلى غلق المحاكم وتعطيل العمل بها بسبب هذه الظروف الصحية الاستثنائية خوفاً من انتشار فيروس كورونا، الأمر الذي أخل بالسير العادي لمرفق العدالة وأثر سلباً على استمرار سريان المواعيد الإجرائية التي هي من النظام العام، وفي خضم استمرار وباء كورونا أمرت حكومات بعض الدول باستعمال إجراءات المحاكمة عن بعد متى أمكن ذلك وحفاظاً على صحة المتهمين و نزلاء المؤسسات العقابية وتغادياً لانتشار العدوى في أوساطهم أصبح لزاماً لتفادي إخراجهم للمحاكمة في قاعات الجلسات لتفادي انتقال العدوى أثناء نقلهم من المؤسسات العقابية إلى النيابة و المحاكم ، و أصبح اللجوء لتقنية الاتصال عن بعد هو الحل الأنسب خصوصاً في تلك الظروف التي يمر بها العالم أجمع، حيث قضت على كثير من المشاكل التي كانت تعطل السير في الإجراءات القضائية^(٢). وبما يضمن مباشرة الإجراءات القضائية دون توقف بسبب انتشار فيروس كورونا، وحماية أطراف الدعوى الجنائية والقضاة المباشرين لهذه الإجراءات، فالمتهم في محبسه، أو منزله، والنيابة العامة، أو القضاة يباشرون عملهم من مقار عملهم، بما يحقق المواجهة بين الخصوم.

سادساً : التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد في جرائم الحدث

استخدام تقنية الاتصال عن بعد كوسيلة التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد في جرائم الحدث تكمن في المحافظة على مصالح الحدث وأسرته بكتمان أسرار المحاكمة وعدم التشهير بهما وفضح أسرارهما نتيجة خطأ واحد ارتكبه الحدث، ومن ثم تشجع الحدث على تجاوز تلك المحنة وتذليل حلها بتعاون مشترك

(٣) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٦٥.

(١) د. تومي يحيى المرجع السابق ص: ٢٥٦-٢٥٧.

ما بين المحكمة وأسرة الحدث وجعل السرية جزءاً من عملية علاجه، وهذا هو الهدف الأسمى من تشريعات الأحداث في مختلف الدول^(١). كما أن إمكانية سماع الأطفال القصر ضحايا الاعتداءات الجنسية عبر تقنية الاتصال عن بعد حيث إن الظروف المحيطة بمثل هذا النوع من الجرائم تستدعي معاملة التصريحات الصادرة عن الأطفال بطريقة تختلف عن البالغين أمام جهاز العدالة. إذ أن كل اتهام بارتكاب جريمة جنسية ضد قاصر يستلزم مراعاة خاصة حتى ولو كان مصدره مزاعم خاطئة، ففي غياب الأدلة المادية والشهود المباشرين عن الوقائع تبقى التصريحات الصادرة عن الأطفال تشكل بالنسبة لأغلب الشكاوي الخاصة بمثل هذه الجرائم المرتكبة ضد الأحداث أو القصر، حجر الزاوية في تكوين إدانة الفاعل الأصلي للجريمة وإقناع قضاة الموضوع بارتكابه لها، وقد تعالت أصوات عديدة في إطار المعاملة القضائية الخاصة بالضحايا القصر في جرائم الجنس، وقد أقر المشرع الإماراتي استخدام تقنية الاتصال في الإجراءات عن بعد مع الحدث الطفل^(٢).

(٢) د. خالد راشد علي سلمان: التحقيق والمحكمة الجزائية للأحداث عبر تقنية الاتصال عن بعد مجلة القضاء الجنائي المجلد ٥ العدد التاسع والعاشر سنة ٢٠٢٠ م ص ١٢٢. د أحمد السيد الشوافي علي النجار مرجع سابق ص ٩٥٨-٩٥٩.

(٣) المادة ٤٢٤ إجراءات جزائية .

الفرع الثاني

عيوب تقنية التحقيق والمحكمة عن بعد

من أهم عيوب تقنية التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد هي :-

كل نظام، أو نمط مهما كانت ميزاته وسماته الخاصة، فلا بد أنه يحمل بين طياته عيوب ومثالب وصعوبات في التنفيذ للوصول بها للشكل الأمثل، وهو ذات الأمر الذي ينطبق على تقنية الاتصال في التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد فعلى الرغم من المزايا السابقة لاستخدام هذه التقنية إلا أنه قد وجهت إليها بعض العيوب منها :

١. عدم توافر الإنترنت في الأماكن النائية، ما ينجم عنه عدم التمكن من الاتصال مثلاً بأحد الشهود وعدم اكتمال، أو تخلف البنيات التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية في الدول النامية، مع التوجه العدائي والشعور بالريبة تجاه المعاملات الإلكترونية وتقنية الاتصال عن بعد في مجال الإجراءات الجنائية^(١) بالإضافة إلى أنه قد يحدث فيها اختراق لسرية المعلومات واختراق البث، ويمكن معالجة ذلك بتوفير الحماية المعلوماتية والجنائية لبيانات ومستندات ووثائق المحكمة الإلكترونية، وذلك من خلال برامج حديثة توفر حماية عالية لمثل هذه التقنية بحيث يمكن الاعتماد عليها في تأمين البيانات والمعلومات، وكذلك اتخاذ كافة التدابير والإجراءات التي تحول دون الاعتداء على تلك الوثائق أو البيانات، مع توفير إمكانية الوصول وتحديد شخصية من يحاول اختراق، أو قرصنة تلك المواقع القانونية^(٢).

٢. ضمن العيوب التي وجهت إلى هذه التقنية هي غياب الاتصال الفعلي والمادي بين الشهود والمتهمين أو المجني عليهم وهو ما لا يمكن المحكمة المختصة من الاطمئنان إلى صدق المتحدث.

٣. إن تقنية الاتصال في التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد تؤدي إلى إلغاء روح القانون، حيث لا توفر هذه التقنية الواقعية والجدية في مجال التحقيق أو المحاكمة؛ لأن من أهم الأمور التي يمكن أن يستفيد منها القاضي لكشف الحقيقة هي تقييم لغة الجسد وطريقة التعبير لدى الشاهد أو المتهم، فمثلاً لا يستطيع القاضي أن يستنبط ردة فعل المستجوب على سؤال معين قد يكون محرراً بالنسبة له؛ لأن استخدام هذه التقنية تمنح المتهم فاصلاً زمنياً حتى يستوعب السؤال ويقدم الإجابة عنه،

(١) د. خديجة عبد اللاوي: "أثر تطبيق المحكمة عن بعد على ضمانات المتهم" مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية ، العدد الخاص ديسمبر ٢٠٢١ م ، ص ٢٠٧.

(٢) د. إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي: "التقاضي عن بعد دراسة فقهية تطبيقية على النظام السعودي" مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد ٨٤ (رجب ١٤٤٢ هـ - مارس ٢٠٢١ م ص ١٠٤٢.

بالإضافة إلى أن تقنية الاتصال عن بعد تلغي حق المتهم في الاستفادة من المشاعر الإنسانية للقاضي البشري التي يطبعها العفو والتسامح، مما يدعو القاضي لاستخدام سلطته التقديرية في منح الأسباب المخففة^(١) كذلك غياب الاتصال الفعلي والمادي بين الشهود والمتهمين، أو المجني عليهم لا يمكن المحكمة المختصة من الاطمئنان لصدق المتحدث.

ويرد البعض على ذلك بأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد لا يمنع القاضي من مراقبة الحركات والتأثيرات التي تظهر على تعبيرات وجه المتحدث، فتكون أيضاً محلاً للتقدير والتفسير من جانب القاضي الذي يتابع المرافعات، أو المناقشات في الجلسة، وبذلك يتأكد التفاعل شبه التام في المناقشات، كما لو كانت تتم في مكان واحد أمام القاضي^(٢).

٤. لا تسمح لأطراف المحاكمة بالقيام بمداخلات متكررة بشكل مريح وسلس، كما هو الحال في الجلسات العادية، مما يقوض النزاهة في الإجراءات، ويشكك في دستوريتها في بعض الحالات التي لا تتوفر فيها كامل الاحتياجات المتعلقة بسير الدعاوى^(٣).

٥. قد يصاحب استخدام تقنية الاتصال عن بعد وقوع بعض المشكلات التقنية التي تؤدي إلى حدوث تشويش قد يؤدي إلى عرقلة تحقيق الاستماع الواضح والكامل، أو عدم وضوح الصورة والصوت المنقول لكل من الأشخاص الموجودين في الأماكن المتصلة بقاعة المحكمة، وهو ما يترتب عليه عدم تحقق المواجهة الفعلية التي يقوم عليها مبدأ شفعية الإجراءات الجنائية.

ويرد البعض^(٤) على ذلك بالنسبة لهذه المشاكل التقنية التي يمكن أن تصاحب استخدام هذه التقنية، ومن ثم التأثير على قيمتها القانونية، فيمكن الرد عليها بأن التطورات الحادثة في مجال تقنيات الاتصالات واستخدام الأقمار الصناعية أدت إلى إيجاد حلول لهذه المشكلات، ومن ثم باتت التقنيات الحالية قادرة على نقل الصوت والصورة بدرجة كفاءة عالية دون انقطاع أو وجود مشاكل تقنية، كما أن بعض التشريعات كالتشريع التونسي عمل على تقنين أثر وقوع بعض المشكلات التقنية على صحة الإجراءات، حيث تقرر المادة (١٤١) مكرراً، فقرة ٧ من و (ج) أنه: لرئيس الجلسة في حال وقوع خلل فني، أو انقطاع الربط والإرسال السمعي والبصري أن يقوم بتعليق الجلسة لمدة لا تتجاوز الساعتين، أو تأجيلها لموعد لاحق،

(١) د. صفاء أوتاني : المحكمة الإلكترونية المفهوم والتطبيق) مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد ٢٨ العدد الأول ٢٠١٢م ص ١٨٣.

(٢) أ. نها الجلاء: المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية، العدد ٢، سوريا، السنة الخامسة العدد ٤٧ كانون الثاني ٢٠١٠ ص ٥٣.

(٣) د. عمر مصبح، مرجع سابق ص ٣٩٠ ، و د رامي متولي القاضي "مرجع سابق ص ٣٧٣ .

(٤) د. عادل يحيي، "مرجع سابق ص ٧٥ وما بعده ، ود. رامي متولي القاضي "مرجع سابق ص ٣٧٣ .

وذلك بعد أخذ رأي ممثل النيابة العامة، وفي حال اتخاذ قرار بتعليق الجلسة، فإنها تستأنف من حيث توقفت.

كما حرصت بعض التشريعات كالتشريع المصري، على النص صراحة على تحقق أحكام الحضور الواردة في نصوص مشروع قانون الإجراءات الجنائية ٢٠١٧م إذا تمت عن بعد.^(١)

٦. ارتفاع التكلفة المالية لتقنية الاتصال عن بعد لارتفاع تكلفتها المالية الخاصة بتجهيز قاعات المحاكمات والقاعات خارجها بالأجهزة اللازمة لتخليها. والتي قد لا تقدر عليها بعض الدول إلا أنه يرد على ذلك بأن التطور الحادث في مجال تقنيات الاتصالات من شأنه انخفاض تكلفة استخدامها، كما أنه يمكن للدولة توفير الاعتمادات المالية المناسبة في حال تقنيها^(٢).

(٥) د. رامي متولي القاضي "مرجع سابق ص ٣٧٣ .

(١) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٧٨.

المبحث الثاني

متطلبات تطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد

تمهيد وتقسيم :

إن تطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات، ونظم الاتصال الحديثة يستلزم توافر متطلبات أساسية سواء من حيث التشريعات، أو من حيث الإمكانيات البشرية والفنية لتمكين الأشخاص من القيام بكافة إجراءات التقاضي دون حاجة للانتقال إلى مقر النيابة للتحقيق، أو المحكمة لحضور المتهمين جلساتها أو تقديم الطلبات بأنواعها المختلفة وإبداء أوجه دفاعهم ودفوعهم والترافع، وتدوين كافة إجراءات الدعوى، كل ذلك يستلزم متطلبات تشريعية ومتطلبات بشرية وكذلك متطلبات فنية وأخري حماية جنائية . وبناء على ما سبق سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول : المتطلبات التشريعية والبشرية.

المطلب الثاني : المتطلبات الفنية.

المطلب الثالث: الحماية التقنية والجنائية.

المطلب الأول

المتطلبات التشريعية والبشرية

تمهيد وتقسيم

رغم أهمية الجوانب الفنية والتنظيمية لتقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد، إلا أن الجوانب التشريعية والبشرية لا تقل أهمية في ذلك، فوجود تشريعات تقرر وتنظم التحقيق والمحاكمة بالطريق الإلكتروني أمر هام وضروري لصحة وسلامة الإجراءات؛ لذلك فقد قامت كثير من الدول بالفعل بإجراء التعديلات اللازمة على التشريعات الإجرائية لتنظيم استخدام الوسائل الإلكترونية في التقاضي وكذلك لابد من توافر متطلبات بشرية من قضاة وفنيين ومبرمجين، ونعرض فيما يلي جهود بعض الدول في توفير بنية تشريعية تنظم التحقيق والمحاكمة عن بعد في المجال الجنائي ثم المتطلبات البشرية وذلك في الفرعين الآتيين :

الفرع الأول: المتطلبات التشريعية.

الفرع الثاني: المتطلبات البشرية.

الفرع الأول

المتطلبات التشريعية

لا يمكن تطبيق نظام التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد، بدون وجود تشريعات تسمح بالتقاضي عن بعد وإتمام كافة إجراءات التقاضي بالطريق الإلكتروني باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فالقاضي لا يستطيع استخدام وسائل الاتصال الحديثة في عمله إلا إذا كان هناك تنظيم تشريعي يسمح له بذلك.

فاستخدام التقنيات الحديثة لتسيير إجراءات التحقيق والمحكمة عن بعد لن يحقق الغاية المرجوة منه، في تسريع وتبسيط الفصل في المنازعات القضائية، إلا بتعديل التشريعات ذات الصلة على نحو يسمح بقبول استبدال التحقيق والمحكمة عن بعد بنظيره الحضور التقليدي داخل مبنى النيابة العامة أو المحكمة، ولكي تكون إجراءات كل من التحقيق والمحكمة و الحضور عن بعد ، وإيداع المذكرات، والمرافعة، التي تتم عبر وسائل الإلكترونية سليمة ومنتجة لآثارها القانونية ، لابد من إدخال التعديلات اللازمة على قانون الإجراءات الجنائية ، بحيث تنص على وجوب - أو جواز - قبول إتمام هذه الإجراءات بالشكل الإلكتروني، كما يتعين أن تتضمن التعديلات التشريعية وضع تعاريف منضبطة للمصطلحات الجديدة، مثل تقنية الاتصال عن بعد والتحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد.

ومن ناحية أخرى، قد يحدث فيها اختراق لسرية المعلومات والبيانات ومحاولة الحصول عليها أو تدمير المعلومات وإتلافها على نحو يعدم الاستفادة منها، والتلاعب في بيانات الشبكة الإلكترونية للمحكمة وأيضاً قد يحدث اختراق للبت أثناء التحقيق، أو المحاكمة من قبل الأشخاص غير المرخص لهم، والتشويش أثناء البث المباشر أو محاولة قطع هذا البث للفصل _ مثلاً _ بين المتهم والشهود سواء كان أثناء التحقيق أو المحاكمة عن بعد، لذا يجب وضع تشريعات تقرر الحماية القانونية لوسيلة الاتصال عن بعد في التحقيق أو المحاكمة وكذلك حماية البيانات والمعلومات الخاصة بهما بحيث تجرم كافة صور وأشكال هذه الاعتداءات^(١) .

ونظراً للأهمية البالغة لإيجاد إطار تشريعي ينظم التقاضي عن بعد، ويجسد فكرة التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد، فقد قامت العديد من الدول باتخاذ خطوات جادة نحو إيجاد منظومة تشريعية متكاملة تقرر استخدام تقنية الاتصال عن بعد و إجراء التعديلات اللازمة للتشريعات الإجرائية وغيرها من التشريعات ذات الصلة ومن هذه التشريعات تشريع الإمارات العربية حيث نص على استخدام تقنية الاتصال عن بعد في

(١) د. أشرف جودة محمد محمود ، مرجع سابق ص: ٥٩-٦٠.

الإجراءات الجزائية في القانون ٣٨ الاتحادي لسنة ٢٠٢٢م.

أما في مصر فيعتبر نظام التقاضي الإلكتروني لازال في طوره الأول، بل هناك العديد من المحاكم والكثير من القضاة يعملون بشكل تقليدي في كل مراحل الدعوى والبعض الآخر يعمل إلكترونياً. وهكذا يمكننا القول إجرائياً: إن العمل في الفترة الحالية يجرى على تنفيذ منظومة التقاضي الإلكتروني.

وقد أشار مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لعام ٢٠١٧م في مادته الحادية عشرة إلى إجراءات التحقيق، أو المحاكمة عن بعد، حيث أجاز المشروع لسلطة التحقيق والمحكمة المختصة تقدير مدى إمكان اللجوء إلى تقنية الاتصال عن بعد وفقاً لظروف وملابسات الدعوى وبما يضمن حسن سير إجراءات التحقيق والمحاكمة كما أجازت المادة (٥٧٠) لجهة التحقيق والمحكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة مع المتهمين، والشهود، والمجني عليه، والخبراء، والمدعي بالحقوق المدنية، والمسئول عنها عن بعد، والمنصوص عليها في هذا القانون متى ارتأت القيام بذلك، ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها، ولها بحسب الأحوال أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقية للشهود بكافة وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية المناسبة أثناء الإدلاء بأقوالهم عن بعد.

و على نحو مواز، قال وزير العدل المصري في تصريح له: إن وزارة العدل بدأت في تجربة انعقاد الجلسات بنظام الاتصال عن بعد بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية، وأخرى على تجديد حبس المتهمين عن بعد، وهو ما أكد عليه النائب العام المصري خلال اجتماع اللجنة التنفيذية لجمعية نواب العموم العرب من أن النيابة العامة تعد لإنشاء آلية إلكترونية للنظر في أوامر مد حبس المتهمين احتياطياً من خلال اتصال أعضاء النيابة العامة بالمتهمين المحبوسين بتقنية الاجتماع المرئي عن بعد؛ وذلك للحد من نقلهم إلى مقار النيابة واختلاطهم ببعضهم ببعض وبغيرهم، وإسهاماً في توفير نفقات الانتقال وتخفيف أعباء الحراسة^(١). ولا شك في أن هذا النهج محمود للقضاء المصري، على أنه من المتوجب أن يساير ذلك اضطلاع مجلس النواب المصري بمناقشة تعديل قانون الإجراءات الجنائية المصري بإقرار نصوص تشريعية تجيز إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد^(٢).

(١) وبدأت وزارة العدل المرحلة التجريبية من مشروع ميكنة محاضر الجلسات، وتحويل الصوت إلى نص مكتوب، وذلك خلال

جلسات نظر تجديد الحبس عن بعد بمحكمة القاهرة الجديدة ثم عمم في جميع المحاكم .

<https://gate.ahram.org.eg/News/3766274.aspx>نظر الموقع الإلكتروني لبوابة الأهرام

(٢) د. رامي القاضي مرجع سابق ص ٣٠٥.

الفرع الثاني

المتطلبات البشرية

يتطلب تطبيق التحقيق والمحكمة عن بعد مجموعة من القضاة والكتبة والمحضرين و الفنيين والمختصين بالمجال التقني الذين يقومون بالعمل على هذه الأجهزة، واستخدام البرامج الإلكترونية اللازمة لها ووسائل الاتصال الإلكترونية الحديثة، وشبكة الإنترنت.

أولاً : قضاة مؤهلون للتعامل بالوسائط الإلكترونية

بإلزام التحقيق والمحكمة عن بعد محققين وقضاة واعين بعلوم العصر وأدواته، فالقاضي التقليدي لن يتمكن من الإلمام بمستجدات العصر وآلياته المتعددة، فالقضاء الإلكتروني يظهر فيه الترابط الوثيق بين العلم القانوني والتكنولوجي للاستفادة منها في فهم الوقائع واستجلاء وجه الحق فيها . فتطبيق تقنية التحقيق والمحكمة عن بعد يتطلب وجود أعضاء نيابة وقضاة تتوافر لديهم مهارات التعامل مع الحاسب الآلي والوسائط الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال عن بعد، والقدرة على إجراء التحقيق والمحاكمات من خلال حساب لكل منهم لدى النيابة أو المحكمة الإلكترونية ، والتي لها موقع إلكتروني على شبكة النت ضمن نظام قضائي معلوماتي . ويقوم أعضاء النيابة والقضاة المؤهلون على التقنية الإلكترونية الحديثة بمباشرة الإجراءات القضائية وتدوينها ضمن ملف الدعوى الإلكترونية، فيقوم المحقق أو القاضي في البداية بواسطة موظفين متخصصين حاسوبياً بتحضير المتهمين، أو وكلائهم ومباشرة التحقيق أو المحاكمة التي تدون بموجب برنامج حاسوبي بالصوت والصورة عن بعد، ويقومون بالاستماع لأقوال المتهمين والمحامين، ومرافعاتهم ودفاعهم، وهذه العملية يتم تصويرها لتحقيق مبدأ علانية المحاكمة الإلكترونية، كما يتم تدوينها إلكترونياً، كذلك يقوم المحقق أو القاضي بإدارة الجلسات وإصدار القرارات وتوضيح مضمون هذه القرارات للخصوم ضمن هذا النظام باستخدام الوسائط الإلكترونية، ويباشر هؤلاء القضاة تطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني، وتدوينها في ملف الدعوى الجنائية إلكترونياً^(١).

وينبغي على ذلك بأنه يجب على القضاة وموظفي النيابة العامة والمحكمة والمحامين أن يكونوا على دراية كافية وخبرة بالأعمال والبرامج الحاسوبية^(٢).

(١) د. سحر عبدالستار إمام: انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليده القضاء، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية

والاقتصادية ، العدد العاشر ٢٠١٨م ، ص ٥٩ . د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص٧٧.

(٢) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٦ .

ثانياً : كتبة المواقع الإلكترونية

هم مجموعة من المختصين الحقوقيين لهم الخبرة بتقنيات الحاسوب والبرمجيات، وتصميم وإدارة المواقع الإلكترونية، والتعامل مع شبكة الإنترنت ومؤهلين للعمل في هذا المجال يناط بهم القيام بمهام عديدة ترتبط بالعمل القضائي الإجرائي كالاتصال بأطراف الدعوى الجنائية والشهود أو الخبراء و غيرهم وتبليغهم بالحضور عن بعد في مواعيد انعقاد الجلسات وكذلك متابعة الدعاوى وعرض الجلسات وتنظيم مواعيدها^(١).

ثالثاً: الفنيون والمبرمجون

يحتاج التحقيق والمحكمة الإلكترونية لوجود فنيين متخصصين في مجال إدارة المواقع والبرمجة وصيانة شبكات الحاسب الآلي يعملون على الأجهزة التقنية ويستخدمون البرامج الإلكترونية اللازمة لها ويتواجدون خارج غرفة التحقيق، أو قاعة المحكمة عادة، أو في الأقسام المجاورة لها، ويكون من أهم واجباتهم متابعة سير إجراءات التحقيق والمحكمة، ومعالجة الأعطال التي قد تحدث في الأجهزة والمعدات أثناء التحقيق أو المحكمة، وكذلك اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع حدوث أخطاء فنية تتسبب في ارتباك العمل، والحماية النظام من الفيروسات وممارسات القرصنة الإلكترونية، وإحباط محاولات الدخول على موقع النيابة العامة، أو المحكمة من قبل المخربين والفضوليين، بالإضافة إلى مساعدة الكتبة في تنفيذ واجباتهم التقنية^(٢).

(١) د. هادي حسين عبد علي الكعبي، و د. نصيف جاسم محمد الكرعوي: " مفهوم التقاضي عن بعد و مستلزماته" مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية و السياسية- المجلد ٨، العدد ١ ٣١ مارس ٢٠١٦م)، ص ٣٠٤ د. إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي: "التقاضي عن بعد دراسة فقهية تطبيقية على النظام السعودي" مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية العدد ٨٤) رجب ١٤٤٢هـ - مارس ٢٠٢١م ص ٩٩٥ ، د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٧٩ وما بعدها.

(٢) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٦ .

المطلب الثاني

المتطلبات الفنية

يتطلب تطبيق نظام التحقيق والمحكمة الإلكترونية إعداد البنية التحتية المناسبة من الأجهزة والمعدات الإلكترونية والوسائل والشبكات، والبرامج الإلكترونية وغيرها وسوف نوضح فيما يلي المتطلبات الفنية الواجب توافرها في التحقيق والمحكمة الإلكترونية، وذلك على النحو التالي:

أولاً- الحاسوب: وهو جهاز إلكتروني يتعامل مع المعلومات والبيانات بتحليلها وبرمجتها وإظهارها وحفظها وإرسالها وتسلمها بواسطة برامج، وأنظمة معلومات إلكترونية ولا يمكن أن يتحقق نظام التحقيق والمحكمة عن بعد إلا بتوفير أجهزة حاسب آلي متطورة مطابقة لأحدث التقنيات، إذ لا يتصور بث ونقل التحقيق والمحكمة بين المتهمين، أو الشهود أو هيئة المحكمة إلكترونياً دون وجود أجهزة حاسب آلي^(١).

ثانياً- شبكة الإنترنت: إن شبكة الإنترنت الدولية تعتبر أكبر وسيلة اتصال في العالم؛ لأنها تشمل أجهزة الحاسوب المرتبطة بالشبكة في جميع أنحاء العالم، فهي وسيلة اتصال عالمية تتيح ربط نظم الحاسوب - سواء مفردة أو نظاماً مرتبطة ضمن شبكات أصغر محلية أو إقليمية أو دولية - بعضها ببعضها الآخر. فوجه الإبداع في الإنترنت أنه يمكن لأي مستخدم لحاسوب مرتبط بالشبكة الوصول إلى المعلومات والتشارك مع الآخرين في العمل في الوقت ذاته، ويجري تبادل الملفات بأنواعها عبر الإنترنت عن طريق البريد الإلكتروني إذ لا بد أن يكون للتحقيق والمحكمة الإلكترونية شبكة داخلية "إنترنت بالنيابة العامة وبالمحكمة" تربط جميع الأقسام والوحدات وقاعات المحكمة، على نحو يتيح لكل وحدة على الشبكة الاتصال بالأخرى آلياً وإرسال ملفات الدعاوى والوثائق والاستفادة من البيانات، والمعلومات المتوفرة بالشبكة، كما يتم تجهيز غرف التحقيق وقاعات المحكمة بكاميرات لتصوير ما يدور فيها، وشاشة عرض كبيرة يتم من خلالها إظهار ملف الدعوى ومتابعة كل الإجراءات التي تتم في القاعة مثل سماع المتهم والشهود وسماع المرافعات وغيرها، بحيث يستطيع كل حاضر أن يسمع، ويرى تفاصيل إجراءات الدعوى الجنائية كاملة، وهذه الشاشة متصلة بأجهزة حاسوب تربطها شبكة داخلية موزعة في القاعة عند أعوان القاضي، الذي بواسطته يتم عرض ملف الدعوى وتدوين الإجراءات بالتسجيل المرئي ويمكن بثها

(٣) د. صفاء أوتاني، مرجع سابق ص ١٧٦، و د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٨٤.

خارج مبنى المحكمة عبر موقع المحكمة على الإنترنت (١) .

ثالثاً- برامج الحاسوب الإلكترونية : هي مجموعة بيانات أو تعليمات إلكترونية تستخدم للتعامل مع المعلومات إدخالاً ومعالجة واسترجاعاً ونقلًا وتبادلًا وتفاعلاً بغرض الوصول إلى نتائج محددة.

فعن طريق هذه البرامج يتم تطبيق إجراءات التقاضي عن بعد ومباشرة المحاكمة، و تدوينها إلكترونياً بالصوت والصورة، بحيث يستمع المحقق أو القاضي لأقوال المتهمين و المحامين ومرافعاتهم ودفاعاتهم، وكذلك الاتصال بالموظفين والاستفسار منهم بما يتعلق بالأمور الإدارية والإجرائية المتعلقة بالقضايا مع استمرار عملية التصوير، والتي تنقل إلى موقع الدائرة المعلوماتية القضائية وبيان مضمونها للخصوم ضمن هذا النظام القضائي المعلوماتي. (٢)

رابعاً- قواعد البيانات والمعلومات : مجموعة من الملفات ترتبط ببعضها بعضاً - بعلاقة ما، كقاعدة البيانات الخاصة بالمحاكم وتشمل أسماء المحاكم والقضاة والمساعدين القضائيين ، والدوائر القضائية والموظفين والمحضرين، وأرقام الجلسات في كل محكمة، وتاريخ قيدها (٣)، وإنشاء قاعدة بيانات في نظام التقاضي الإلكتروني يعد انتقالاً من الاعتماد على الأوراق إلى استخدام الوسائط والدعامات الإلكترونية، وتداول البيانات إلكترونياً، لذا فإن وجود قاعدة بيانات بعد أمراً أساسياً وجوهرياً في تقنية التحقيق والمحكمة الإلكترونية، و يتبع فيها أرشفة كل ملفات القضايا الجنائية المعروضة على النيابة و المحكمة إلكترونياً عبر برنامج حاسوبي يحوي ثلاثة من أنواع الحفظ التقني: النوع الأول: لوائح أو صحف الادعاء والوكالات التي أرسلت من الخصوم على ملفات PDF .

والنوع الثاني : محاضر إلكترونية تدون جميع إجراءات المحاكمة الجنائية (٤).

والنوع الثالث: يكون لحفظ التحقيقات أو المحاكمات المرئية على شكل فيديوهات.

خامساً-إنشاء موقع للنسابة وللمحكمة على شبكة الإنترنت: يتوجب أن يتم تصميم موقع على الإنترنت ضمن البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، يعد بمثابة عنوان إلكتروني للنسابة و للمحكمة ، يستطيع من خلاله كل صاحب علاقة الاستفادة من خدمات متنوعة تتمثل في : ١- الحصول على المعلومات

(١) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٦ ، و د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٨٥

(٢) القاضي. حازم محمد الشرعة: التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية" دار الثقافة للنشر ، ٢٠١٠ م ص ٦٢ وما بعدها.

(٣) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٦ .

(٤) د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٨٦ .

- والاستعلام عن القضايا بتصفح الموقع أو بالاتصال الإلكتروني المباشر^(١).
- ٢- إنجاز إجراءات التقاضي ومباشرة الدعاوى، دون حاجة إلى حضور المتقاضي أو وكيله
بشخصه.
- ٣- حضور جلسات التحقيق أو المحاكمة عن بعد دون الحضور الشخصي سواء كان للمتهمين
ووكلائهم أو الشهود أو الخبراء .

(٢) د. خالد ممدوح إبراهيم: "التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم" دار الفكر الجامعي ٢٠٠٧م
ص ٢٦ د. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٨٦.

المطلب الثالث

الحماية التقنية والجنائية

بات من المعلوم أن أغلب المعاملات والإجراءات القضائية تتم إلكترونياً باستخدام أجهزة التقنية الحديثة، كما أنه أصبح الاعتماد على نظم المعالجة الآلية للمعطيات والبيانات كوسيلة رئيسة داخل معظم مرافق العدالة ونظراً للتدفق الهائل في حجم البيانات ولأهمية المعلومات أصبحت مشكلة حمايتها والحفاظ عليها موضع اهتمام العاملين والباحثين في هذا الميدان ، وهذا يتطلب ضرورة معرفة المجالات التي تحمل في طياتها إجراءات حماية المعلومات والتي تساعد على الحد من محاولات الانتهاك أو إتلاف المعلومات، كما أن الإجراءات القانونية التي تتخذ تحمي من حدوث أية تداخلات غير مشروعة سواء تحدث عن طريق الصدفة أو بشكل متعمد^(١) مما يجعل نظام الحماية التقنية والجنائية لهذه البيانات أحد مقومات استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الدعوى الجنائية، إذ يحقق الثقة والفاعلية في إجراءات التحقيق والمحكمة، مما يترتب عليه تحقيق الأمن القضائي، وسوف نتناول الحماية التقنية ثم الحماية الجنائية وذلك على النحو الآتي:-

الفرع الأول : الحماية التقنية.

الفرع الثاني : الحماية الجنائية .

(٣) د. علاء عبد الرزاق السالمي: تكنولوجيا المعلومات، " دار المناهج للنشر والتوزيع - عمان ٢٠٠٢م ص ٤٢٣.

الفرع الأول

الحماية التقنية

يقصد بالحماية التقنية بأنها مجموعة من الوسائل والأدوات والإجراءات اللازم توفيرها لضمان حماية المعلومات من الأخطار، والتي تعطل عملية التعدي على البيانات والسجلات فضلاً عن إمكانية الوصول إلى تحديد مرتكب هذه الأفعال الإلكترونية.^(١)

وفد نصت المادة ٤٢١ من قانون الإجراءات الجزائية على أن: "تخضع تقنية الاتصال عن بعد المنصوص عليها في هذا القانون للوائح وسياسات أمن المعلومات المعتمدة في الدولة".

ومن أهم سياسات أمن المعلومات ووسائل الحماية هي: -

أولاً: تشفير البيانات والمعلومات المتداولة عبر الشبكة

التشفير يعني تحويل الكلمات المكتوبة إلى أرقام أو إلى صورة رقمية لا يمكن معرفة مضمونها إلا عن طريق فك الشفرة ذاتها وذلك بأن يكون لدى المستقبل القدرة على استعادة محتوى الرسالة، وذلك في صورتها الأصلية قبل التشفير وذلك باستخدام عملية عكسية لعملية التشفير التي تسمى الحل^(٢).

فتقنية التشفير تعمل على تغيير شكل المعلومات من صورة لأخرى، بحيث يخفي شكلها الحقيقي ولا يمكن إعادتها لأصلها إلا من خلال مفتاح معين، يعلمه فقط صاحب الحق في الاطلاع على الوثيقة التي بها المعلومات المراد حمايتها.^(٣)

ثانياً: تأمين سرية البيانات

ويقصد بالتأمين تحقيق الحماية لمحتوى البيانات ضد محاولات التغيير، أو التعديل أو المحو، خلال مراحل تبادل المعاملات والوثائق، مع ضمان التحقق من شخصية المرسال أو المستقبل. ومن قبيل ذلك لا يمكن الحصول على تفاصيل الدعوى إلا من قبل أطرافها، لا تتولى الجهة القائمة على إدارة الدائرة القضائية إلكترونياً تحديد الأشخاص المصرح لهم بالدخول إلى نظام المعلومات وتسجيل الدعاوى والاطلاع عليها،

(١) د. علاء عبد الرزاق السالمي، المرجع السابق ص ٤٢٩

(٢) د. عبد الفتاح بيومي حجازي: الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإلكترونية، دار الكتب القانونية، ٢٠٠٧م، ص ٨٩-٩٠. أشرف جودة محمد محمود المرجع السابق ص ٨٩.

(٣) د. عبد الفتاح بيومي حجازي: "النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية" دار الفكر الجامعي - الإسكندرية ٢٠٠٢م، ص ٣١١، ود. سعيد عبدالله النقيبي، ود. عبد الإله محمد النوايسة "مرجع سابق ص ٤١٧.

كالمحققين والقضاة وموظفي المحكمة والمحامين و الخبراء وأطراف الدعوى، وذلك بتزويد هؤلاء باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بكل منهم لكي يتمكنوا من الاطلاع على أدق التفاصيل في دعواهم. وهذا النظام يضمن منع الأشخاص غير المرخص لهم من اختراق نظام المعلومات، والاطلاع على مستندات الدعوى.^(١)

فيجب أن تضمن تقنية الاتصال عن بعد سرية الاتصال وأمنه، مما يعني أن هذا النوع من المحادثات لا يمكن أن يتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أو عبر شبكات غير محمية بل يتم عبر شبكات اتصال خاصة، وذلك بغرض حفظ البيانات والمعلومات المتعلقة بالإجراءات الجنائية التي تمت عبر تقنية الاتصال عن بعد حتى يسهل استرجاعها والاعتماد عليها كدليل في الدعوى الجنائية، وقد أوجب المشرع الإماراتي تسجيل الإجراءات عن بعد وحفظها، وأن يكون لها صفة السرية، وحظر تداولها، أو الاطلاع عليها، أو نسخها من النظام المعلوماتي الإلكتروني إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة حسب الأحوال^(٢). و هو ما أوجبه المادة ٤٢٠ من قانون الإجراءات الجزائية على سرية المعلومات و سرية الإجراءات عن بعد حيث نصت على أن: " تسجل وتحفظ الإجراءات عن بعد إلكترونيًا، ويكون لها صفة السرية، ولا يجوز تداولها أو الاطلاع عليها أو نسخها من النظام المعلوماتي الإلكتروني إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة حسب الأحوال".

ومن الإجراءات الفنية الأخرى لتأمين وحماية البيانات هي مكافحة فيروسات الحاسب الآلي وحفظ نسخ احتياطية من برامج الحاسب الآلي الخاصة بشبكات تشغيل النيابة، أو المحكمة إلكترونياً؛ لأن نظام التشغيل هو أساس الحماية، وكذلك حفظ نسخ إضافية من البيانات والمعلومات المتداولة وذلك في مكان آمن، وتأمين أجهزة حواسيب احتياطية - خادم احتياطي - لتحويل العمل إليه في حالة اختراق هذه البيانات وإتلافها أو تدميرها أو تعطيلها عن العمل وهذه العملية تسمى النسخ الاحتياطي^(٣).

ثالثاً: تدوين إجراءات التحقيق أو المحاكمة إلكترونياً

يمثل تدوين إجراءات التحقيق والمحاكمة السند الدال على حصولها، وعدم توافره يؤدي إلى افتراض عدم مباشرة الإجراء، وبالتالي فإن المبدأ المنطبق في هذه الحالة «ما لم يكتب لم يحصل»^(٤). أي يجب أن يكون مدونا كتابة حتى يكون حجة فيما أثبتته وفيما يستفاد منه من نتائج وما يترتب على عدم تدوين

(٤) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٧ - ١٧٨.

(١) د. سعيد عبدالله النقبي ، و د عبد الإله محمد النوايسة "مرجع سابق ص ٤١٧ - ٤١٨.

(٢) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٨.

(٣) د. أحمد فتحي سرور " مرجع سابق ص ٨٨٧.

الإجراء كتابة هو الانعدام، أي أن الاجراء غير المدون يعتبر منعماً ولا يجوز الاستناد إليه. ويجب أن يتم التدوين كتابة بمعرفة كاتب التحقيق وأن يكون التدوين معاصراً لمباشرة الإجراء. وقد نص المشرع المصري على ضرورة التدوين بمعرفة كاتب التحقيق في المادة ٧٣ إجراءات جنائية التي تقضى بأن يستصحب قاضي التحقيق في جميع إجراءاته كاتباً من كتاب المحكمة يوقع معه المحاضر وتحفظ هذه المحاضر وباقي الأوراق في قلم كتاب المحكمة.^(١)

كما أوجب المشرع الإماراتي في قانون الإجراءات الجزائية في حالة استخدام تقنية الاتصال عن بعد أن يقوم كاتب النيابة العامة بتدوين ما يمليه عليه المحقق أثناء التحقيق والتوقيع عليه، وكذلك أمين السر بتدوين ما يمليه عليه القاضي أثناء الجلسة، والتوقيع عليه مع القاضي أثناء المحاكمات عن بعد أي تفرغ جميع هذه الإجراءات عن بعد في محاضر أو مستندات ورقية أو إلكترونية بعد أن تعتمد من الجهة المختصة، دون الحاجة لتوقيع من أصحاب العلاقة.^(٢)

(٤) د. مأمون سلامة: "الإجراءات الجنائية في التشريع المصري - الجزء الأول" دار النهضة العربية ٢٠٠١م ص ٦٣٧.

(١) المادة ٤٢٢ إجراءات جزائية.

الفرع الثاني

الحماية الجنائية

يقصد بالحماية الجنائية تجريم أية صورة من صور التعدي على بيانات النيابة أو المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها وأموالها متى كان هذا التعدي يشكل جريمة في ذاته^(١). ومن أهم صور الحماية الجنائية :-

أولاً: تجريم إفشاء أسرار التحقيقات التي تتم عن بعد أو نشرها

قرر المشرع الإماراتي حماية البيانات والمعلومات وسرية الإجراءات الخاصة بالتحقيق أو المحاكمة عن بعد حيث نصت المادة ٤٢٠ إجراءات جزائية على أن :

"تسجل وتحفظ الإجراءات عن بعد إلكترونياً، ويكون لها صفة السرية، ولا يجوز تداولها أو الاطلاع عليها، أو نسخها من النظام المعلوماتي الإلكتروني إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة حسب الأحوال".

ويتضح من هذا النص أن المشرع الإماراتي أسبغ صفة السرية على ما تم تسجيله وحفظه من الإجراءات التي تمت عن بعد، ومن ثم تتوافر جريمة إفشاء السر المهني المؤتممة في قانون العقوبات في حق كل شخص ينطبق عليه وصف الأمين على الإجراءات التي تمت من بعد، وقام بتداولها، أو نسخها من النظام المعلوماتي الإلكتروني دون الحصول على إذن من السلطة المختصة ؛ لأن هذه المعلومات تحتاج إلى حفظ، وصيانة، وسرية لما لها من الخصوصية، وهي غير مأمونة من الانتشار مما يؤثر على أصحابها، وإفشاء أسرارهم، و جوهر الإفشاء هو الإفصاح بمعلومات كافية، ومحددة للغير، ويتحقق الإفشاء إذا كشف السر، وأعلن بأية وسيلة^(٢).

ويقصد بالإفشاء في هذا الخصوص الكشف بدون وجه حق من الإجراءات التي تمت عن بعد، والإفشاء أو الإخبار ببيانات أو معلومات معينة إلى الغير بصفة كلية أو جزئية، ولا يعتد بهذا الخصوص بقدر المعلومات التي تم إنشاؤها، أو بمدى علم الغير بها من عدمه، كما لم يتطلب القانون توافر صفة خاصة في فاعلها، وعليه يمكن أن تقع الجريمة ولو ارتكبها أحد الأشخاص المتصلين بالقضية المنظورة

(2) د. أحمد حسام طه تمام: الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي - الحماية الجنائية للحاسب الآلي، دراسة مقارنة.-

الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، ٢٠٠١م، ص ٣ ، ود. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٧٨.

(٢) د. أسامة عبد الله فايد : المسؤولية الجنائية للطبيب عن إفشاء سر المهنة، دار النهضة العربية، ١٩٩٤م، ص ٣٦.

أمام الجهات القضائية بحكم صلتها بها، أو أي شخص آخر اتصل علمه بهذه البيانات ولم يكن موظفاً^(١).

ثانياً: جرائم تقنية المعلومات

تخضع الإجراءات الجنائية التي تتم عبر تقنية الاتصال عن بعد للحماية بموجب قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية الإماراتي^(٢) حيث عرف وسيلة تقنية المعلومات بأنها: " كل أشكال التقنية المستخدمة لإنشاء ومعالجة وتخزين وتبادل واستخدام نظم المعلومات الإلكترونية والبرامج المعلوماتية والمواقع الإلكترونية والشبكة المعلوماتية وأية وسيلة من وسائل تقنية المعلومات." وهي البيانات والمعلومات الإلكترونية غير المتاحة للكافة والخاصة أو العائدة إلى إحدى مؤسسات الدولة، وهذه المعلومات والبيانات السرية غير مصرح للغير بالاطلاع عليها أو بإفشاءها إلا بإذن مسبق ممن يملك هذا الإذن.^(٣) أما المشرع المصري فقد عرف تقنية المعلومات في قانون جرائم تقنية المعلومات^(٤) بأنها " أية وسيلة أو مجموعة وسائل مترابطة أو غير مترابطة تستخدم لتخزين واسترجاع وترتيب وتنظيم ومعالجة وتطوير وتبادل المعلومات أو البيانات، ويشمل ذلك كل ما يرتبط بالوسيلة أو الوسائل المستخدمة سلكياً أو لاسلكياً.

وتتمثل الحماية الجنائية للبيانات المعالجة إلكترونياً في تجريم كل صور الاعتداء على بيانات إجراءات التحقيق أو المحاكمة عن بعد وبياناتها، متى كان هذا التعدي يمثل جريمة^(٥).

أما بالنسبة لأهم صور الاعتداء على بيانات التحقيق أو المحكمة عن بعد، فتتمثل في التزوير المعلوماتي، ويقصد به تغيير الحقيقة في المحررات، أو الوثائق الإلكترونية التابعة للنيابة أو للمحكمة، وهو ما يسمى بالوثيقة المعلوماتية، وذلك بنية استعمالها^(٦).

وكذلك من صور الاعتداء، الدخول إلى النظام المعلوماتي للنيابة، أو المحكمة من قبل أفراد غير مسموح لهم بالولوج دون إذن، ومحاولة الحصول على بيانات من هذا النظام، فالإجراءات الرقمية تتم آلياتها عن طريق المستند الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني، حيث إن المستند الإلكتروني هو المرجع للوقوف على

(١) د. شريف سيد كامل: جرائم الصحافة في القانون المصري القاهرة دار النهضة العربية ١٩٩٤م ص: ١٥٥. و د. سعيد عبدالله النقبي، و د عبد الإله محمد النوايسة "مرجع سابق ص ٤١٧ - ٤١٨.

(٢) قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية مرسوم بقانون اتحادي رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢١م.

(٣) المادة الأولى من قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية السابق.

(٤) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ م.

(٥) د. أحمد حسام طه تمام، مرجع سابق ص ١٧٠.

(٦) د. عبد الفتاح بيومي حجازي: "النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية" مرجع سابق ص ١٧٠.

الإجراء المتخذ بحق أحد أطراف الدعوى الجنائية ويضفي التوقيع الإلكتروني حجية على هذا المستند^(١). وكذلك من صور التعدي تدمير هذه المعلومات أو إتلافها على نحو يعدم الاستفادة منها، وكذلك التلاعب في بيانات شبكة النيابة والمحكمة الإلكترونية. بعد دراسة ماهية تقنية التحقيق، والمحاكمة الجنائية عن بعد وأهم مقوماتها، يجدر بنا الانتقال إلى إجراءات التحقيق والمحاكمة في الفصل التالي.

(١) د. خالد ممدوح إبراهيم "مرجع سابق ص ١٠١، و د. سعيد عبدالله النقبلي، و د عبد الإله محمد النوايسة "مرجع سابق ص ٤٢٠.

الفصل الثاني

تطبيق التحقيق و المحاكمة الجنائية عن بعد

تمهيد وتقسيم :

تبدو أهمية استخدام تقنية الاتصال عن بعد باعتبارها إحدى المعطيات التكنولوجية الحديثة كوسيلة للتحقيق، أو المحاكمة الجنائية عن بعد في بعض الحالات، حيث تهدف إلى تحقيق العديد من الأغراض التي تصب في مجملها في تفعيل أداء مرفق العدالة الجنائية ، بدءا من جمع الأدلة وإجراءات القبض على المتهم والتحقيق معه، مروراً بحماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة، وصولاً إلى تدعيم وسائل المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول في المجال الجنائي. وتحقق في الوقت ذاته مواجهة بين الخصوم في الدعوى الجنائية بما تكفله لكل من المتهمين والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة من مشاركة إيجابية وفعالة عن بعد، في جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، بحيث يستطيع كل منهم - عبر هذه التقنية - رؤية وسماع ومناقشة سلطة التحقيق، أو هيئة المحكمة وسائر الخصوم الآخرين في الدعوى، كما أنها تكفله لكل من المتهمين والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة من مشاركة إيجابية وفعالة عن بعد، في جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، بحيث يستطيع كل منهم - عبر هذه التقنية - رؤية وسماع ومناقشة سلطة التحقيق أو هيئة المحكمة وسائر الخصوم الآخرين في الدعوى. كذلك لابد من إقامة التوازن بين اعتبارات الفعالية التي تكفل تبسيط وسرعة إجراءات الملاحقة الجنائية للمجرمين وإنزال العقاب بهم من جهة، ومقتضيات المشروعية وحماية الحريات والحقوق الفردية، بما تقتضيه من إجراءات متأنية تتعدد فيها ضمانات المحاكمة العادلة، وتكفل فيها حقوق الدفاع من جهة أخرى، ولعل ذلك هو ما حرصت العديد من التشريعات الجنائية الحديثة، والاتفاقيات الدولية في المجال الجنائي، التي أقرت بالفعل استخدام هذه التقنية في مجال التحقيق، أو المحاكمة الجنائية عن بعد، على تحقيقه^(١). ولذلك سوف نتناول في هذا الفصل إجراءات التحقيق عن بعد في مبحث، وإجراءات المحاكمة عن بعد في مبحث ثانٍ وذلك على النحو التالي :-

المبحث الأول: تطبيق التحقيق الابتدائي عن بعد.

المبحث الثاني: تطبيق المحاكمة عن بعد.

(٢) د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٨٠ وما بعدها .

المبحث الأول

تطبيق التحقيق الابتدائي عن بعد

تمهيد وتقسيم :-

يقصد بالتحقيق الابتدائي بأنه: مجموعة الإجراءات التي تباشرها سلطة التحقيق بالشكل المحدد قانوناً بهدف تحييص الأدلة القائمة على نسبة الجريمة إلى المتهم وتحصيلها للتثبت من كفايتها، وذلك قبل مرحلة المحاكمة؛ حتى لا ترفع الدعوى الجنائية إلى المحكمة إلا وهي مستندة على أسس قوية من الوقائع والقانون. ^(١)

ويمكن تعريف التحقيق الجنائي بتقنية الاتصال عن بعد بأنه: وسيلة، أو آلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق عن بعد، ويتم الاستعانة بها للتحقيق مع المتهمين، أو سماع الشهود وغيرهم من أطراف الدعوى الجنائية دون حاجة إلى التواجد الفعلي في أماكن انعقادها على أن يتم مباشرة التحقيق بتقنية الاتصال عن بعد على نحو لا يخل بالضمانات المقررة قانوناً. ^(٢)

ولمرحلة التحقيق الابتدائي أهمية بالغة تبدو وتتجلى في نواح عدة، فهي تؤدي إلى تحضير الدعوى الجنائية، وتحديد مدى قابليتها للنظر أمام قضاء الحكم؛ ونظراً لأنها تبدأ على أثر وقوع الجريمة فإنه يتاح فيها جمع الأدلة قبل ضياعها، فقد يؤدي أي تأخير في هذه المهمة لتشويه صورة الحقيقة.

ومن دواعي أهمية هذه المرحلة ما يتبدى فيها من حاجة ملحة إلى تأكيد التوازن بين حق الدولة في العقاب، وما يقتضيه من اتخاذ بعض الإجراءات الماسة بحرية المتهم - وحق هذا الأخير في حريته الشخصية وما تستدعيه من إحاطة ما يتعرض له من إجراءات بضمانات تكفل عدم التحكم في المساس بحريته، وكذا كفالة حقه في الدفاع. كل ذلك يقتضي أن يضمن القانون سرعة التحقيق ويعهد به إلى جهة تتوافر فيها الحيطة والاستقلال، وهم أعضاء السلطة القضائية.

ولخطورة هذه المرحلة وأهميتها؛ فقد اشترط القانون في الجنايات أن يجري فيها تحقيق ابتدائي قبل رفع الدعوى إلى محكمة الجنايات. وبناء على ذلك فإن مرحلة التحقيق الابتدائي شرط ضروري لرفع الدعوى في الجنايات، مما يتعين معه الحكم

(١) د. مأمون سلامة: "مرجع سابق ص ٦١٣، د شريف سيد كامل: " مبادئ قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة " مرجع سابق ص ٢٠٢.

(٢) (Gherardo C.): La vidéoconférence au service des commissions rogatoires internationales, Pétites affiches, 26 Fev. 1999, N° 41, p. 24 . د. عادل يحيى، مرجع سابق ص: ٢٧

بعدم قبولها إذا أغفلت هذه المرحلة أو شاب جميع إجراءاتها البطلان^(١). وفي هذا الصدد يتعين معرفة نطاق التحقيق الابتدائي عن بعد وضمائنه وإجراءاته وذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: نطاق تطبيق تقنية التحقيق الابتدائي عن بعد .

المطلب الثاني: ضمانات التحقيق الابتدائي عن بعد.

المطلب الثالث: إجراءات التحقيق عن بعد.

المطلب الرابع : تقييم التحقيق الابتدائي عن بعد.

(٣) د. أحمد فتحي سرور: مرجع سابق ، ص ٨٦٢.

المطلب الأول

نطاق تطبيق تقنية التحقيق الابتدائي عن بعد

يتسع التحقيق الابتدائي لكافة الإجراءات التي تستهدف البحث والتتقيب عن الأدلة في شأن الجريمة المرتكبة، وتمحيص هذه الأدلة واستظهار قيمتها لتحديد مدى كفايتها لإحالة المتهم إلى المحاكمة، أي يشمل على إجراءات الكشف عن الحقيقة في أمر الجريمة المرتكبة وكذلك الأوامر التي يتمثل فيها استخلاص نتيجة هذه الإجراءات وهي المتعلقة بالتصرف في التحقيق بالإحالة إلى المحكمة المختصة، أو بالأمر بالألا وجه لإقامة الدعوى، هذا فضلاً عما تتخذه سلطة التحقيق من إجراءات تستهدف الاحتياط لمنع هرب المتهم أو التأثير في الأدلة.^(١)

وحيث إن مباشرة إجراءات التحقيق القضائي عن بعد يعد خروجاً على القاعدة العامة في جلسات التحقيق، والتي تتم في نطاق جغرافي واحد بخصوص المتهمين والشهود أو غيرهم من أطراف الخصومة، بحيث يكون لكل منهم دوره في سير التحقيق من خلال مشاركته فيها، كأن تكون سلطة التحقيق في إقليم، والشاهد أو المتهم الذي يتم التحقيق معه في إقليم آخر داخل نفس الدولة، أو أن يكون كل منهما في دولة. على الرغم من اتجاه بعض التشريعات الجنائية الحديثة، وكذلك بعض الاتفاقيات الدولية في المجال الجنائي، إلى استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع كوسيلة حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق عن بعد، إلا أن إمعان النظر في نصوص هذه التشريعات وتلك الاتفاقيات، يشير بجلاء إلى ما يتسم به موقفها من هذه التشريعات، وتلك الاتفاقيات على قصر نطاق استخدام هذه التقنية على مباشرة بعض إجراءات التحقيق التي تتفق وطبيعة هذه التقنية، ولا تثير الكثير من المشكلات القانونية، دون غيرها من إجراءات التحقيق الأخرى، وعلى ذلك يقتصر نطاق تطبيق هذه التقنية على سؤال المتهم أو استجوابه، وسماع شهادة الشهود، وإفادات الخبراء، وغيرهم من المتعاونين مع العدالة، وتحقيق المواجهة بين هؤلاء جميعاً، دون غيرها من إجراءات التحقيق الأخرى كالقبض، و التفتيش، والمعاينة، ومراقبة الاتصالات والمراسلات، والاطلاع على المستندات^(٢). بل ويعتبر بعضها - وكما سنرى فيما بعد استخدام تقنية الاتصال عن بعد لمباشرة هذه الإجراءات، سبيلاً احتياطياً لا يجوز اللجوء إليه إلا عند الضرورة^(٣).

ولاستخدام تقنية إجراءات التحقيق عن بعد لابد من معرفة نطاق تطبيقها من حيث الأشخاص ومن

(١) د. حسن ربيع: "الإجراءات الجزائية في التشريع المصري" الطبعة الأولى بدون دار نشر ٢٠٠٠/٢٠٠١ ص ٤٥٦ وما بعدها.

(٢) د. عمر سالم، مرجع سابق ص ١٩٠.

(٣) د. عادل يحيي، مرجع سابق ص ٨٣ وما بعدها.

حيث الموضوع، ومن حيث المكان على النحو التالي:

أولاً: نطاق تطبيق تقنية الاتصال عن بعد من حيث الأشخاص

أخذ المشرع الإماراتي بتقنية الاتصال عن بعد في مرحلة التحقيق الابتدائي كبديل عن الحضور الفعلي إلى غرفة التحقيق بمبنى النيابة، بحيث يمكن للجهة المختصة اتخاذ أي إجراء من إجراءات التحقيق عن بعد، وذلك وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ م فقد نصت المادة ٤١٤ منه على أن: "للجهات المكلفة بالضبط القضائي واستقصاء الجرائم وجمع الأدلة والنيابات العامة والمحاكم، استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم، أو المجني عليه، أو الشاهد، أو المحامي، أو الخبير، أو المترجم، أو المدعي بالحق المدني، أو المسؤول عن الحق المدني". ويتضح من هذا النص أنه قد حدد الجهات المعنية، أو المختصة بهذا القانون والتي لها الصلاحية في استخدام تقنية الاتصال عن بعد، وهذه الجهات هي مأمورو الضبط القضائي المكلفون بالضبط القضائي واستقصاء الجرائم وجمع الأدلة والنيابة العامة والمحكمة الجزائية.

كما أن هذه المادة حددت نطاق استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية مع المتهم، أو المجني عليه أو الشاهد، أو المحامي أو الخبير أو المترجم أو المدعي بالحق المدني أو المسؤول عن الحق المدني، وقد منح المشرع الجهات المختصة السلطة التقديرية في مباشرة الإجراءات الجزائية مع أطراف الدعوى عندما يرى مأمور الضبط القضائي، أو النيابة العامة أو المحكمة ضرورة لذلك، ويجوز للمجني عليهم والشهود والمبلغين ووكلائهم، تقديم طلب إلى رئيس الجهة المختصة بحسب الأحوال، بمباشرة إجراء، أو أكثر من إجراءات التحقيق أو المحاكمة عن بعد، وفقاً للقانون إذا توفرت أسباب جدية من شأنها تعريض حياتهم أو مصالحهم الأساسية للخطر إذا ما أدلوا بشهادتهم أو إفادتهم.^(١)

وفي مصر، نصت المادة ٥٧٠ من مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لعام ٢٠١٧ م علي أنه : يجوز لجهة التحقيق والمحكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة مع المتهمين، والشهود والمجني عليه في هذا القانون متى ارتأت القيام بذلك ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر من الحبس الاحتياطي، والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها .. ويتضح من هذا النص، أنه منح جهة التحقيق والمحكمة المختصة اللجوء لوسائل الاتصال الحديثة في جميع إجراءات التحقيق والمحاكمة أو بعضها، وفي جميع الدعاوى الجنائية سواء أكانت جنائية، أم جنحة^(٢) .

(٢) المادة ٤ افقرة الأولى منالقرار الوزاري رقم ٢٥٩) لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي الإلكتروني والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(1) د. تامر محمد محمد صالح مرجع سابق ص ٧٨.

التحقيق عن بعد في جرائم الحدث

أجاز المشرع الإماراتي استخدام تقنية الاتصال عن بعد كوسيلة التحقيق عن بعد في جرائم الحدث؛ وذلك للمحافظة على مصالح الحدث وأسرته بكتمان أسرار التحقيق وعدم التشهير بهما وفصح أسرهما نتيجة خطأ واحد ارتكبه الحدث، ومن ثم تشجيع الحدث على تجاوز تلك المحنة وتذليل حلها بتعاون مشترك ما بين جهة التحقيق وأسرته الحدث وجعل السرية جزءاً من عملية علاجه، وهذا هو الهدف الأسمى من تشريعات الأحداث في مختلف الدول^(١).

إضافة إلى استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية مع الأطفال يهدف إلى عدم تعريضهم لضغوط نفسية^(٢) حيث أقر المشرع الإماراتي استخدام تقنية الاتصال في الإجراءات عن بعد مع الحدث الطفل في المادة ٤٢٤ إجراءات جزائية التي نصت على أنه: "دون الإخلال بقانون الأحداث الجانحين والمعرضين للجنوح، تراعي الجهة المختصة اتخاذ الإجراءات عن بعد مع الحدث والطفل". كذلك قانون الأحداث الجانحين والمشردين رقم ٦ لسنة 2022 م قرر استخدام تقنية الاتصال عن بعد في إجراءات التحقيق والمحكمة في المادة ٢١ منه.

ثانياً: نطاق تطبيق تقنية الاتصال من حيث الموضوع

يجوز استخدام تقنية الاتصال عن بعد في القضايا الجنائية في جميع المراحل التي تمر بها الدعوى الجنائية، سواء أكانت في جمع الاستدلال، أو مرحلة التحقيق، أو مرحلة المحاكمة بكافة درجاتها، وفي أي إجراء من الإجراءات المنصوص عليها في القانون، لتحقيق الحضور وسرية التحقيقات، كما أن قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ م لم يحدد الجرائم التي يتم فيها استخدام تقنية الاتصال عن بعد في إجراء التحقيق في المواد المتعلقة باستخدام هذه التقنية^(٣)، ولم يقتصر على نوع معين من الجرائم سواء كانت في الجنايات، أو الجنح والمخلفات بل ترك ذلك للسلطة التقديرية، وإن كان لا يتصور أن تتم جميع إجراءات التحقيق باستخدام تقنية الاتصال عن بعد، وفي كافة الجرائم فهناك بعض الجرائم توجب على عضو النيابة الانتقال فوراً إلى مسرح الجريمة مباشرة للمعاينة وجمع الأدلة لمعرفة كيفية وقوع الجريمة وبيان الآثار التي تركت في مكان ارتكاب الجريمة، ولذلك فإن اختيار استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيق أو استخدام التحقيق التقليدي بالحضور المادي في بعض الجرائم أولاً لأشخاص المرتبطين

(2) د. خالد راشد علي سلمان مرجع سابق ص ١٢٢.

(3) د. خالد موسى توني: الحماية الجنائية الإجرائية للشهود - دراسة مقارنة، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١٠م ص ٩١.

(٤) انظر المواد من ٤١٤ إلى ٤٢٧ من قانون إجراءات الجزائية المتعلقة باستخدام التقنية الإلكترونية في الإجراءات الجزائية الإماراتي.

بالدعوى الجنائية يكون خاضعا لسلطة التحقيق فإن كانت هناك أسباب تحول دون حضور المتهم، أو المجني عليه، أو الشاهد، أو الخبير لبعده عن المكان الذي تجري فيه التحقيقات، جاز لرئيس الجهة المختصة، أو من يفوضه من أعضاء النيابة العامة تلقائياً تطبيق تقنية الاتصال عن بعد^(١). كذلك في مصر فإن مشروع قانون الإجراءات الجنائية ٢٠١٧م لم يقصر استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيق الابتدائي على جريمة معينة، وإنما أجاز التحقيق عن بعد في جميع الجرائم سواء كانت جنائيات، أو جنح، أو مخالفات.

ثالثاً: نطاق تطبيق تقنية الاتصال عن بعد من حيث المكان

قد عالج المشرع المصري الاختصاص المكاني للقضاء بأن حدد لكل جهة من جهات القضاء مجاًلاً جغرافياً معيناً لا يجوز الخروج عنه، وقد اعتمد على عناصر معينة تربط ما بين اختصاص القضاء بالنظر في الخصومة الجنائية وهذا المجال الجغرافي، وهي مكان وقوع الجريمة، أو إقامة المتهم، أو مكان القبض عليه. فمكان وقوع الجريمة هو الذي كان مسرحاً للإخلال بالنظام العام وبه ظهرت نتائج الجريمة، ويمكن فيه جمع أدلتها، أما مكان إقامة المتهم فهو الذي يمكن عن طريقه معرفة ماضي المتهم، كما يفيد إذا كانت الجريمة قد وقعت في مكان مجهول أو يصعب تحديده^(٢) وعليه يتحدد الاختصاص المكاني لجهة التحقيق بأن تكون المحكمة التي يتبعها هي التي وقعت الجريمة في دائرة اختصاصها، أو التي يقيم في دائرتها المتهم، أو قبض عليه فيها، وذلك تطبيقاً لقواعد الاختصاص المحلي التي نصت عليها المادة ٢١٧ من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

أما عن نطاق إجراء التحقيق عن بعد فقد نصت المادة [٥٧٤) من مشروع قانون الإجراءات الجنائية لسنة ٢٠١٧م على أنه: يحضر المتهم الجلسة بغير قيود ولا أغلال، وتجرى عليه الملاحظة اللازمة، ولمحامي المتهم مقابلة موكله، والحضور معه في مكان تواجدته وأثناء إجراءات التحقيق والمحكمة عن بعد، وفي جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه أثناء اتخاذ تلك الإجراءات " ويتضح من هذا النص أن المشرع لم يتعرض لتحديد النطاق المكاني الذي يتم فيه إجراءات التحقيق عن بعد، وإنما تركه للسلطة التقديرية لجهة التحقيق المختصة.

أما المشرع الإماراتي فقد جعل الاختصاص المكاني هو مكان وقوع الجريمة فقد نصت المادة ١٤٣ على أنه: " يتعين الاختصاص بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة ما لم ينص القانون على خلاف ذلك". ويتضح من النص السابق أن إجراءات التحقيق التقليدية، والتي يكون بالحضور المباشر تتولاها

(١) د. عمر سالم مرجع سابق ص ١٩٠، ود. حليمة خالد المدفع "مرجع سابق ص ١٧٩.

(٢) د. أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ١٢٥٥.

السلطة المختصة بالتحقيق داخل نطاق الإمارة التي وقعت فيها الجريمة، كما أنه وفقاً للمادة ٤١٤ إجراءات يمكن مباشرة إجراءات التحقيق باستخدام تقنية الاتصال عن بعد ويتم الاستعانة بها لسماع شهادة الشهود واستجواب المتهمين المتواجدين داخل الإمارة التي وقعت فيها الجريمة.

ولكن هل يمكن اتخاذ إجراءات التحقيق خارج نطاق الإمارة المختصة ؟

وفقاً للمادة ٤١٧ إجراءات جزائية يمكن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في مباشرة إجراءات التحقيق خارج نطاق الإمارة المختصة وذلك بالتنسيق مع الجهة المختصة ^(١) وهو ما يعد خروجاً على القاعدة العامة للتحقيق والتي تتم في نطاق دائرة الإمارة المختصة ومن ثم يجوز استخدام تقنية الاتصال عن بعد في دوائر النيابة العامة، وفي مراكز الشرطة، وفي أي مكان آخر خارج الإمارة التي وقعت فيها الجريمة .

ولكن حين يتطلب الأمر ممارسة عمل من هذه الأعمال خارج حدود إقليم الدولة مثل وجود المتهم، أو الشاهد، أو الأشياء المراد معاينتها خارج الحدود الإقليمية، فمن المقرر وفقاً للقانون الدولي العام أن هناك مجالاً لا يتصور فيه قيام الدولة بممارسة اختصاصاتها السيادية خارج حدود إقليمها، ألا وهو الاختصاص الجنائي؛ نظراً لأن ممارسة هذا الاختصاص ينبع عن سلطة الدولة تعبيراً عن سيادتها. وهذه القاعدة عامة، بمعنى أنها تنطبق على كافة مراحل الإجراءات الجنائية من الاستدلال حتى تنفيذ العقوبة، وهو ما يسمى بإقليمية الخصومة الجنائية ^(٢) ولذلك يتعين الالتجاء إلى جهاز الدولة الأجنبية للقيام بهذا العمل في نطاق التعاون الدولي، وتتعلق هذه بالإنبابة القضائية إما بإجراء المعاينات المادية، أو سماع الشهود ^(٣) وأجاز المشرع الإماراتي في المادة ٤٢٣ من قانون الإجراءات الجزائية استخدام الإجراءات عن بعد لتنفيذ الإنابات والمساعدات القضائية مع الدول الأجنبية وفقاً لأحكام الاتفاقيات والمعاهدات التي تصادق عليها الدولة، وتعد الإنابة القضائية في المجال الجنائي صورة من صور التعاون الدولي التي تتم على مستوى الاختصاص القضائي الدولي، والأساس القانوني للإنابة القضائية في المجال الجنائي يتمثل في نصوص القوانين الجنائية الوطنية، وفي الاتفاقيات التي تكون الدولة طرفاً فيها. ^(٤)

(١) نصت للمادة ٤١٧ على أنه: "يجوز اتخاذ الإجراءات عن بعد خارج دائرة الإمارة المختصة وذلك بالتنسيق مع الجهة المختصة إذا وجد فيها من يراد اتخاذ الإجراء معه".

(٢) نصت للمادة ٤١٧ على أنه: "يجوز اتخاذ الإجراءات عن بعد خارج دائرة الإمارة المختصة وذلك بالتنسيق مع الجهة المختصة إذا وجد فيها من يراد اتخاذ الإجراء معه".

(٣) د. أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ١٠٧.

(٤) د. سعيد علي ببحوح النقبي، المحكمة الإلكترونية المفهوم والتطبيق في تشريعات دولة الإمارات العربية، القاهرة: دار النهضة العربية. ، ط ١ ، ٢٠٠٢ م ص ١٨٧ ، " د . حليلة المدفع مرجع سابق ص ١٨٠ .

ومنها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجنائية التي أقرها مجلس الاتحاد الأوروبي في ٣٠ من نوفمبر ٢٠٠٠م لاستعمال تقنية الاتصال عن بعد في مباشرة بعض إجراءات التحقيق الجنائي عن بعد، وجواز اللجوء إلى هذه الوسيلة في سماع الشهود والخبراء فقد أجازت سماع أقوال المتهم واستجوابه متى كان متواجداً في إقليم دولة أخرى غير التي تتولى مباشرة إجراءات المحاكمة، بشرط موافقة المتهم على ذلك ووجود اتفاق خاص بين الدولتين مع مراعاة قوانينهما الجنائية الداخلية في استخدام تلك التقنية.^(١)

كما أن إجراء التحقيق باستخدام تقنية الاتصال عن بعد يعمل على تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة، والمساعدات القضائية بين الدول، لاسيما في مجال استجواب المتهمين وسماع الشهود عندما يكونون مقيمين في إقليم دولة غير الدولة التي تقوم بالتحقيق حيث يكفل اللجوء إلى هذه التقنية الوصول إلى حل توافقي للمشكلات الناتجة عن اختلاف النظام الإجرائي للدولتين الطالبة والمنفذة علي اعتبار أنه سوف يكون هناك قانون واحد واجب التطبيق هو قانون الدولة الطالبة التي تباشر الإجراءات، وفقاً لما هو منصوص عليه في قانونها، كما أن الدول التي تمتنع عن تسليم مواطنيها للتحقيق، أو المحاكمة يمكنها السماح لمواطنيها بالإدلاء بشهاداتهم، أو مواجهتهم بالتهم المنسوبة إليهم عن طريق هذه التقنية^(٢).

(2) د. سعيد عبدالله النقبلي، و د. عبد الإله محمد النوايسة "مرجع سابق ص ٤٢٠.

(٣) د. أحمد انسيد الشوافي علي النجار مرجع سابق ص ٩٦٤.

المطلب الثاني

ضمانات التحقيق الابتدائي عن بعد

مرحلة التحقيق الابتدائي تعتبر مرحلة هامة من مراحل الدعوى الجنائية، لكونه يتم على أثر وقوع الجريمة، ويهدف إلى جمع الأدلة في شأن الجريمة المرتكبة وتقييم مدى كفايتها لرفع الدعوى الجنائية ضد المتهم .

والتحقيق الابتدائي عبر تقنية الاتصال عن بعد باعتباره يتم وفقاً للشكل الذي حدده القانون طبقاً لمبدأ الشرعية الإجرائية فإنه يهدف إلى الموازنة بين حق الدولة في العقاب وأصل البراءة الذي يتمتع به المتهم، الأمر الذي يقتضي التوفيق بين مقتضيات فعالية الإجراءات وبين ضمان الحرية الشخصية للمتهم^(١). ومن أجل هذا تعين إحاطة التحقيق الابتدائي عن بعد بالضمانات التي تكفل تحقيق هذا التوازن وتتمثل أهم هذه الضمانات في خمس وهي:-

أولاً : حياد المحقق

يقتضي الوصول إلى الحقيقة كفاية للتحقيق الابتدائي فضلاً عن قواعد العدالة، أن تتوفر في المحقق أثناء استخدام تقنية الاتصال عن بعد، بالإضافة إلى الصفة القضائية^(٢) صفة الحيادة التامة، بحيث يسعى إلى البحث عن أدلة الجريمة المرتكبة دون أن يتخذ موقفاً مسبقاً سواء ضد المتهم أو لصالحه. فاستهداف كشف الحقيقة عن الجريمة لتحقيق العدالة يتطلب من المحقق الاهتمام بتحقيق دفاع المتهم قدر اهتمامه بأدلة الاتهام، ولوحظ بحق أن حياد المحقق ضروري لتحقيق رسالة التحقيق الابتدائي، وهي التوفيق بين المصلحة أو الضرورة الاجتماعية لضمان عقاب عادل وسليم لمرتكبي الجرائم، وبين المحافظة على حقوق وحريات المتهمين^(٣).

ولا يجوز للمحقق عن بعد أن يخضع لأية اعتبارات في تحقيقه إلا ما يتعلق منها بمصلحة التحقيق وحماية المصلحة العامة، وكل إخلال بهذا الحياد يفقد المحقق صلاحيته، مما يترتب عليه بطلان الإجراء الذي باشره في هذه الحالة بطلاناً متعلقاً بالنظام العام لتعلقه بصلاحية قضاء التحقيق في نظر الخصومة

(٤) د.أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ٨٦٩.

(١) د.أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ٨٧٢.

(٢) د. عبدالرؤف مهدي: "شرح قانون الإجراءات الجنائية" بدون دار نشر ٢٠٠٢م ص ٣٢١، د شريف سيد كامل: "مبادئ قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة مرجع سابق ص ٢٠٦، د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ٦١٨.

ما يؤثر في صحة سيرها^(١).

ثانيا : مباشرة التحقيق عن بعد في حضور الخصوم

من أهم الضمانات الجوهرية أيضاً في التحقيق الابتدائي عن بعد أن يجري هذا التحقيق في حضور الخصوم للوقوف على سير التحقيق في كل إجراءاته، وبالتالي يتمكن كل منهم من التعرف على الأدلة لقائمة ضده ويرد عليها في الوقت المناسب، بل إن إحساس الخصوم بأن في حضورهم عن بعد إجراءات التحقيق ومعرفة ما يتخذ من إجراءاته ويولد لديهم الثقة في سلامة تلك الإجراءات، ويبعث في نفوسهم الطمأنينة، التي تعد من أهم ضمانات الدفاع الواجب توفيرها للمتهم^(٢).

ووفقاً مبدأ حضور الخصوم التحقيق فإنه يجب على المحقق تمكين كل من المتهم والمجني عليه والمدعي بالحقوق المدنية والمسئول عنها ولوكلائهم أن يحضروا جميع إجراءات التحقيق عن بعد من خلال تقنية الاتصال عن بعد كما في التشريع المصري وفقاً المادة [٥٧٤] من مشروع قانون الإجراءات الجنائية لسنة ٢٠١٧ م .

وكذلك في التشريع الإماراتي وفقاً للمادة ٤١٤ إجراءات جزائية ولا بد لتمكين المحامي من الحضور والاطلاع على الأوراق وسير التحقيقات حضوره مع المتهم عبر تقنية الاتصال عن بعد التنسيق مع سلطة التحقيق^(٣).

وتطبيقاً لمبدأ المواجهة بين الخصوم لا بد أن تتاح الفرصة لكل خصم يسمع ويواجه خصمه، وتتاح له معرفة ما لدى خصمه من البيانات والأدلة ويناقشها، من خلال تقنية الاتصال عن بعد المتمثل بالاتصال المباشر بالصوت والصورة من دون الانتقال و الحضور الجسدي بين أطراف الخصومة المتباعين مكانياً وبين سلطة التحقيق، وفي لحظة زمنية محددة وهي أثناء إجراء التحقيق من قبل السلطة المختصة بذلك.

ثالثا : سرية التحقيق الابتدائي عن بعد

من أهم الضمانات أو الخصائص التي يتميز بها التحقيق الابتدائي عبر تقنية الاتصال عن بعد أنه سري والمقصود بالسرية هنا ما يطلق عليه السرية الخارجية أي بالنسبة للجمهور، فلا يجوز لمن ليس طرفاً في الدعوى الجنائية أن يحضر إجراءات التحقيق التي تتم عن بعد، كما يحظر نشر هذه الإجراءات

(٣) د.أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ٨٧٦ وما بعدها.

(٤) د. د شريف سيد كامل مرجع سابق ص ٢٠٩ .

(٥) المادة ٤١٩ إجراءات جزائية .

بأية وسيلة من وسائل العلانية. أما ما يعبر عنه بالسرية الداخلية، أي بالنسبة للخصوم، فقد كان هذا المعنى سائداً في التشريعات القديمة، ولكونه يمثل إخلالاً بحق الدفاع فقد تخلت عنه قوانين الإجراءات الجنائية الحديثة، وأصبحت القاعدة هي علانية إجراءات التحقيق الابتدائي بالنسبة للخصوم وللمتهم، وللمدعى بالحق المدني والمسئول عن الحقوق المدنية ولوكلائهم أن يحضروا إجراءات التحقيق الابتدائي عن بعد^(١)، وقد أقر المشرع المصري في المادة ٧٧ إجراءات سرية التحقيق الابتدائي في حالتين: هما: الضرورة والاستعجال، وبمجرد انتهاء تلك الضرورة يبيح لهم الاطلاع على التحقيق فالحق في الاطلاع المقرر لصالح الخصوم لا يرد عليه استثناء، فلا يجوز للمحقق أن يرفض هذا الحق فبعد انتهاء موجبات السرية يجب احترام حقوق الدفاع، وإلا كانت الإجراءات المترتبة على هذا الحرمان باطلة فنتائج التحقيق يجب أن تكون معروفة للدفاع حتى لا يضل طريقه فيها^(٢).

أما المشرع الإماراتي فقد تناول مبدأ سرية التحقيق الابتدائي بالنسبة للجمهور في المادة (٦٧) من قانون الإجراءات الجزائية، حيث يستند هذا المبدأ إلى الاحترام أصل البراءة، وحماية سمعة المتهم؛ لأن من مقتضى مصلحة هذا المتهم أن تتم إجراءات التحقيق معه في سرية بالنسبة للجمهور؛ لأن هذه السرية توفر له المناخ الملائم لدحض الأدلة القائمة ضده إذا كان بريئاً بالفعل، وتجنبه التشهير الذي تؤدي إليه العلانية^(٣) وتقدير موجبات السرية متروك للمحقق تحت رقابة محكمة الموضوع^(٤).

كذلك أكد المشرع على سرية الإجراءات التي تتم عن طريق استخدام تقنية الاتصال عن بعد في المادة ٤٢٠ إجراءات بأن يكون لها صفة السرية، ولا يجوز تداولها، أو الاطلاع عليها، أو نسخها من النظام المعلوماتي الإلكتروني إلا بإذن من النيابة العامة، أو المحكمة المختصة حسب الأحوال، كما كفل المشرع لأسرار التحقيق الابتدائي حماية جنائية، فاعتبر إجراءات التحقيق ذاتها والنتائج التي تسفر عنها من الأسرار، وأوجب على أعضاء النيابة العامة وأعوانهم من الكتاب والخبراء وغيرهم ممن يتصلون بالتحقيق، أو يحضرونه بسبب وظيفتهم أو مهنتهم عدم إفشائها. ويعاقب من يخالف ذلك منهم بالعقوبة المقررة لجريمة إفشاء الأسرار^(٥).

(١) د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ٦٢٧، د. شريف سيد كامل، مرجع سابق ص ٢١١.

(٢) نقض ٤ يناير ١٩٧٦ م مجموعة أحكام النقض س ٢، رقم ١، ص ٩، مشار إليه د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٨٨٠ وما بعدها.

(٣) د. شريف سيد كامل، مرجع سابق ص ٢١٣.

(٤) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٨٨١.

(٥) د. شريف سيد كامل مرجع سابق ص ٢١١.

رابعاً : تدوين التحقيق الابتدائي عن بعد

أوجب كل من المشرعين المصري والإمارتي على تدوين التحقيق الابتدائي عن بعد أي إثبات إجراءات التحقيق بالكتابة ويكون ذلك إلكترونياً، وهذا أحد المبادئ الأساسية في الإجراءات الجنائية يجد سنده في استحالة الاعتماد على ذاكرة المحقق التي ولا بد وأن تخونه مع مرور الوقت، كما أن إجراءات التحقيق الابتدائي يمكن للمحكمة أن تستمد منها أدلة إثبات تبني عليها حكمها في الدعوى الجنائية، وبالتالي يجب لكي تكون لهذه الإجراءات حجة، ولكي تصلح أساساً لما يترتب عليها من نتائج أن تثبت بالكتابة فثبوتها بالكتابة يدعو إلى الثقة فيها، ويبتعد بها من الشك^(١)، ويجب أن يتم التدوين كتابة بمعرفة كاتب التحقيق، وأن يكون التدوين معاصراً لمباشرة الإجراء. وقد نص المشرع المصري على ضرورة التدوين بمعرفة كاتب التحقيق في المادة ٧٣ إجراءات جنائية التي تقضي بأن يستصحب قاضي التحقيق في جميع إجراءاته كاتباً من كتاب المحكمة يوقع معه المحاضر وتحفظ هذه المحاضر وباقي الأوراق في قلم كتاب المحكمة.^(٢)

ويترتب على عدم تدوين الإجراء كتابة الانعدام بمعنى أن إجراء التحقيق الذي لم يدون كتابةً يعتبر منعدماً، ولا يجوز الاستناد إليه.^(٣) وتدوين محضر التحقيق بمعرفة كاتب حتى عندما يباشر مأمور الضبط القضائي بعض إجراءاته في الحالات التي يجوز له فيها ذلك^(٤)..

وإعمالاً لمبدأ تدوين التحقيق الابتدائي أوجب المشرع الإماراتي استعانة المحقق بكاتب وفقاً للمادة ٦٦ من قانون الإجراءات الجزائية، كما أوجب في المادة ٤٢٢ في حالة استخدام تقنية الاتصال عن بعد أن يقوم كاتب النيابة العامة بتدوين ما يمليه عليه المحقق أثناء التحقيق والتوقيع عليه بعد تفريغ جميع إجراءات التحقيق عن بعد في محاضر، أو مستندات ورقية أو إلكترونياً بعد أن تعتمد من الجهة المختصة، دون الحاجة لتوقيع من أصحاب العلاقة.

كما أوجب القرار الوزاري رقم 259 لسنة 2019 في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

أن يكون مع عضو النيابة العامة عند مباشرته التحقيق من خلال تقنية الاتصال عن بعد، أحد كتاب النيابة العامة، ويوقع عضو النيابة العامة والكاتب إلكترونياً على كل صفحة من محضر التحقيق

(٢) د. عمر السعيد رمضان: " مبادئ قانون الإجراءات الجنائية " الجزء الأول بدون دار نشر طبعة ١٩٩٣ م ، رقم ٢٢٨ ، ص ٣٦٨ ود. شريف كامل مرجع سابق ص ٢١٤ ، ود ، أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ٨٨٧.

(٣) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ص ٦٣٧.

(٤) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ص ٦٣٧.

(٥) د. شريف سيد كامل، مرجع سابق ص ٢١٤.

الإلكتروني، وتحفظ وفقاً لأحكام المادة ١٩ من ذات القرار^(١).

وحيث يهدف استلزام تدوين إجراءات التحقيق إلى تحقيق غرضين : الأول : هو تمكين المحقق من التفرغ الذهني لمتابعة التحقيق والأسئلة التي يتطلبها كشف الحقيقة، ومراعاة تسلسل تلك الأسئلة منطقياً حتى يصل التحقيق إلى الحقيقة التي يسعى إليها دون انشغال المحقق بكتابة المحاضر. والغرض الثاني: هو أن وجود كاتب للتحقيق فيه نوع من الرقابة على المحقق نفسه، بحيث يبذل المزيد من الجهد في مراعاة الدقة في تدوين إجراءات التحقيق الابتدائي، ومطابقتها للحقيقة^(٢).

ووجود كاتب التحقيق لعضو النيابة العامة لا تكون لازمة إلا عند مباشرة إجراءات التحقيق التي تستلزم تحرير محضر، مثل سماع الشهود واستجواب المتهم والمواجهة، والتفتيش والمعاينة. أما إجراءات التحقيق التي لا تستدعي تحرير محاضر مثل أوامر القبض والحبس الاحتياطي فهي لا تتطلب وجود كاتب للمحقق في مباشرتها، وإنما عضو النيابة العامة يحررها بنفسه^(٣).

كما أوجب المشرع الإماراتي أن يجري التحقيق الإلكتروني باللغة العربية وإذا كان المتهم أو الخصوم أو الشاهد أو غيرهم ممن ترى النيابة العامة سماع أقوالهم يجهل اللغة العربية فعلى عضو النيابة العامة أن يستعين بمترجم بعد أن يحلف اليمين بأن يؤدي مهمته بالأمانة والصدق، وعلى المترجم الاستعداد التقني اللازم واستخدام الأجهزة التي تمكنه من التواصل مع النيابة العامة، أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال، بحيث يكون الصوت والصورة في وضوح كامل، حتى يتمكن من سماع ورؤية المتهم، أو الخصم أو الشاهد الذي يترجم أقواله أو دفاعه ويتم تسجيل وقائع التحقيق إلكترونياً^(٤).

خامساً : حق المحامي في حضور التحقيق عن بعد

يتفرع عن مبدأ حضور الخصوم للتحقيق الابتدائي السماح لوكلائهم بمصاحبتهم في أثناء التحقيق عبر تقنية الاتصال عن بعد ، فحيث يسمح للمتهم حضور التحقيق يجب حتماً السماح له بالاستعانة بمحاميه^(٥). وهو أمر يتطلبه حق الدفاع بوصفه من ضوابط المحاكمة المنصفة المبنية على أن الأصل في

(١) المادة ٥ الفقرة الأولى: " القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم

النقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٢) د. عبدالرؤف مهدي مرجع سابق ، رقم ٢٢٩ ، ص ٣٥١ ، و د. شريف سيد كامل مرجع سابق ص ٢١٥ .

(٣) د. نبيل مدحت سالم : " شرح قانون الإجراءات الجنائية " دار الثقافة الجامعية الطبعة الرابعة ١٩٩٠ م ، ص ٢٦٠ ، و د. عمر السعيد رمضان " مرجع سابق رقم ٢٢٩ ص ٣٨٦ .

(٤) المادة ١٣ " من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم

النقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٥) نقض ٨ من نوفمبر سنة ١٩٢٨م مجموعة القواعد، ج١، رقم ٦، ص ١٥ ١٤ نوفمبر سنة ١٩٢٩، ج١،

المتهم البراءة، فلا يجوز التفريط في حضور المدافع مع المتهم أثناء التحقيق حتى لا يتحول المتهم إلى شاهد ضد نفسه بما يذليه من أقوال دون حماية محاميه ومراقبته للإجراءات التي تتخذ ضده^(١).

وقد أقر المشرع المصري في الفقرة الثانية من المادة ١٢٥ إجراءات جنائية المضافة بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٢م على حق حضور محامي المتهم التحقيق وعدم الفصل بينهما حيث نصت على أنه: " في جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه الحاضر معه أثناء التحقيق."

وفقاً للمادة ١٢٤/١ و ٣ إجراءات المعدلة بالقانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦ م والقانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٧م - لا يجوز للمحقق في الجنايات والجنح المعاقب عليها بالحبس وجوباً أن يستجوب المتهم، أو يواجهه بغيره من المتهمين أو الشهود إلا بعد دعوة محاميه للحضور، ما عدا حالة التلبس وحالة السرعة بسبب الخوف من ضياع الأدلة على النحو الذي يثبتته المحقق في المحضر. وإذا لم يكن للمتهم محامٍ أو لم يحضر محاميه بعد دعوته، وجب على المحقق من تلقاء نفسه أن يندب له محامياً^(٢).

كذلك أوجب المشرع الإماراتي في المادة ٩٨ من قانون الإجراءات الجزائية رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢م على حضور محامي المتهم إجراءات التحقيق حيث نصت على أنه: " يجب أن يمكن محامي المتهم من حضور التحقيق معه والاطلاع على أوراق الدعوى ما لم ير عضو النيابة العامة غير ذلك لمصلحة التحقيق."

كما أوجبت المادة ٤١٩ إجراءات من ذات القانون على حضور المحامي مع المتهم إجراءات التحقيق عبر تقنية الاتصال عن بعد حيث نصت على أنه: " مع مراعاة أحكام هذا القانون، يجوز لمحامي المتهم مقابلة موكله، أو الحضور معه أثناء إجراءات التحقيق، أو المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد بالتنسيق مع الجهة المختصة."

ويتضح من النص السابق أنه أجاز لمحامي المتهم مقابلة موكله والحضور معه أثناء إجراءات التحقيق عن بعد، ويجوز أن يكون الحضور مع المتهم من مكان آخر غير المتواجد فيه المتهم، وفي هذه الحالة على محامي المتهم الاستعداد التقني اللازم واستخدام الأجهزة التي تمكنه من التواصل مع موكله ومع عضو النيابة العامة المحقق، بحيث يكون الصوت والصورة في وضوح كامل، على أن يتم ذلك من مكان يليق بهيبة القضاء، كما يحق للمتهم ووكيله الاطلاع على أقوال المجني عليه والشهود المثبتة

رقم ٣٢٦، ص ٣٧٧ من فبراير سنة ١٩٣٤م ج ٣، رقم ١٩٧، ص ٢٦٥. مشار إليه د. أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ٨٨٢ وما بعدها.

(٢) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٨٨٣.

(٣) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٨٨٣.

بالمحاضر الإلكترونية.^(١)

وإذا كان القانون قد أباح تدخل المحامي أثناء التحقيق فقد قصر هذا التدخل على مجرد الحضور ومتابعة إجراءات التحقيق من خلال تقنية الاتصال عن بعد دون أن يصدر منه أثناء التحقيق أية إشارات أو إيماءات أو كلام إلى الشهود أو الخصوم بالدفع والطلبات كما أنه ليس له أن يبدي أية ملاحظات على التحقيق إلا إذا أذن له المحقق بالكلام^(٢).

وقد خول المشرع الإماراتي للمحامي أثناء التحقيق عبر تقنية الاتصال عن بعد ذات الحقوق المقررة لموكله، كما أنه يتمتع بحق الاطلاع على الأوراق المثبتة للإجراءات التي بوشرت في غيبة الخصم بناء على حالة الاستعجال، أو حالة الضرورة وأن يتقدم إلى المحقق بالدفع والطلبات التي يرى تقديمه أثناء التحقيق.

ولمحامي المتهم حضور جميع إجراءات التحقيق عن بعد، ولا يجوز استجواب المتهم أو مواجهته بغيره في غير حالتي التلبس والاستعجال بسبب الخوف من ضياع الأدلة إلا بحضوره أو دعوته للحضور^(٣). ولمحامي المتهم في حالة استجوابه، أو مواجهته أن يطلع على التحقيق في اليوم السابق على الاستجواب، وإذا منعه المحقق من ذلك دون مقتضى كان فيه إخلال بحق الدفاع. وهذا الحق وإن لم يصرح به المشرع إلا أنه مستفاد من القواعد العامة التي تحكم كفالة الدفاع وبطلان الإجراءات التي تخل بهذا الحق^(٤).

(١) المادة ٦ الفقرة الثانية من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٢) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٣٥.

(٣) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٣٦.

(٤) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٨٨٥، د. أشرف شمس الدين: "الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجنائية" الطبعة السابعة بدون دار نشر ٢٠٢٢ م ص ٣١٧، د. مأمون سلامة مرجع سابق ٦٣٦.

المطلب الثالث

إجراءات التحقيق عن بعد

تمهيد وتقسيم

تنقسم إجراءات التحقيق الابتدائي إلى نوعين : الأول: يهدف إلى جمع الأدلة المثبتة لوقوع الجريمة ونسبتها إلى فاعلها وهو ما يطلق عليه إجراءات جمع الأدلة . ذلك أن المحقق يهدف بهذه الاجراءات إلى جمع أدلة الثبوت وتمحيصها وبيان مدى دلالتها على وقوع الفعل من جانب المتهم .

والثاني: هو اتخاذ الوسائل اللازمة قبل المتهم لمنعه من التأثير في التحقيق، أو في إزالة الآثار المستفادة من الأدلة وهي ما يطلق عليها الإجراءات الاحتياطية قبل المتهم .وسوف نتناول عليه إجراءات جمع الأدلة والإجراءات الاحتياطية على النحو التالي:

الفرع الأول : إجراءات جمع الأدلة .

الفرع الثاني : الإجراءات الاحتياطية قبل المتهم .

الفرع الأول

إجراءات جمع الأدلة

يقصد بإجراءات جمع الأدلة الأعمال التي يباشرها المحقق لتجميع الأدلة القانونية ، ويلاحظ أن الأدلة تخضع لمبدأ الحصر وإن كان هذا لا يتعارض مع مبدأ حرية القاضي في تكوين عقيدته . بمعنى أن الأدلة التي ينبغي تجميعها لا يجب أن تخرج عن إطار الأدلة القانونية التي اعترف المشرع لها بقيمة قانونية، وخلافها لا تكون في محيط الأدلة وإنما يمكن أن تتوافر دلائل أو قرائن يجوز الاستناد إليها لتدعيم الأدلة القائمة في الدعوى (١).

وسنتناول من هذه الأدلة التفتيش و سماع الشهود والاستجواب والمواجهة على النحو التالي :

أولاً : التفتيش الذكي

يكتسب التفتيش كإجراء من إجراءات التحقيق الهادفة إلى جمع الأدلة أهمية كبيرة، بالنظر إلى ما قد يؤدي إليه من ضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة، والتي تفيد في كشف الحقيقة في شأنها، سواء تمثلت تلك الأشياء في الأداة التي استعملت في الجريمة، أو متحصلاتها، أو موضوعها (٢). وقد ينصب التفتيش على الأشخاص سواء شخص المتهم، أو شخص غير المتهم ، أو المنازل، سواء منزل المتهم أو منزل غير المتهم.

وتفتيش المتهم كإجراء من إجراءات التحقيق، مرتبط بالقبض عليه، كما يتضح من المادة (٤٦) من قانون الإجراءات الجنائية المصري والمادة (٥٢) إجراءات جزائية إمارتي . ويبرر الفقه هذا الارتباط بين القبض على الشخص وتفتيشه بأن التفتيش يفترض مساساً بالحرية الشخصية أقل مما يفترضه القبض وبالتالي، فإذا كان المساس الأكثر جائزاً، فإن المساس الأقل يكون جائزاً من باب أولى (٣). وفي نفس السياق شهدت النيابة العامة الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة تحولاً كبيراً وتطوراً سريعاً على المستويين المحلي والإقليمي، حيث تخلت عن العمل التقليدي لأعمال النيابة العامة إلى العمل الإلكتروني؛ لتواكب بذلك سباق التنافس بين القطاعات الحكومية الأخرى بطرق إبداعية وابتكارية، دون الإخلال بحقوق أطراف الدعوى الجزائية.

(١) د. مأمون سلامة مرجع سابق ٦٤٢.

(٢) د. محمود نجيب حسني : " شرح قانون الإجراءات الجنائية " دار النهضة العربية ١٩٨٢م ص ٦٦٦ ، و د. أحمد فتحي سرور مرجع سابق ص ١٠٢٣ وما بعدها.

(٣) د. محمود نجيب حسني " مرجع سابق ص ٥٨٢.

ويعتبر إذن التفتيش الذكي هو أحد الابتكارات المميزة في العمل القضائي للنيابة العامة، والذي يعطي النيابة العامة مزيداً من الرقابة على جدية التحريات التي توصلت إليها الشرطة، والتأكد من سلامتها، وأن الأفعال المدونة بإذن التفتيش والمرتكبة من قبل الشخص المتحرى عنه تشكل جريمة معاقباً عليها قانوناً^(١).

ويعمل إذن التفتيش الذكي من خلال ربط إلكتروني بين رجال الضبط -الشرطة- والنيابة العامة، حيث يستطيع عضو النيابة العامة الاطلاع على طلب إذن التفتيش من خلال النظام الإلكتروني أو برنامج "المرسال" المثبت على أجهزة الهواتف والألواح الذكية، وإصدار الإذن والتوقيع عليه مباشرة بعد اعتماد الإذن، ومن خصائص إذن التفتيش الذكي أنه يتم إدراج الوقت وتاريخ وساعة صدور الإذن تلقائياً، ودون الحاجة للتدخل البشري، والذي يعد ضماناً من ضمانات المتهم^(٢).

ويتيح البرنامج "المرسال" من خلال الهواتف الذكية، استصدار أذونات الضبط والتفتيش في البحث والتحري وإلقاء القبض على المتهمين، من دون اللجوء إلى الأوراق والتراسل عبر أشخاص توفيراً للوقت والجهد.

وبموجب التطبيق فإن عملية إرسال واستقبال أذونات التفتيش الذكية والموافقة عليها تكون من خلال أعضاء النيابة العامة ذوي الاختصاص وكذا الضباط المصرح لهم في ذلك، ويكون لكل منهم رمز مروري وكلمة سر على أن تتم طباعة الإذن بعد حصول موافقة النيابة عليه وإرساله للجهة المعنية كنوع من التنظيم والأمان.

ويتيح استصدار أذونات الضبط والتفتيش في البحث والتحري وإلقاء القبض على المتهمين، من دون اللجوء إلى الأوراق توفيراً للوقت حيث إن المؤشر الزمني لاتخاذ القرار بطلبات أذونات التفتيش وإلقاء القبض الذكية ستتراوح بين ٥ - ١٠ دقائق فقط، على عكس العملية التقليدية التي كانت تستغرق نحو ساعات مما يتسبب في بعض الأحيان في فقدان أحد الأدلة المتعلقة بالجريمة^(٣).

فقبل أذونات التفتيش القبض الذكية كانت عملية استصدار إذن تفتيش من النيابة العامة تستغرق وقتاً طويلاً؛ لأن هذا الإجراء يتطلب مخاطبة خطية من مأمور الضبط القضائي إلى النيابة العامة لأخذ الموافقة ومن ثم اعتماد الخطاب من النيابة، وهذا يؤدي إلى التأخير في إجراءات الضبط والتفتيش وعدم

(٢) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8=>

(٣) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م. www.ajmanpolice.gov.ae

(١) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8=>

دقة البيانات لكن اعتماد إذن التفتيش الذكي اختصر هذه العملية ونظمها بطريقة أفضل بعد أن أصبح لا يستغرق أكثر من عشر دقائق.^(١)

ثانياً: سماع الشهود بتقنية الاتصال عن بعد

تعريف الشهادة كإجراء من إجراءات التحقيق:

يقصد بالشهادة كإجراء من إجراءات التحقيق إدلاء الشاهد بمعلومات تتعلق بالجريمة أمام سلطة التحقيق بالشكل القانوني. فالشاهد يدلي أمام المحقق بالمعلومات التي رآها، أو سمعها، أو أدركها بأية حاسة من حواسه وذلك بالشروط التي حددها القانون، والشهادة تعتبر من الأدلة القولية، وتكتسب أهمية واضحة في الإثبات في المواد الجنائية، حيث يكون الإثبات منصباً على وقائع مادية يتعذر إثباتها كتابةً^(٢). ويترتب على هذا التعريف للشهادة، أن الإدلاء بمعلومات عن الجريمة المرتكبة أمام مأمور الضبط القضائي في محضر جمع الاستدلالات، أو أمام النيابة العامة بغير الشكل القانوني، يكون من قبيل إجراءات الاستدلال، وليس من إجراءات التحقيق.^(٣)

سلطة النيابة العامة في سماع الشهود عن بعد

أعطى المشرع المصري لقاضي التحقيق، أو لعضو النيابة العامة سلطة تقدير سماع شهادة من يرى لزوم سماعه من الشهود عن الوقائع المتعلقة بالجريمة وظروفها، وإسنادها إلى المتهم أو براءته منها). مادة ١١٠ إجراءات جنائية)

كذلك المشرع الإماراتي أعطى لعضو النيابة العامة سلطة تقدير سماع شهادة من يرى لزوم سماعه من الشهود، وأن يسمع شهادة الشهود الذين يطلب الخصوم سماعهم، إذا قدر أن لذلك فائدة في كشف الحقيقة عن الجريمة موضوع التحقيق (المادة ٨٦ من قانون الإجراءات الجزائية)، مما يعني أن لعضو النيابة العامة أن يرفض طلب الخصوم سماع شاهد إذا قدر عدم وجود فائدة من سماعه^(٤). و للنيابة العامة سلطة ضبط وإحضار الشاهد، إذا تخلف عن الحضور^(٥) وإذا كان الشاهد مريضاً،

(2) انظر الموقع الإلكتروني تم الإطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8>

(3) د. شريف سيد كامل، مرجع سابق ص ٢٣١.

(4) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٧٦.

(1) د. عمر السعيد رمضان، مرجع سابق رقم ٢٤٥ ص ٣٩٥.

(2) المادة ٩١ إجراءات جزائية.

أو لديه ما يمنعه من الشهادة تسمع شهادته في مكان وجوده^(١)، ولإجراء التحقيق باستخدام تقنية الاتصال عن بعد يتم إعلان الشاهد عن طريق البريد الإلكتروني للمعلن إليه، إذا كان مثبتاً بمحضر جمع الاستدلالات أو بالتحقيقات، أو سبق للمعلن إليه البلاغ به في أية مرحلة من مراحل الدعوى الجنائية، أو عبر الرسائل النصية الهاتفية على الهاتف المحمول، أو الفاكس.

تبدو أهمية استخدام تقنية الاتصال عن بعد في سماع الشهود باعتبارها إحدى الوسائل التكنولوجية الحديثة كوسيلة للتحقيق عن بعد في بعض الحالات التي يتعذر فيها الحضور المادي للشهود إلى غرفة التحقيق بمبنى النيابة، فضلاً عن كونها تمكن الشهود من المشاركة الإيجابية في الدعوى الجنائية لما توفره لهم المحاكمة المرئية عن بعد من أمان بالقدر الذي يسمح بحمايتهم، دون إهدار حق كافة الأطراف في الدعوى في مواجهتهم ومناقشتهم. و تحقق في الوقت ذاته المواجهة بين الخصوم في الدعوى الجنائية، بما تكفله لكل من المتهمين والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة من مشاركة إيجابية وفعالة عن بعد في جلسات التحقيق، بحيث يستطيع كل منهم - عبر هذه التقنية - رؤية وسماع ومناقشة سلطة التحقيق وسائر الخصوم الآخرين في الدعوى إذاً فهي تتسق مع القواعد الإجرائية الحديثة التي تتبنى مدلولاً مرناً لتحقيق المواجهة باعتباره أحد المبادئ الأساسية التي تحكم إجراءات نظر الدعوى الجنائية والفصل فيها، وهي استجابة للضرورات العملية - صوب الاستعانة بالمعطيات التكنولوجية الحديثة لتطوير أداء مرفق العدالة الجنائية ليغدو أكثر قدرة وفعالية على مواجهة مخاطر الإجرام، ولا سيما المنظم منه^(٢).

كيفية أداء الشهادة عن بعد

فيما يتعلق بكيفية أداء الشهادة عن بعد يطلب عضو النيابة العامة من كل شاهد أن يبين اسمه، ولقبه، وسنه وصناعته، ومحل إقامته وعلاقته بالمتهم والمجنى عليه والمدعى بالحقوق المدنية ويثبت شخصيته^(٣).

وتطلب القانون أن يتم تدوين البيانات الشخصية للشهود، وشهادتهم وإجراءات سماعهم في المحضر بغير تعديل أو شطب أو إضافة، ولا يعتمد شيئاً من ذلك إلا إذا صدق عليه عضو النيابة العامة، والكاتب والشاهد، وتدوين تلك البيانات والأقوال إلكترونياً وتحفظ في سجل إلكتروني ولضمان حياد الشاهد وصدق روايته بشأن الواقعة يتعين على عضو النيابة العامة أن يسمع كل شاهد على انفراد، ويجوز له مواجهة

(3) المادة ٩٢ إجراءات جزائية.

(٤) د. عادل يحيي، مرجع سابق ص ٨٠ ومابعداها.

(٥) المادة ٨٩ فقرة أولى إجراءات جزائية.

الشهود بعضهم ببعض^(١) من خلال التأكد من غلق كافة المنافذ الإلكترونية المتعلقة بالشهود الآخرين، و تأمين الاتصال المرئي والمسموع بين القاعات التي تجري فيها التحقيق بالشكل الذي يليق بهيبة القضاء، بحيث تنقل الصورة آليا الشاهد الذي يشارك في جلسة التحقيق وأن يتكلم بصوت مسموع وواضح^(٢). ويوقع عضو النيابة العامة، والكاتب علي الشهادة إلكترونياً وكذلك الشاهد بعد تلاوتها عليه وإقراره بأنه مصر عليها^(٣). ثم يدونها الكاتب إلكترونياً.

ثالثاً: استجواب المتهم بتقنية الاتصال عن بعد

يعرف الاستجواب بأنه: إجراء من إجراءات التحقيق بمقتضاه يتثبت الحق من شخصية المتهم ويناقشه في التهمة المنسوبة إليه على وجه مفصل في الأدلة القائمة ضده، سواء أدلة الإثبات أو أدلة النفي^(٤). وتبدو أهمية هذا الإجراء من إجراءات التحقيق في أنه يهدف إلى كشف الحقيقة في الجريمة المرتكبة من نفس المتهم، والوصول عن طريق المناقشة التفصيلية التي يتضمنها، إما إلى اعتراف منه يؤيد نسبة الجريمة إليه، أو بدفاع منه بنفيها^(٥).

ومن المتفق عليه في الفقه أن الاستجواب، بالإضافة إلى كونه إجراء هاماً من إجراءات التحقيق يهدف إلى إثبات شخصية المتهم ومناقشته تفصيلاً في التهمة الموجهة إليه ومواجهته بالأدلة القائمة ضده، ومطالبته بالرد عليها، فهو أيضاً وسيلة دفاع للمتهم، يستطيع عن طريقه أن ينفي عن نفسه الأدلة القائمة ضده^(٦).

ويتميز الاستجواب بهذا المعنى عن سؤال المتهم الذي يقوم به مأمور الضبط القضائي، ويعتبر إجراء من إجراءات الاستدلال، إذ هو يقتصر على مجرد سؤال المتهم عن التهمة المنسوبة إليه ومطالبته بالرد على ذلك، وإبداء ما يريد من أقوال دون أن يناقشه مناقشة تفصيلية أو يواجه بالأدلة القائمة ضده^(٧).

(١) المادة ٨٨ إجراءات جزائية.

(٢) أ. منى كامل تركي: " التحقيق الابتدائي في تقنية الاتصال عن بعد دراسة في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٢ المعدل بالمرسوم بقانون ١٧ لسنة ٢٠١٨م، مجلة القانون والإعمال الدولية ، العدد ٢٥ ، ٢٠١٩ م ص ٨٢.

(٣) المادة ٩٠ إجراءات جزائية .

(٤) د. مأمون سلامة ، مرجع سابق ٦٨٢.

(٥) د. أحمد فتحى سرور، المرجع السابق، ص ١٠١٧.

(٦) د. مأمون سلامة ، مرجع سابق ٦٨٢، في نفس المعنى د. أحمد فتحى سرور، المرجع السابق، ص ١٠١٧ ، د. شريف سيد كامل مرجع سابق ص ٢٣٧ وما بعده ، د. عبدالرؤف مهدي، المرجع سابق ص ٥٠٢.

(٧) د. شريف سيد كامل مرجع سابق ص ٢٣٨ وما بعده

أما عن المواجهة فإنها تعنى الجمع بين متهم وآخر، أو بين متهم وشاهد، لكي يدلي كل منهما بأقواله في مواجهة الآخر، بحيث إذا كان بينهما تناقض، فإن المحقق يطالب كل منهما بتفسير ذلك. والمواجهة تشبه الاستجواب في أنها تتضمن معنى مواجهة المتهم بدليل أو أكثر من الأدلة القائمة ضده، ولكنها تختلف عنه باقتصارها على دليل أو أدلة معينة بخلاف الاستجواب الذي يشمل مواجهة المتهم بجميع أدلة الاتهام. (١)

ولمواكبة التطور التكنولوجي فقد عمدت بعض الدول والتي منها دولة الإمارات العربية على استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الاستجواب وأصبح إلكترونياً، فمند ورود محضر جمع الاستدلالات إلى النيابة العامة يتم أرشفة كافة البيانات إلكترونياً من خلال شاشة استقبال القضايا، ويقوم برنامج النيابة العامة الإلكتروني بإسناد القضية للعضو المختص تلقائياً على النحو الذي تم من خلاله برمجة النظام، وعلى الفور يصبح بإمكان عضو النيابة العامة استجواب المتهم، وسؤال المجنى عليه والشهود، وبدون الحضور الفعلي إلى مبنى النيابة العامة ويدون المحضر إلكترونياً ويتم التوقيع عليه إلكترونياً من جميع الأطراف المعنية. (٢)

وبالنسبة لإجراء التحقيق عن بعد في التشريع المصري فقد نصت المادة [٥٧٤] من مشروع قانون الاجراءات الجنائية لسنة ٢٠١٧م على أنه: "يحضر المتهم الجلسة بغير قيود ولا أغلال، وتجري عليه الملاحظة اللازمة، ولمحامي المتهم مقابلة موكله، والحضور معه في مكان تواجده وأثناء إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد، وفي جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه أثناء اتخاذ تلك الإجراءات " ويتضح من هذا النص أن المشرع ترك إجراءات التحقيق عن بعد، للسلطة التقديرية لجهة التحقيق المختصة. كذلك أقر المشرع الإماراتي استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية والتي منها الاستجواب في المادة ٤١٤ منه و يتم ذلك من خلال فتح الكاميرات ومكبرات الصوت على أن يتم التحكم بأدوات المشاركة الإلكترونية_ الصوت والصورة _من خلال عضو النيابة العامة وحده، لوصفه هو من يدير جلسة التحقيق، ويثبت في محضر التحقيق الإلكتروني بواسطة كاتب التحقيق كافة الأمور الشكلية التي تناولتها المادة ٩٧ إجراءات جزائية، والتي من أبرزها البيانات الشخصية وإحاطة المتهم بالتهمة المسندة إليه

(١) د. محمود نجيب حسني " مرجع سابق ص ٦٩٥ .

(٢) أ. سامية سعيد أيوب: " استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية وفقا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧م - دراسة مقارنة" دار النهضة العربية ٢٠٢٠م ، ص ٦٠ مشار إليه د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة " التحقيق الجنائي بتقنية الاتصال عن بعد وفقا للتشريع الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٤ ديسمبر ٢٠٢٢م ص ٣١٨.

وإثبات دفاعه بشأنها ومواجهته بالدليل القائم ضده (١)

ميعاد الاستجواب عن بعد

لم يقيد المشرع سلطة التحقيق بإجراء الاستجواب عبر تقنية الاتصال عن بعد في وقت معين ، وذلك كقاعدة عامة، فيحوز لسلطة التحقيق الالتجاء إليه في أية لحظة من مراحل التحقيق ولذلك فإن الاستجواب قد يكون هو أول إجراء من إجراءات التحقيق وبه تحرك الدعوى الجنائية، كما قد يكون في الخطة التالية سماع الشهود أو إجراء المعاينة أو التفتيش. على أنه في حالة اعتراف المتهم بالتهمة المنسوبة إليه عند سؤاله شفويًا عنها فإنه يستحسن استجوابه فوراً وقبل أي إجراء آخر، وفي حالة الإنكار يفضل استجوابه بعد جمع أدلة الثبوت الأخرى لمواجهته بما أسفرت عنه، ويجوز إعادة استجواب المتهم أكثر من مرة أثناء التحقيق (٢).

وإذا كانت القاعدة العامة هي أن الاستجواب غير مقيد بميعاد معين إلا أن المشرع الإماراتي أوجب في حالة استخدام تقنيات الاتصال عن بعد في مباشرة التحقيق، أن يحدد عضو النيابة العامة المختص الذي يباشر التحقيق تاريخ وساعة نظره بدقة، ويباشر إجراءات التحقيق بكاملها عبر تقنية الاتصال عن بعد في الوقت المحدد (٣).

كما يقوم كاتب النيابة العامة المختص قبل تاريخ جلسة التحقيق إعلان من سيتم استجوابه أو سؤاله إلكترونياً بتاريخ وساعة التحقيق عن بعد.

و تتعدّد جلسة الاستجواب عن بعد في مكان غير محدد ويكون المحقق موجوداً، وكذلك المتهم وغيره من أطراف الخصومة الجنائية والشهود، وربما يكون موجوداً كذلك مع المتهم محاميه، بحيث يصبح كل منهم طرفاً إيجابياً فاعلاً يسمع ويرى ويتكلم وجهاً لوجه احتراماً لمبدأ المواجهة.

ويشترط لمباشرة الاستجواب عن بعد ضرورة وجود شبكة اتصال مرئية ومسموعة جيدة وفعالة بين غرفة التحقيق التي يتم فيها التحقيق، ومكان تواجد المتهم والشهود بحيث تضمن إمكانية الرؤية الواضحة المتبادلة لكل الأشخاص المتواجدين في هذه الأماكن في آن واحد دون انقطاع، كما يقتضي ضرورة ضمان وضوح الاتصال بين المتهم والمحامي، الذي يتولى الدفاع عنه عن طريق خطوط اتصال هاتفية تخصص

(٣) أ.د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة مرجع سابق ص ٣١٩ .

(١) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٨٤،

(٢) المادة ٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

لهذا الغرض^(١) ولذلك يتولى الموظف التقني عملية تحضير الأجهزة المستخدمة في التحقيق عن بعد قبل بدء الجلسة تحضيراً جيداً^(٢).

و يجب أن يكون مع عضو النيابة العامة عند مباشرته الاستجواب من خلال تقنية الاتصال عن بعد، أحد كتاب النيابة العامة، و وبعد انتهاء الاستجواب يوقع عضو النيابة العامة والكاتب إلكترونياً على كل صفحة من محضر التحقيق الإلكتروني، ثم تحفظ إلكترونياً، و يجري الاستجواب الإلكتروني باللغة العربية، وإذا كان المتهم أو المجني عليه أو الشاهد أو غيرهم ممن ترى النيابة العامة سماع أقوالهم يجهل اللغة العربية، فعلى عضو النيابة العامة الاستعانة بمترجم^(٣).

وإذا كان المتهم الذي يتم استجوابه مقيد الحرية يلتزم بالحضور عن بعد في جلسة التحقيق المحددة له من محبسه بواسطة تقنية الاتصال عن بعد أما إذا كان المتهم غير مقيد الحرية ولا تتوافر له أجهزة ووسائل الاتصال عن بعد، فيلتزم في هذه الحالة بالحضور شخصياً أمام النيابة العامة في الجلسة المحددة له لاستجوابه^(٤).

وفي حالة تخلف المتهم المراد سؤاله عن طريق استخدام وسيلة الاتصال عن بعد في الجلسة المحددة، وبدون عذر مقبول فلعضو النيابة أن يصدر أمراً بالقبض على المتهم وإحضاره.^(٥) ولما كان أمر القبض هو خطاب وأمر رسمي يصدر من عضو النيابة العامة، التطبيق بحقه تقنية الاتصال عن بعد، من خلال التراسل الإلكتروني والبث المباشر مع مأموري الضبط القضائي، ويتم ذلك عبر التنسيق مع وزارة الداخلية بتوفير الأجهزة الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية التي مصدرها يتبع النيابة العامة وتخضع تلك المعلومات للسرية.

وأما فيما يتعلق بتكليف المتهم بالحضور إلى مقر النيابة العامة، فلا تسري في حقه قواعد التحقيق بتقنية الاتصال عن بعد ويخضع للقواعد العامة المقررة في قانون الإجراءات الجنائية. وفي حال تخلف

(٣) أ . محمد الحمادي: استجواب المتهم وأثر التقنيات الحديثة عليه، بيروت، المنشورات الحقوقية صادر، ط ٢٠١٢م

ص ٢٤٣،، مشار إليه د حليمة خالد المدفع، مرجع سابق ص ١٨٩

(٤) المادة ٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٥) المادة ٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(١) المادة ٦ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٢) المادة ١٠٠ من قانون الإجراءات الجزائية.

المتهم عن الحضور، يحق لعضو النيابة العامة إصدار أمر بالقبض على المتهم^(١). ويجب على المحقق أن يثبت بيانات من يتم استجوابه أو سؤاله، ثم يحيطه علماً بالتهمة المنسوبة إليه. ويوقع إلكترونياً على محضر التحقيق، وتسجل وقائع جلسة الاستجواب إلكترونياً بمستند أو سجل إلكتروني و يدون الكاتب وقائع وإجراءات التحقيق إلكترونياً كما يجب ان تكون جلسات التحقيق التي تتم عن طريق وسائل الاتصال عن بعد سرية.^(٢)

وفي حالة حدوث خلل لوسيلة الاتصال عن بعد أثناء الاستجواب، وعدم فاعليتها مثل عدم تمكن المحقق من مشاهدة المكان الموجود فيه الشخص المعني بأكمله أو من سماعه بشكل واضح، لا بد من إيقاف الاستجواب واستكمالها في وقت لاحق، أو في يوم آخر إلى أن يتم إصلاح الخلل التقني، شريطة ألا يؤثر ذلك على المتهم. ويخضع تقدير ذلك، لعضو النيابة العامة بوصفه السلطة المختصة بمباشرة التحقيق، ويجب ألا تتعدى مدة الخلل التقني عن أربع وعشرين ساعة فور عرض المتهم على النيابة العامة من خلال تقنية الاتصال المرئي، وفي حال استمرار الخلل التقني يأمر عضو النيابة العامة بجعل التحقيق مباشر ومتزامن وفقاً للقواعد العامة الواردة بقانون الإجراءات الجنائية، وذلك بأن يعقد بغرفة التحقيق الكائنة بمبنى النيابة العامة، أو غيرها من المباني المرخصة للقيام بالتحقيق بمعرفة النيابة العامة.

وقد عالج المشرع الإماراتي حالة الخلل الفني في المادة الخامسة من القرار الوزاري السابق ذكره حيث نصت على أن: "يتولى الموظف التقني عملية تحضير الأجهزة المستخدمة في التحقيق عن بعد قبل بدء الجلسة تحضيراً جيداً، ويجب عليه التعامل السريع في حالات الانقطاع أو الخلل الفني إذا ما وقع أي منهما أثناء سير جلسة التحقيق".

ضمانات الاستجواب عبر الاتصال عن بعد

نظراً لأهمية الاستجواب عبر تقنية الاتصال عن بعد سواء بالنسبة لسلطة التحقيق، أو بالنسبة للمتهم، فقد روعي في إجراءاته وجوب توافر ضمانات معينة، فالاستجواب هو إجراء من إجراءات التحقيق الضرورية للكشف عن الحقيقة لسلطة التحقيق باعتبار أنه يسمح لها بالمناقشة التفصيلية للمتهم، ومواجهته بأدلة الثبوت المختلفة وتحقيق دفاعه بالنسبة لها، كما أن الاستجواب بوصفه هذا ينطوي على خطورة بالنسبة للمتهم باعتبار أن المناقشة التفصيلية قد تؤدي بالمتهم إلى الإدلاء بأقوال في غير صالحه وتؤخذ دليلاً

(٣) أ.د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة مرجع سابق ص ٣٢٢.

(٤) المادة ٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

عليه^(١).. كما أنه قد يؤدي أيضا إلى اعترافه بالتهمة المنسوبة إليه، ومن أجل ذلك نجد أن المشرع المصري سمح فقط بالاستجواب في مرحلة التحقيق الابتدائي ولم يسمح به في مرحلة المحاكمة. فالمادة ٢٤٧ إجراءات مصري تنص على أنه: لا يجوز استجواب المتهم من المحكمة إلا إذا قبل ذلك. ومن أجل هذه الاعتبارات جميعها ينبغي أن يحاط الاستجواب عبر تقنية الاتصال عن بعد بمجموعة من الضمانات التي تكفل للمتهم الحرية أثناء إبداء أقواله أثناء التحقيق الابتدائي، حتى لا يدلي بأقوال أو اعتراف مخالف للحقيقة تحت تأثير أية ضغوط خارجية قد يتعرض لها مثل الضغوط التي قد تكون أثناء استجوابه^(٢) عبر الاتصال عن بعد وهو موجود في مركز الشرطة، وباعتبار أن مواجهة المتهم بغيره من المتهمين، أو الشهود هي مواجهة بأدلة الثبوت عن بعد و بذلك تأخذ حكم الاستجواب، وبالتالي يجب أن يراعى في إجراءات كافة الضمانات المقررة قانوناً^(٣) ولصحة الاستجواب الإلكتروني تكون الضمانات التي يجب توافرها لاستجواب المتهم وهي : -

أولاً : يجب أن يكون الاستجواب عبر تقنية الاتصال مقصوراً على سلطة التحقيق الابتدائي:

وهي النيابة العامة ، فلا يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يستجوب المتهم، وكل ما له هو سؤال المشتبه في أمره، والذي قد يصبح متهماً. ويفترض في هذا السؤال ألا ينطوي على أية مناقشة تفصيلية عن الجريمة أو مواجهته بالأدلة المتوافرة ضده.^(٤)

وقد حظر القانون على مأمور الضبط القضائي استجواب المتهم حرصاً على أن تكون مباشرة هذا الإجراء دائماً بواسطة سلطة التحقيق، ولكن في بعض الظروف قد يترتب على هذا الحظر ضياع معالم الحقيقة، لذلك منح المشرع المصري في المادة ٧١/٢ إجراءات جنائية، و المشرع الإماراتي في المادة ٦٩ إجراءات جزائية مأمور الضبط القضائي المندوب للتحقيق أن يستجوب المتهم في الأحوال التي يخشى فيها فوات الوقت بشرط أن يكون هذا الاستجواب متصلاً بالعمل المندوب له ولازماً في كشف الحقيقة^(٥).

ووفقاً للمادة الخامسة من القرار الوزاري ٢٥٩ فإن عضو النيابة العامة المختص هو الذي يباشر التحقيق وهو الذي يحدد تاريخه وساعته، ويباشر إجراءات التحقيق بكاملها عبر تقنية الاتصال عن بعد في الوقت المحدد.

(١) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٨٦.

(٢) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٨٦.

(٣) د شريف كامل مرجع سابق ص ٢٣٩

(١) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ٦٨٦.

(٢) د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ٠٢٠ (وما بعدها .

ثانياً: حق المتهم في الصمت والاعتراض على الاستجواب عبر تقنية الاتصال عن بعد

للمتهم الحق في أن يصمت ويرفض الكلام أو الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه أثناء استجوابه عن بعد، وقد نصت بعض الدساتير صراحة على هذا المبدأ وأكد عليه الدستور المصري سنة ٢٠١٤م والدستور الإماراتي، كما كفلته المادة ٦/١ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، ومن ثم جاء الحق في الصمت، وذلك بحسب أن الأصل في المتهم البراءة، وعلى هذا الأساس يكون حراً في إبداء دفاعه وتنظيمه، وفي أن يصمت ولا يتكلم. فحق المتهم في الصمت هو من الحقوق المقررة وفقاً للقواعد الدولية، فلا يجوز اتخاذ صمت المتهم قرينة ضده في الإدانة، كما لا يجوز إكراه المتهم على الكلام ولو بطريقة معنوية^(١).

ولكن لا يجوز للمحقق أن يستخلص من مجرد صمت المتهم دليلاً ضده في الإدانة؛ لأنه حين اختار الصمت كان يستخدم حقاً من حقوق الدفاع التي لا تجيز له تقديم دليل ضد نفسه إلا أن ذلك يختلف عن حالة توافر أدلة كافية من حيث الجسامة في ظروف معينة، مما يتطلب من المتهم الرد عليها بما يفسرها^(٢). وللمتهم الحق أثناء الحضور عبر الاتصال عن بعد جلسة التحقيق المحددة له أن يعترض على استجوابه أمام النيابة العامة بواسطة تقنية الاتصال عن بعد، ولعضو النيابة العامة البت في طلبه بالقبول أو الرفض^(٣).

وحق الاعتراض على استخدام تقنية الاتصال عن بعد أقرته المادة ٤١٨ إجراءات جزائية فقد نصت على أن: " للمتهم في أول جلسة تتم فيها محاكمته عبر تقنية الاتصال عن بعد في أية درجة من درجات التقاضي أن يطلب حضوره شخصياً أمام المحكمة، ولها قبول طلبه أو رفضه لاعتبارات تقتضيها مصلحة سير العمل".

ويتضح مما سبق أن حق المتهم في الاعتراض على تقنية الاتصال عن بعد لابد أن يكون هذا الاعتراض بطلب يقدم للجهة المختصة يطلب فيها حضوره شخصياً ولهذه الجهة قبول الطلب أو رفضه لاعتبارات تقتضيها مصلحة سير العمل.

وقد تبنى مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧م في المادة (٥٧٣) نفس الفكرة بقوله: " للمتهم في أول جلسة الاعتراض على إجراءات المحاكمة عن بعد، وعلي المحكمة الفصل في الاعتراض بقبوله أو رفضه، والسير في الإجراءات إذا ارتأت أن الاعتراض ليس له ما يبرره". وكان من الواجب على المشروع أن ينص على حق المتهم في مناقشة شاهد الإثبات عن بعد وحق المحامي في

(٣) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٠٢٢ (وما بعدها).

(٤) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ٠٢٣ (وما بعدها).

(٥) المادة ٦ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

الحضور وتحديد ضمانات قانونية كافية لاستعمال التقنيات الحديثة^(١).

ثالثاً: حضور محامي المتهم الاستجواب عن بعد و تمكينه من الاطلاع على التحقيق

ويلاحظ أن الهدف من دعوة محامي المتهم لحضور الاستجواب أو المواجهة عبر تقنية الاتصال عن بعد أن يكون قريباً على المحقق، ولذا يكون له حق الاعتراض على بعض الأسئلة التي توجه إلى المتهم أو على كيفية توجيهها وإثبات ذلك في المحضر إلكترونياً حتى يكون ذلك مما يدخل بعدئذ في تقدير الدليل المستمد من الاستجواب أو المواجهة عبر هذه الوسيلة لدى محكمة الموضوع، ولكن ليس للمحامي أن ينوب عن المتهم في الإجابة، أو أن ينبهه إلى مواضع الكلام والسكوت، أو أن يترافع أمام المحقق^(٢)، وإن كان له أن يطلب توجيه أسئلة معينة أو أن يبدى بعض الملاحظات، ولا يجوز للمحامي الكلام إلا إذا أذن له المحقق، وإذا لم يأذن له وجب إثبات ذلك في المحضر وذلك وفقاً للمادة ١٢٤/٣ إجراءات جنائية مصري.

وحتى يتمكن المدافع عن المتهم من أداء المهمة الملقاة على عاتقه، يجب أن يمكن من الاطلاع على ملف التحقيق في وقت مناسب قبل الاستجواب، وقد قرر المشرع المصري بالنص على ذلك صراحة حتى لا يكون مدعاة للخلاف فقرّر في المادة (١٢٥) إجراءات جنائية بأنه: " يجب السماح للمحامي بالاطلاع على التحقيق في اليوم السابق على الاستجواب أو المواجهة ما لم يقرر القاضي غير ذلك، وفي جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه الحاضر معه أثناء التحقيق « .

ومؤدى هذا النص أنه حيث تكون دعوة محامي المتهم واجبة بأن كانت الجريمة المسندة إلى ذلك الأخير جنائية، تعين على المحقق أن يضع بين يدي المحامي ملف القضية في اليوم السابق على الاستجواب، أو المواجهة ليطلع عليه ويجوز بداهة تمكين المحامي من الاطلاع قبل الاستجواب أو المواجهة بأكثر من يوم التي حددت بالنص^(٣).

كما قرر أيضاً المشرع الإماراتي حضور المحامي مع المتهم أثناء الاستجواب المادة ٩٨ إجراءات جنائية على أنه: "يجب أن يمكن محامي المتهم من حضور التحقيق معه والاطلاع على أوراق الدعوى ما لم ير عضو النيابة العامة غير ذلك لمصلحة التحقيق".

ويتضح من النص أن للمحقق ألا يمكن المحامي من الاطلاع على التحقيق إذا رأى ضرورة لذلك،

(١) د. غنام محمد غنام: "سير الإجراءات الجنائية عن بعد باستعمال التقنيات الحديثة الفيديو والاديو كونفرانس والوسائل الإلكترونية الأخرى" مجلة البحوث القانونية والاقتصاد، العدد ٨١، سبتمبر ٢٠٢٢ م ص ٦٤.

(٢) د. حسن ربيع، مرجع سابق ص ٥٣٧.

(٣) د. حسن ربيع، مرجع سابق ص ٥٣٧.

وهذه الضرورة لا تكون إلا عند تقرير سرية التحقيق فالمحقق يستطيع أن يقرر ما إذا كانت ظروف الدعوى والتحقيقات فيها تستدعي سلب المحامي هذا الحق أم لا .

ويجوز لمحامي المتهم مقابلة موكله والحضور معه أثناء إجراءات التحقيق عن بعد، وذلك بعد التنسيق مع الجهة المختصة، ويجوز أن يكون الحضور مع المتهم من مكان آخر غير المتواجد فيه المتهم، وفي هذه الحالة على محامي المتهم الاستعداد التقني اللازم واستخدام الأجهزة التي تمكنه من التواصل مع موكله ومع عضو النيابة العامة المحقق، بحيث يكون الصوت والصورة في وضوح كامل، على أن يتم ذلك من مكان يليق بهيبة القضاء كما يحق للمتهم ووكيله الاطلاع على أقوال المجني عليه والشهود المثبتة بالمحاضر الإلكترونية^(١) .

كما نصت المادة (٤١٩) إجراءات جزائية إماراتي حضور المحامي مع المتهم حيث نصت على أنه: " مع مراعاة أحكام هذا القانون، يجوز لمحامي المتهم مقابلة موكله أو الحضور معه أثناء إجراءات التحقيق، أو المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد بالتنسيق مع الجهة المختصة".

ووفقاً لهذا النص على محامي المتهم لحضور جلسة الاستجواب مع موكله عبر تقنية الاتصال عن بعد لابد وأن ينسق مع جهة التحقيق المختصة .

(٢) المادة ٦ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

الفرع الثاني

الإجراءات الاحتياطية قبل المتهم

أعطى القانون للنيابة العامة سلطة اتخاذ بعض الإجراءات أثناء مباشرة التحقيق الابتدائي عن بعد بهدف التحفظ على المتهم لمنعة من الهرب، ونزولاً على مصلحة التحقيق، ولكي تحول بينه وبين التأثير في الشهود، أو إفساد الأدلة الأخرى بشأن الجريمة المنسوبة إليه.

وقد تناول كل من المشرعين المصري والإماراتي إجراءات التحقيق الابتدائي الاحتياطية ضد المتهم في قانون الإجراءات الجزائية، وسوف نتناول إذن القبض وأمر الحبس الاحتياطي وذلك على النحو التالي:

أولاً : إذن القبض الذكي

القبض هو تقييد حرية المتهم بحجزه وحرمانه من حريته في التنقل ولو لفترة يسيرة لمنعه من الهرب وتمهيداً لاتخاذ بعض الإجراءات ضده^(١)، ومن أجل ذلك كان القبض إجراء خطيراً لما يتضمنه من اعتداء على الحرية الشخصية ومن ثم لا يمكن اعتباره من إجراءات الاستدلال وإنما يكون دائماً إجراءات التحقيق^(٢).

وقد حدد المشرع المصري صراحة الأحوال التي يجوز فيها القبض وقصره كقاعدة عامة على سلطة التحقيق ومنحه استثناء لمأموري الضبط القضائي فقط في أحوال التلبس، ونصت المادة ٤٠ إجراءات جنائية مصري صراحة على أنه: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حبسه إلا بأمر السلطة المختصة بذلك قانوناً، كما جعل المشرع من القبض غير القانوني جريمة معاقباً عليها بمقتضى قانون العقوبات^(٣). ووفقاً للمادة ٤٨ إجراءات جزائية إماراتي يجب على مأمور الضبط القضائي فور القبض على المتهم أو ضبطه وإحضاره، وقبل سماع أقواله، إحاطته علماً بالجريمة المسندة إليه وبحقه في الامتناع عن الحديث، فإذا لم يأت بعد سماع أقواله بما يبرئه يرسله خلال (٤٨) ثمان وأربعين ساعة إلى النيابة العامة المختصة، و يجب على النيابة العامة أن تستجوبه خلال (٢٤) أربع وعشرين ساعة ثم تأمر بحبسه احتياطياً أو إطلاق سراحه .

وقد جعل المشرع المصري اختصاص القبض في غير أحوال التلبس مقصوراً فقط على النيابة العامة التي لها أن تصدر أمراً بالقبض، متى توافرت شروطه، بناء على طلب من مأمور الضبط

(١) د. محمود نجيب حسني ، مرجع سابق ص ٥٦٨ .

(٢) د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ٥١٧ .

(٣) د. مأمون سلامة ، مرجع سابق ص ٥١٧ .

القضائي^(١)، وفقاً لنص الفقرة الثانية من المادة ٣٥ إجراءات جنائية مصري التي نصت على أنه: "أو في غير الأحوال المبينة في المادة السابقة إذا وجدت دلائل كافية على اتهام شخص بارتكاب جناية، أو جنحة سرقة، أو نصب، أو تعد شديد، أو مقاومة لرجال السلطة العامة بالقوة والعنف، جاز لمأمور الضبط القضائي أن يتخذ الإجراءات التحفظية المناسبة، وأن يطلب فوراً من النيابة العامة أن تصدر أمراً بالقبض عليه". وفي نفس السياق أطلقت النيابة العامة في دبي مبادرة إذن القبض والتفتيش الذكي، والتي يتمثل بتطبيق ذكي يسهل ويختصر عملية استصدار الإذن من قبل مأموري الضبط القضائي، ويتم من خلاله حصول مأموري الضبط القضائي على إذن من قبل النيابة العامة بالقبض والتفتيش بما يحقق الحصول على أدلة داعمة لإثبات الجريمة.^(٢)

ولما كان أمر القبض هو خطاب وأمر رسمي يصدر من عضو النيابة العامة، فتطبق عليه تقنية الاتصال عن بعد، من خلال التراسل الإلكتروني والبث المباشر مع مأموري الضبط القضائي، ويتم ذلك عبر التنسيق مع وزارة الداخلية بتوفير الأجهزة الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية التي مصدرها يتبع النيابة العامة وتخضع في ذلك المعلومات للسرية.^(٣)

ثانياً: أمر الحبس الاحتياطي الإلكتروني

الحبس الاحتياطي يعتبر من أخطر إجراءات التحقيق على حرية المتهم، ومع ذلك فقد أجازته التشريعات الجنائية مع إحاطته بالضمانات والشروط التي تكفل حصره في النطاق الذي تقتضي مصلحة التحقيق^(٤). من أجل منع المتهم من التأثير على الشهود، أو عبثه بأدلة الاتهام، أو خشية هروبه. والأصل أن الحبس الاحتياطي جوازي للسلطة المختصة بالتحقيق الابتدائي وهي النيابة العامة، وإذا أحييت الدعوى الجنائية إلى المحكمة فإنها تكون المختصة بإصدار الأمر بالحبس الاحتياطي^(٥). ونظراً لخطورة الحبس الاحتياطي على الحريات الفردية وتناقضه مع أصل البراءة الذي يتمتع به المتهم؛ لذلك يستلزم كل من المشرع المصري في المادة (١٣٤) إجراءات جنائية، والمشرع الإماراتي المادة (١٠٣) من قانون الإجراءات الجزائية توافر عدة شروط لجواز الأمر به^(٦)، فيجب أن يصدر أمر الحبس

(٤) د. مأمون سلامة، مرجع سابق ص ٥١٧.

(١) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الإربعاء ٢٤/٤/٢٠٢٤ م <https://www.dxbpp.gov.ae>.

(٢) د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة " مرجع سابق ص ٣٢٢.

(٣) د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ١٠٥٧ وما بعدها د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ٦٩٨ ، د حسن ربيع مرجع سابق ص ٥٤٤.

(٤) د. شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٢٤٦

(٥) د. عبد الرؤوف مهدي: " الحبس الاحتياطي في ضوء أحكام القانون ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦م والقانونين رقمي ٧٤ و ١٥٣

الاحتياطي من سلطة التحقيق وبعد استجواب المتهم إذا كانت الدلائل كافية، وكانت الواقعة جنائية، أو جنحة معاقبا عليها بغير الغرامة.

مما هو جدير بالذكر، فقد استحدثت النيابة العامة الاتحادية في دولة الإمارات العربية أمر الحبس الذكي من خلال البرامج الإلكترونية المعتمدة للنيابة العامة، ويتميز أمر الحبس الذكي بأنه يكون مستندا إلكترونيا يرسل للسجن الذي يتبع اختصاص النيابة العامة صادرة الأمر حيث يشتمل الأمر على كافة بيانات المتهم والتهمة المسندة إليه ومدة الحبس وتاريخ انتهاء الحبس، ويستطيع عضو النيابة العامة من خلال نافذة إلكترونية في النظام الإلكتروني للنيابة العام معرفة تاريخ الانتهاء، ويقوم النظام بإرسال تنبيه لعضو النيابة إما بتمديد الحبس أو الإفراج، وفي حال عدم التمديد في الميعاد القانوني يقوم النظام الإلكتروني بإخطار الرئيس المباشر بأن هناك متهما تم انتهاء حبسه ولم يتم التجديد له من قبل عضو النيابة العامة^(١). وإذا تعلق الأمر بجلسة يصدر فيها قرار الحبس الاحتياطي، أو مد هذا الحبس فإن المتهم عند إخطاره بتاريخ تلك الجلسة له أن يرفض استخدام وسائل الاتصال السمعي البصري إلا إذا كان نقله يجب تفاديه بسبب اضطراب الأمن العام الذي يمكن أن يترتب على عملية نقله أو بسبب احتمال محاولة المتهم الهروب من الحراسة عند نقله^(٢).

الحبس الاحتياطي في مصر عبر تقنية الاتصال عن بعد

أولاً : تمديد الحبس الاحتياطي في مصر عبر تقنية الاتصال عن بعد

نصت المادة (٥٧٠) من مشروع قانون الإجراءات الجنائية لسنة ٢٠١٧م على أنه: "يجوز لجهة التحقيق والمحكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة مع المتهمين، والشهود والمجني عليه في هذا القانون، متى ارتأت القيام بذلك، ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر من الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها، ولها بحسب الأحوال أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقية للشهود بكافة وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية المناسبة وتقنياتها أثناء الإدلاء بأقوالهم عن بعد، مع مراعاة نص المادة (٥٦٥) من هذا القانون". ويستفاد من تلك المادة، أنها قد خولت جهة التحقيق اللجوء لوسائل الاتصال الحديثة في جميع

لسنة ٢٠٠٧م طبعة نادي القضاة بدون سنة نشر ص ٦٥.

(١) انظر الموقع الإلكتروني تم الإطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8=>

(٢) د. غنام محمد غنام، مرجع سابق ص ٦٩ وما بعدها.

إجراءات التحقيق ومنها أمر الحبس الاحتياطي، والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها .

وضمن الجهود المبذولة لتحقيق العدالة والسرعة في آن واحد، بعد انتشار فيروس كورونا المستجد اعتمدت الحكومة المصرية للحد من هذا الفيروس، وتجنب مخاطر التنقل والوضع الصحي لبعض المحبوسين احتياطياً، والتخفيض من مصروفات التنقل، أصدر وزير العدل القرار رقم (٨٩٠١) لسنة ٢٠٢١م بشأن استخدام تقنية الاتصال المرئي في الإجراءات الجنائية بتنظيم مسألة تمديد الحبس الاحتياطي^(١) فقد نصت المادة الأولى منه على أنه: " مع مراعاة كافة الضمانات القانونية، يجوز للسادة القضاة عقد جلسات نظر تجديد الحبس الاحتياطي واستئنافه عن بعد باستخدام التقنية".

وعقدت جلسات تجديد حبس المتهمين باستخدام وسائل التقنية الحديثة باتصال القاضي بالمتهمين داخل محبسهم عبر قاعات مخصصة لذلك بكل سجن بحضور محاميهم من خلال شبكات تليفزيونية مغلقة ومؤمنة تم ربطها بين عدد من المحاكم وبعض السجون، ثم أعقب ذلك تعميم هذا المشروع على جميع المحاكم والسجون، و دون إخلال بضمانات المتهم المقررة في الدستور والقانون^(٢).

وتبدو أهمية تمديد الحبس الاحتياطي عبر تقنية الاتصال عن بعد في تحقيق عدة أهداف منها الأول: أمني يتمثل في الحد من المخاطر الأمنية أثناء نقل المتهمين. والثاني: اقتصادي يتمثل في توفير نفقات نقل المتهمين. والثالث: صحي خلال أزمة كورونا تمثل في الحد من تعرض المحبوسين احتياطياً لمخالطة الغير.

(٣) انظر الموقع الإلكتروني لوزارة الاتصالات تم الإطلاع يوم الإربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

https://mcit.gov.eg/Ar/Media_Center/Press_Room/Press_Releases/51891

(١) وشهد المشروع تطبيق الحبس عن بعد، بين محكمة القاهرة الجديدة، وكل من سجن طره العمومي وسجني ١٥ مايو والنهضة المركزيين، ومحاكم الإسكندرية.

كما تم تفعيلها في محاكم، حلوان وجنوب القاهرة، وشرق وغرب الإسكندرية مع سجون برج العرب وكرموز وسجن الإسكندرية وسجن دمنهور العمومي، والفيوم، وتوسع لاحقاً.

وجاءت أول جلسة لتطبيق الحبس الاحتياطي عن بعد بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠٢٠م، بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية، وكانت لنظر تجديد حبس متهم بالاعتداء على مواطن وإحداث عاهة مستديمة.

وحضر دفاع المتهم مثل أي يوم عمل بشكل عادي إلى مقر المحكمة، التي تنتظر دعوى موكله، وتعذر حضور المتهم من محبسه؛ وشهد الجلسة أون لاین مع امتلاكه القدرة على الرؤية بمتابعة كل الأحداث، وسماح كل ما يدور داخلها وإبداء دفاعه عن نفسه في أي وقت. والوقت المستغرق لجلسة تجديد الحبس إلكترونياً لا يقل عن وقت نظرها في حضور الأطراف جميعها داخل المحكمة.

انظر الموقع الإلكتروني لبوابة الأهرام <https://gate.ahram.org.eg/News/3766274.aspx>

ثانياً : تدوين محاضر التحقيق الابتدائي إلكترونياً

نصت المادة الثانية من قرار وزير العدل على أنه: " يجوز تسجيل محاضر الجلسات المبينة في المادة السابقة وغيرها عن طريق تقنية تحويل الكلام الشفوي إلى محضر مكتوب يوقع عليه كل من رئيس المحكمة وسكرتير الجلسة".

ويتضح من هذا النص أنه في حالة استخدام تقنية الاتصال عن بعد أن يقوم كاتب الجلسة بتدوين ما يمليه عليه القاضي أثناء تمديد الحبس الاحتياطي، وتسجل وقائع الجلسة إلكترونياً بمستند، أو سجل إلكتروني ويدون الكاتب وقائع وإجراءات تمديد الحبس الاحتياطي إلكترونياً بعد التوقيع عليه من رئيس المحكمة وكاتب الجلسة و يجب أن تكون هذه الجلسات التي تتم عن طريق وسائل الاتصال عن بعد سرية.^(١)

أمر الإحالة وأدلة الثبوت الإلكتروني

يعرف الأمر بالإحالة بأنه: الأمر الذي يقرر به المحقق رفع الدعوى الجنائية أي إدخال الدعوى في حوزة المحكمة المختصة، والأمر بالإحالة على هذا النحو هو قرار بنقل الدعوى الجنائية من مرحلة التحقيق الابتدائي إلى مرحلة المحاكمة^(٢).

وأمر الإحالة في الجنايات يختلف عن أمر الإحالة في الجرح والمخالفات، ففي الأخير يجوز لكل عضو من أعضاء النيابة العامة أياً كانت درجته أن يحيل الدعوى الجنائية إذا كانت الجريمة المرتكبة هي جنحة أو مخالفة، ويشترط أن تكون هناك أدلة كافية على نسبة الجريمة إلى المتهم أما إذا كانت الواقعة جنائية يشترط أن يصدر الأمر بها من رئيس النيابة العامة، أو من يقوم مقامه، وبالتالي لا يجوز لعضو النيابة العامة من درجة أقل من ذلك أن يصدر أمر الإحالة في الجنايات^(٣).

و يشتمل الأمر الصادر بالإحالة على اسم المتهم، ولقبه، وسنه، ومحل ميلاده، ومحل إقامته ومهنته، وجنسيته ويعين الجريمة المسندة إليه بجميع أركانها المكونة لها، والأعذار والظروف المخففة، أو المشددة للعقوبة، ومواد القانون المراد تطبيقها، وتعلن النيابة العامة الخصوم بهذا الأمر خلال ثلاثة أيام

(٢) وبدأت وزارة العدل المرحلة التجريبية من مشروع ميكنة محاضر الجلسات، وتحويل الصوت إلى نص مكتوب، وذلك خلال جلسات نظر تجديد الحبس عن بعد بمحكمة القاهرة الجديدة ثم عمم في جميع المحاكم .

<https://gate.ahram.org.eg/News/3766274.aspx> انظر الموقع الإلكتروني لبوابة الأهرام

(٣) د. محمود نجيب حسني، مرجع سابق ص ٧٤٠ وما بعدها.

(١) د. شريف سيد كامل، مرجع سابق ص ٢٦١ وما بعدها.

التالية لصدوره. ويستثنى من ذلك جرائم اليوم الواحد والتي تحدد بقرار من النائب العام^(١). ونظراً للتحويل الذكي في إحالة الدعوى الجنائية للمحكمة فتعتبر الإحالة إلكترونياً وقائمة الأدلة ما يميز عمل النيابة العامة بدولة الإمارات العربية ، حيث إنه بمجرد اعتماد أمر الإحالة من قبل عضو النيابة العامة في الجرح والمخالفات، ومن قبل رئيس النيابة في الجنايات، تنتقل الدعوى برمتها إلكترونياً إلى القاضي المختص، ويتم طباعة الإعلان وإرساله إلى الجهة المختصة لإعلان المتهم والشهود والمجني عليه بموعد الجلسة^(٢).

وكما يتميز أمر الإحالة الإلكتروني بأنه يمكن القاضي بالاطلاع على كافة تفاصيل القضية من محضر جمع الاستدلالات وتحقيقات النيابة العامة والاطلاع على الأدلة التي قدمتها النيابة العامة، وعلى السوابق الجنائية للمتهم من خلال شاشة واحدة، دون الحاجة إلى وجود الملف الورقي^(٣).

(٢) المادة ١٢٤ إجراءات جزائية.

(٣) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8> =

(٤) انظر الموقع الإلكتروني تم الاطلاع يوم الأربعاء ٢٤/٤/ ٢٠٢٤ م.

<https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8>=

المطلب الرابع

تقييم التحقيق الابتدائي بتقنية الاتصال عن بعد

على الرغم مما يقدمه التحقيق عبر تقنية الاتصال عن بعد من سرعة في الإجراءات واختصار الوقت ومواكبة التطورات ومواجهة الظروف الصحية، التي قد مر بها العالم لا يخلو من بعض العقبات التي لا تتفق مع الضمانات المقررة للمتهم .

حيث يتم التحقيق مع المتهم وهو في محبسة بأحد مراكز الشرطة، أو المنشآت العقابية والتي يكون فيها مأمورو الضبط القضائي ملازمين للمتهم وهي الجهة التي سبق أن أدلى بها المتهم بأقواله، وقد يشعر المتهم بالخوف والرهبة أثناء تواجد مأموري الضبط القضائي معه في الغرفة المتصلة إلكترونياً مع النيابة العامة، وشعوره بالبعد الجغرافي بينه وبين جهات التحقيق فلا يستطيع المتهم الإدلاء بأقوله بحرية تامة خاصة إذا كان هناك اعتراف للمتهم وليد إكراه من مأمور الضبط القضائي والمتواجد أثناء التحقيق في زاوية قد لا يراها عضو النيابة العامة من خلال كاميرات الاتصال المرئي الموجودة داخل مركز الشرطة، وهذا بخلاف لو كان المتهم موجوداً في غرفة التحقيق بمبنى النيابة العامة فهي الجهة المحايدة والأمنية في الدعوى الجنائية، والتي تستقل بتقدير سلامة اعتراف المتهم والبحث في صحته.^(١)

ومن ناحية أخرى، فإن التحقيق بتقنية الاتصال عن بعد، فيه خرق للخصوصية ويتمثل ذلك في كون إدارة المبرمجين والتقنيين التابعين للنيابة العامة على اطلاع تام بكافة مستندات التحقيق والمحادثات المرئية والتي تنطوي على اعترافات وأقوال شهود النفي والإثبات، وذلك لا يتفق مع التحقيق الجنائي الذي يتسم بالسرية، لما فيه من مساس بأعراض الخصوم وخصوصياتهم ومراكزهم القانونية؛ فهم أشخاص غير مرخص لهم باستعمال والاطلاع على هذه البيانات، مما يسهل معه التلاعب في هذه الأنظمة وبيانات الحاسب الآلي المستخدم في تبادل البيانات إلكترونياً.^(٢)

كما أنه من الصعوبة من الناحية التطبيقية على عضو النيابة العامة تنظيم جلسة التحقيق والمواجهة بين المتهمين في نفس الجريمة خاصة إذا كان عددهم كثيراً عن طريق الاتصال المرئي لما يسمح له النظام في تداخل الأصوات وعدم معرفة مصدرها، ورغبة كل خصم في التعليق على أقوال الآخر. ناهيك عن صعوبة بيان هيئة المتهم وملابسه وغيرها من العلامات التفصيلية والتي تؤثر بشكل كبير في بيان التهمة

(١) نقض ٣٤٨ سنة ٦٠ ق جلسة ١١ ابريل سنة ١٩٩١م ' حكم محكمة التمييز بدبي الطعن رقم ٦٥٨ لسنة ٢٠١٦ جراء جلسة ٢٠١٦م - ٠٩ -

(٢) د. خالد ممدوح إبراهيم " مرجع سابق ص ١٥٢، و د. حمزة عبدالله قطامي السويدي، د. أحمد موسى محمد هياجنة " مرجع سابق ص ٣٥٥.

المسندة للمتهم وتحقيق دفاعه فيها، لذا فإن إتمام الإجراءات على النحو السالف بيانه، من خلال تقنية الاتصال عن بعد، من شأنه إعاقه سير التحقيق وتعطيله.^(١)

وعليه فإن نظام التحقيق بتقنية الاتصال عن بعد وإن كان يحقق مميزات عديدة كما سبق الإشارة إليها، ولكن تطبيقه على نحو مطلق في كافة الجرائم ولا سيما الجنايات فيه مساس مباشر بالضمانات المقررة قانوناً للمتهم وغيره من المعنيين بالدعوى الجنائية، ولعل سبب ذلك خصوصية تلك الجرائم وتعدد أطرافها وتشعب وقائعها، إضافة إلى وجود إجراءات أخرى تحتاج الحضور الفعلي من قبل النيابة العامة مثل المعاينة والتفتيش، والتي قد لا تتمكن الأخيرة من إتمام تلك الإجراءات على أكمل وجه من خلال تقنية الاتصال عن بعد^(٢).

لذلك نرى أن تقنية الاتصال في التحقيق الابتدائي عن بعد تستخدم كوسيلة احتياطية، في حال وجود ضرورة تستدعي إجراء التحقيق مع المتهمين، أو سماع شاهد يتعذر حضوره المرض أو لوجوده خارج الدولة، أو حالة انتشار وباء كما حدث في جائحة كورونا وفي غير حالة الضرورة فإنه تطبيق القواعد العامة التي تتطلب الحضور الفعلي لغرفة التحقيق بمبنى النيابة العامة .

(٣) د. خالد ممدوح إبراهيم "مرجع سابق ص ١٥٢، و د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة "مرجع سابق ص ٣٥٥.

(٤) د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة "مرجع سابق ص ٣٥٦.

المبحث الثاني

تطبيق المحاكمة عن بعد

المحاكمة هي المرحلة الثانية للدعوى الجنائية، وهي تشمل مجموعة الإجراءات التي تستهدف تمحيص أدلة الدعوى جميعاً، سواء كانت أدلة الثبوت أو أدلة النفي، وتهدف بذلك تقصى كل الحقيقة الواقعية والقانونية بشأن الجريمة المرتكبة، وبالتالي الفصل في موضوع الدعوى الجنائية إما بالإدانة إذا كانت الأدلة يقينية وجازمة بإدانة المتهم، وإما بالبراءة إن لم تتوافر الأدلة اليقينية أو الجازمة بالإدانة^(١).

وتبدأ مرحلة المحاكمة منذ أن ترفع الدعوى الجنائية إلى المحكمة، سواء تم ذلك دون إجراء تحقيق ابتدائي وهذا جائز فقط في مواد الجنح والمخالفات، أو بعد مباشرة التحقيق الابتدائي من السلطة المختصة بذلك وهي النيابة العامة ومرحلة التحقيق الابتدائي وجوبية في الجنايات. ويطلق على مرحلة المحاكمة أيضاً تعبير التحقيق النهائي؛ وذلك تمييزاً له عن التحقيق الابتدائي، فهذا الأخير يستهدف التتقيب عن الأدلة وتقدير قيمتها من حيث البراءة، أو الإدانة بصفة مبدئية، وفي نهايته يتصرف المحقق بإصدار أحد أمرين، إما الأمر بالأمر بوجه لإقامة الدعوى، إذا توافر أحد الأسباب المقررة قانوناً وإما الأمر بالإحالة إلى المحكمة المختصة إذا تبين أن أدلة الثبوت كافية بصورة تبرر هذه الإحالة، أما التحقيق النهائي (المحاكمة)، فيستهدف تقدير كافة الأدلة بشأن الجريمة من حيث الإدانة أو البراءة، بصفة نهائية، للوصول إلى إصدار حكم في الدعوى بالإدانة أو البراءة^(٢).

ومن هنا تكتسب مرحلة المحاكمة الجنائية عن بعد أهمية بالغة باعتبار أنه يتقرر فيها مصير المتهم بالتقدير النهائي لأدلة الثبوت وأدلة البراءة القائمة في الدعوى، وهي تمثل المرحلة الأساسية من مراحل الدعوى الجنائية، والتي تقرر المرحلة الأولى للتحقيق الابتدائي للإعداد لها، ولهذه الأهمية الكبيرة لمرحلة المحاكمة، كان طبيعياً أن يخصصها المشرع بضمانات أكثر مما هو مقرر في مرحلة التحقيق الابتدائي، سواء من حيث الجهات التي تقوم عليها وقصرها على المحاكم القضائية، أو من حيث إجراءات المحاكمة الجنائية التي تباشرها هذه المحاكم^(٣).

والمحاكمة عن بعد هي تقنية حديثة للاتصال المرئي و المسموع ، لمباشرة إجراءات المحاكمة الجنائية عن بعد ، بحيث تبقى الهيئة القضائية في مقرها بالمحكمة دون الشخص المطلوب حضوره -

(١) د. محمود نجيب حسني ، مرجع سابق ص ٧٦٢.

(٢) د. محمود سليمان كيش: " شرح قانون الإجراءات الجنائية- المحاكمة والطعن في الأحكام" بدون دار نشر ، ٢٠٠٧ ص هـ.

(٣) د. عبد الرؤوف مهدي ، مرجع سابق، ص ٩١١ ، و د. شريف سيد كامل ، مرجع سابق ، ص ٢٧٨ وما بعدها .

المتهم، الشاهد الخبير المترجم - لكنه في مكان آخر ويتابع جميع إجراءات المحاكمة وذلك من خلال ربطها عبر وسائل الاتصال الإلكترونية عبر دوائر تليفزيونية مغلقة، تسمح بنقل الصوت والصورة في وقت واحد وتكون المحاكمة، كما لو كانت داخل المحكمة وأمام القضاة المختصين^(١).

و استعمال تقنية الاتصال عن بعد في مجال المحاكمة الجنائية يجد أساسه في اعتبار أنه يتم افتراضياً في نطاق جغرافي واحد يتمثل في جلسة المحاكمة عن طريق الحضور الإلكتروني، وهو الإجراء الذي يجب أن يوفر مجموعة من الضمانات، كما يطرح عدة مسائل قانونية مثيرة للنقاش تتعلق بمدى احترام المبادئ الإجرائية المرتبطة بالمحاكمة العادلة، والتي تشمل أساساً علانية وشفوية إجراءات المحاكمة الجنائية، والمواجهة الفعلية بين الخصوم، وحق الدفاع، وتدوين التحقيق^(٢).

وسوف يتم توضيح مدى توافق استخدام تقنية الاتصال عن بعد مع أصول وقواعد المحاكمات الجنائية وتبيان تلك الضمانات والإشكالات القانونية من خلال المطالب الآتية :-

المطلب الأول: قواعد وإجراءات المحاكمة الجنائية عن بعد.

المطلب الثاني: المحاكمة عن بعد و حقوق الدفاع.

المطلب الثالث: المستندات والأحكام الإلكترونية.

المطلب الرابع: تقييم المحاكمة عن بعد .

(١) د. تامر محمد محمد صالح، مرجع سابق ص ١٩ ، د.أحمد السيد الشوافي علي النجار، مرجع سابق ص ٩٤١.
(٢) د. عمارة عبد الحميد: "استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحكمة الجنائية." دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد ١٠ عدد ٣ سبتمبر ٢٠١٨ السنة العاشرة ص ٦٤.

المطلب الأول

قواعد وإجراءات المحاكمة الجنائية عن بعد

تخضع إجراءات المحاكمة الجنائية لمجموعة من القواعد أو المبادئ العامة يتعين على المحكمة عن بعد مراعاتها، أيًا كان نوع المحكمة الجنائية المختصة بنظر الدعوى، وأياً كانت درجتها. ويمكن القول بأن هذه القواعد العامة تتمثل في أربع قواعد أساسية هي : أولاً : علانية الجلسة ثانياً : شفوية المرافعات. ثالثاً : مباشرة الإجراءات في حضور الخصوم. رابعاً : تدوين الإجراءات.

أولاً : علانية جلسات المحاكمة عن بعد

يراد بعلانية جلسات المحاكمة السماح للجمهور بغير تمييز بحضور هذه الجلسات^(١). وعلانية جلسات المحاكمة الجنائية تعتبر أحد المبادئ الأساسية في التشريعات الإجرائية الحديثة، لما تنطوي عليه من أهمية بالغة للفرد والمجتمع على حد سواء. فالسماح للجمهور بحضور جلسات المحاكمة يجعل منه رقيباً على سلامة إجراءاتها، وبالتالي يعد أحد ضمانات المحاكمة العادلة التي ينبغي كفالتها للمتهم. ومن ناحية أخرى، فإن هذا الحضور يدعم ثقة الجمهور في عدالة القضاء، وبالتالي يؤدي إلى إرضاء الشعور بالعدالة^(٢).

وقد حرص المشرع المصري على النص صراحة على علانية جلسات المحاكمة في المادة ٢٦٨ من قانون الإجراءات الجنائية حيث نصت على أنه: " يجب أن تكون الجلسة علنية، ويجوز للمحكمة مع ذلك مراعاة للنظام العام، أو محافظة على الآداب، أن تأمر بسماع الدعوى كلها أو بعضها في جلسة سرية، أو تمنع فئات معينة من الحضور فيها".

كذلك المشرع الإماراتي نص على هذه القاعدة، في المادة (١٦٢) من قانون الإجراءات الجزائية حيث نصت على أنه : " يجب أن تكون الجلسة علنية، ويجوز للمحكمة مع ذلك مراعاة للنظام العام، أو محافظة على الآداب، أن تأمر بسماع الدعوى كلها أو بعضها في جلسة سرية أو أن تمنع فئات معينة من الحضور فيها".

ومؤدى ذلك، أن قاعدة علانية جلسات المحاكمات الجنائية عن بعد لا تحول دون حق رئيس المحكمة في تنظيم الحضور لجلسات المحاكمة، عبر تقنية الاتصال الحديثة ولا يمنعه ذلك من منع فئات معينة من حضور تلك الجلسات ووفقاً للمادة (١٦٤) إجراءات جزائية إماراتي يكون ضبط الجلسة وإدارتها

(٣) د. محمود نجيب حسني، مرجع سابق ص ٨٣٨.

(١) د. أحمد فتحى سرور، المرجع السابق ص ١٣١٩.

منوطان برئيسها ويكون له في سبيل ذلك أن يخرج من الجلسة أثناء البث المباشر من يخل بنظامها ويجب أن يلاحظ أن علانية إجراءات المحاكمة الجنائية لا تبدأ إلا مع بداية جلسات المحاكمة، ولا تمتد العلانية إلى ما جرى في المداولة، فهذه المداولة بطبيعتها سرية، ولا يجوز للقضاء إفشاء أسرارها^(١). ويعاقب من ينشرها .

أما عن تحقق العلانية في المحاكمة عن بعد في مصر فقد نص مشروع قانون الإجراءات الجنائية ٢٠١٧م على علنية المحاكمة عن بعد، تنص المادة (٥٦٩) منه على أنه: "تتحقق أحكام الحضور والعلانية وسرية التحقيقات الواردة في نصوص قانون الإجراءات الجنائية إذا تمت عن بعد وفقاً لأحكام القانون". وكذلك المشرع الإماراتي قد نص على تحقق العلانية في المحاكمة عن بعد وفقاً للمادة ٤١٥ إجراءات جزائية التي نصت على أنه: "تتحقق أحكام الحضور والعلانية وسرية التحقيقات من خلال استخدام تقنية الاتصال عن بعد إذا تمت وفقاً لأحكام هذا القانون".

وتقتضي الاستفادة من تقنية الاتصال عن بعد لتحقيق العلانية، ضرورة إعداد الأماكن المختلفة التي يتواجد فيها الأطراف المشتركة في المحاكمة من الناحية الفنية، وذلك بتزويدها بشاشات العرض التي تظهر صور أطراف الدعوى الجنائية وتوفير شبكة جيدة للاتصالات بين هذه الأماكن، بحيث تضمن تواصل عرض الصورة وسماع الصوت بصورة مستمرة وواضحة دون أية فترات انقطاع^(٢).

ويرى البعض أن علانية الجلسات تتحقق من خلال تمكين جمهور المتقاضين من حضور جلسات المحاكمة في أكثر من مكان، إما مباشرة من خلال حضورهم إلى قاعات المحكمة المزودة بشاشات كبيرة، وإما من خلال متابعة وقائع الجلسات عبر الشبكة الداخلية التي تربط المحاكم فيما بينهما^(٣). وأن العلنية متاحة من خلال تلك القاعات حيث تعرض فيه إجراءات المحاكمة أمام المحامين في قاعة تضم شاشة ضخمة للعرض.

وعليه فإن إجراءات التقاضي عن بعد لا تقتصر على محاكمة المتهم باستخدام وسائل تقنية الاتصال عن بعد، وإنما يستفيد من هذه الخاصية جميع المتهمين وكذلك أطراف الدعوى الجنائية ولذلك فإن مبدأ العلانية يكون كفيلاً بتحقيق ضمانات المحاكمة العادلة عبر استخدام تقنية الاتصال عن بعد، إذ يتم سؤال المتهم وأيضاً باقي أطراف الدعوى الجنائية، ومواجهتهم ببعضهم البعض من خلال هذه التقنية، وهذا يبين

(٢) د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق ص ١٣٢١.

(١) د. عادل يحيي، المرجع السابق ص ٢٥.

(٢) د. خالد ممدوح إبراهيم "مرجع سابق ص ٢٢٠، د. حليمة خالد المدفع، و د. محمد شلال العاني: "ضمانات المتهم في المحاكمات الجزائية عن بعد في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ١، مارس ٢٠٢٢ م ص ٤٧٣.

أن المحاكمة عن بعد لا تخل بمبدأ العلانية بل هذا المبدأ متوفر منذ بدء مرحلة المحاكمة بتقنية الاتصال عن بعد حتى انتهائها، إذ أن قاعات الجلسات تكون مفتوحة أمام من يرغب في حضور جلسات المحاكمة، حيث إن الشاشات الموجودة بقاعات المحكمة تسمح للجمهور من الاطلاع على المحاكمة باستثناء بعض الجرائم الذي يتطلب فيها المشرع عقد جلسات سرية^(١).

ويرى جانب آخر من الفقه^(٢) أن المحاكمة الجنائية عن بعد قد يتعارض مع مبدأ العلانية ؛ لأنه من الصعب تقبل وجود هذه المحاكمة في الدعاوى الجنائية خشية المساس بضمانات المحاكمة العادلة، ولاسيما مرحلة المحاكمة التحقيق النهائي، ومنها مبدأ العلنية .

فعلانيتها الجلسات تعني أن تبقى أبواب قاعة المحاكمة مفتوحة أمام الجميع، ليحضر المحاكمة من يشاء من الجمهور دون تمييز، ويكون رقيباً على أعمال السلطة القضائية، واثقاً بها، مطلعاً على كل ما يجري أمامها وذلك غير متوفر في المحاكمة عن بعد .

فقد قصد المشرع من مبدأ العلنية تحقيق غايتين أساسيتين إعطاء ضمانات واسعة للمتهم، وحماية القاضي من الشكوك والريب التي قد تحوم حوله، إذا أجريت المحاكمة سراً دون سبب قانوني^(٣).

ونرى أن استعمال تقنية الاتصال عن بعد بالشكل الذي تمارسه المحاكم في الوقت الراهن، يعد قاصراً فعلاً من تحقيق المبادئ الأساسية التي تحقق المحاكمة العادلة التي من أهمها مبدأ العلنية لأن حضور الجلسات عن بعد ليس متاحاً لجميع الجمهور في جميع الحالات وإنما مقصور فقط لمن يملك أدوات الدخول إلى موقع المحكمة من أجهزة وشبكة نت ولديه المعرفة الكاملة في كيف استخدام التكنولوجيا في الدخول إلى تلك الجلسات وذلك بعكس الحضور التقليدي الذي يستطيع الفرد دخول قاعة المحكمة في أي وقت بدون أي شيء، وأن الضمانة المتعلقة بالعلانية لا يمكن التفريط بها بأي حال من الأحوال، لكونها من ضمانات المحاكمة العادلة التي ينبغى كفالتها للمتهم، كما أنها تدعم ثقة الجمهور في عدالة القضاء، وبالتالي يؤدي إلى إرضاء الشعور بالعدالة^(٤).

ثانياً: شفوية إجراءات المحاكمة عن بعد

يقصد بقاعدة شفوية إجراءات المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد وجوب أن تجرى الإجراءات شفوية أي بصوت مسموع من خلال أجهزة الاتصال المرئي والمسموع في جميع الإجراءات، فالشهود يدلون

(٣) د حليمة خالد المدفع" ، و د. محمد شلال العاني" المرجع السابق ص ٤٧٣.

(٤) د. عمارة عبد الحميد ، مرجع سابق ص ٦٧ د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٨٤.

(٥) د. صفاء أوتاني ، مرجع سابق ص ١٨٤.

(١) د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق ص ١٣١٩.

بشهاداتهم شفويا ويناقشون فيها شفويا، والطلبات والدفعات تقدم شفويا، والمرافعات، سواء من النيابة العامة، أو من المدافع عن المتهم تكون شفوية^(١).

و لا تنقيد المحكمة بما هو مدون في التحقيق الابتدائي أو في محاضر الاستدلالات وهذا يعنى أنه يجب على المحكمة أثناء إجراء المحاكمة عن بعد القيام بإعادة تحقيق الواقعة بالجلسة، فتسأل المتهم عن الجريمة المنسوبة إليه، وأن يكون الصوت واضحا من خلال شبكة الاتصال عن بعد وإذا كان المتهم اعترف في التحقيق الابتدائي الذي باشرته النيابة العامة فيتعين على المحكمة أن تعيد سماع اعترافه أمامها بصوت مسموع وصورة واضحة ولا يجوز أن تستند في حكمها الفاصل في الدعوى إلى الاعتراف المدون بالتحقيق الابتدائي دون سؤال المتهم عن الجريمة المرتكبة أو سماع أقواله، وتسمع كذلك الشهود الذين أدوا الشهادة في مرحلة التحقيق الابتدائي، وتسمع وتناقش الخبراء في التقارير الفنية المقدمة منهم في الدعوى^(٢) ويكون كذلك حضوراً إلكترونياً.

ومن ناحية أخرى، فإن مبدأ شفوية إجراءات المحكمة الجنائية يستند إلى قاعدة أساسية تحكم حرية القاضي الجنائي في تكوين اقتناعه، وهو عدم جواز أن تعتمد المحكمة في تكوين اقتناعها على دليل لم يطرح في الجلسة^(٣).

و تحقيقاً لمبدأ الشفوية في المحاكمة عن بعد تجري جلسة المحاكمة من خلال الوسيط الإلكتروني المتمثل في الاتصال المباشر بالصوت والصورة عن طريق الإنترنت دون الانتقال الجسدي بين أطراف الخصومة وبين هيئة المحكمة، في توقيت زمني محدد، وذلك باستخدام تقنيات شبكة الإنترنت، والتي من أهمها تقنية الاتصال عن بعد^(٤).

ولذلك يرى البعض أن مبدأ الشفوية يتحقق بصورته الكاملة في محاكمة المتهم عن بعد بسبب تطور أجهزة نقل الصوت والصورة، التي ساعدت الأجهزة القضائية باستخدام تلك التقنية الحديثة المتعلقة بالاتصال عن بعد في المحاكمات الذكية حيث إن المحكمة ستستمع لأقوال المتهم وباقي أطراف الدعوى الجنائية من خلال هذه الأجهزة الحديثة المستخدمة في المحاكمة، ويكون القاضي استمد قناعته عبر المناقشات الشفوية التي تجري في جلسات المحاكمة عن بعد والذي يتعين عليه أن يباشر بنفسه جميع إجراءات المحاكمة

(٢) د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق ص ١٣٢٥.

(٣) د. مأمون سلامة: "الإجراءات الجنائية في التشريع المصري - الجزء الثاني: " دار النهضة العربية ٢٠٠٢ ص ١٠٥.

(٤) د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق ص ١٣٢٥.

(١) د. ريهام عاطف يوسف معروف: "النقاضي عن بعد والمحاكمة العادلة" المجلة القانونية بدون عدد وسنة نشر ص ١٤٥٨.

وسماع المرافعات حتى لا يترتب على ذلك بطلان^(١).

ومن أهم النتائج المترتبة علي مبدأ شفوية الإجراءات الجنائية عند استخدام تقنية الاتصال عن بعد، استمرارها دون انقطاع، وذلك لمن يؤدي شهادته فوراً على وقائع قد تختلف بمرور الزمن، ثقة الشاهد أو ترده من العناصر التي تسمح بتقدير مدى صدق الشاهد، وهذه الغاية لا يمكن بلوغها إذا فصلت المرافعات والمداولات عن الحكم بفترة من الوقت، إذ لا يجب أن يتشتت التأثير الذي أحدثته الأدلة الجنائية المطروحة في جلسة المحكمة ضد المتهم وطرق دفاعه^(٢).

وعلى عكس وجهة النظر السابقة يخشى البعض من مساس المحاكمة عن بعد بمبدأ الشفوية الذي تتبع جذوره من أن الأساس في الأحكام الجنائية أن تكون قائمة على قناعة القضاة، وهذه القناعة يجب أن تستقي عناصرها من الوقائع المبسطة أمامهم والحكمة من مبدأ الشفوية هي تطبيق مبدأ المواجهة بين الخصوم، كي تتاح الفرصة لكل من أطراف الدعوى أن يسمع ويواجه خصمه، ويتاح له معرفة ما لدى خصمه من أقوال وأدلة، وكما يسمع القاضي ويكون قناعته الوجدانية بحجج الأطراف التي قدمت أمامه في الجلسة^(٣).

كما أن المحاكمة عن بعد تبنى على مجموعة من الإجراءات القانونية الجوهرية الهامة التي تعتمد على التحقيق الشفوي الذي تكرسه المحكمة بالجلسة من خلال الاستماع للشهود على أرض الواقع، وفي حالة تعذر ذلك مع الشاهد المتواجد في مكان آخر واعتباره حضوراً إلكترونياً بحيث يظهر الشاهد حاضراً واقعياً لكونه يظهر متحدثاً بصوته وصورته سامعاً لكل ما يدور في الجلسة، ويتمكن القاضي من المتهم الذي يستجوبه من ملاحظة قسّمات وجهه وأسلوب كلامه، وعليه فإن المحاكمة عن بعد التي لا تتوفر لها الشروط التقنية اللازمة وتجعل الرؤية المتبادلة للأطراف والأشخاص المتواجدين في الأماكن المتصلة متاحة والجلسة ضعيفة، أو غير فعالة، أو في حالة عدم سماع صوت الأشخاص بوضوح تام، أو عدم نقل الصورة كاملة أو منقوصة أو منقطعة، تكون فعلاً غير مقبولة وباطلة لانعدام شروطها وعدم قيام أسبابها. وإذا كانت المحاكمة عن بعد داخل الدولة الواحدة تطرح مشاكل تقنية وأخرى قانونية، فإن المحاكمة عن بعد بالنسبة للأشخاص المتواجدين في الخارج، أو في دولة أخرى تعد أكثر تعقيداً بالنسبة للأشخاص المتواجدين داخل الدولة خاصة إذا كانت الدولة المطلوب منها التعاون مع الطالبة لتمكينها من الاتصال بالشخص

(٢) د حليمة خالد المدفع"، و د. محمد شلال العاني: " ضمانات المتهم في المحاكمات الجزائية عن بعد في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي" المرجع السابق ص ٤٧٥.

(٣) د. ربهام عاطف يوسف معروف، مرجع سابق ص ١٤٥٨.

(٤) د. صفاء أوتاني، مرجع سابق ص ١٨٤.

المطلوب سماعه. (١)

كما أن استعمال تقنية الاتصال عن بعد بالشكل الذي تمارسه المحاكم في الوقت الراهن، يعد عاجزاً فعلاً من تحقيق المبادئ الأساسية التي تحقق المحاكمة العادلة من أهمها مبدأ شفوية الإجراءات الجنائية، خاصة أثناء المحاكمة، هذه الأخيرة التي تعتمد على المرافعة التي يستند إليها قضاء الحكم في تكوين اقتناعهم الخاص في حرية تامة، والحال أن هؤلاء القضاة عند سماعهم للمتهم أو المتهمين عبر الاتصال المرئي و المسموع بواسطة جهاز لا يحقق العلنية ولا الشفوية، ولا يسمح بتحقيق رؤيا كاملة متبادلة وفعالة لكل أطراف الخصومة الجنائية والشهود والجمهور المتواجد بقاعة المحكمة والأماكن المتصلة بها في وقت واحد وبوضوح تام يجعل هذه المحاكمة بها إخلال بمبدأي العلنية والشفوية اللذين تقوم عليهما المحاكمة العادلة، ويجعل الحضور الإلكتروني أو الافتراضي لا يعول عليه في إجراء محاكمة عادلة (٢).

ونحن نرى أنه يجب التأكيد على مبدأ الشفوية والمواجهة في الإجراءات التي تتم خلال المحاكمة عبر استخدام تقنية الاتصال عن بعد، فيجب سماع الأقوال شفويًا، إذ أن تطبيق مبدأ شفوية الإجراءات الجنائية بشأن سماع الشهود يستلزم أن يكون سماعهم ممكنًا، فالمحاكمة الجنائية، يجب أن تبني على التحقيق الشفوي الذي تجريه المحكمة بالجلسة وتستمع فيه إلي الشهود شفويًا مادام ذلك ممكنًا، ويجب أن يقدم المحامي أثناء الجلسة ملخصا شفاهيا لدفعه وطلباته ومرافعاته ويدون أمين السر ما يمليه عليه القاضي، أو الأطراف أثناء الجلسة.

ثالثاً: مواجهة الخصوم عن بعد

مبدأ المواجهة بين الخصوم عبر تقنية الاتصال عن بعد يتطلب طرح عناصر الدعوى وجعلها تحت نظر الخصوم بالجلسة، وهو ما يتطلب تمكين الخصوم من مناقشة سائر الأدلة المطروحة أمام المحكمة والمقدمة من الخصوم، ويتطلب هذا المبدأ حضور الخصوم عن بعد سائر إجراءات المحاكمة، وإحاطتهم علماً بما يقدمه خصومهم أو يبدونه، والتوازن بين حقوق الخصوم. وعلى هذا النحو، فإن هذا المبدأ يتوقف عليه ممارسة حق الدفاع الذي يتيح للخصوم معرفة أدلة الاتهام ومناقشتها (٣).

طبقاً للمادة ٢٧٠/١ من قانون الإجراءات الجنائية المصري يجب أن تتلى التهمة الموجهة إلى المتهم بأمر الإحالة، أو بورقة التكليف بالحضور على حسب الأحوال وأن يسأل المتهم عما إذا كان معترفاً بارتكاب الفعل المسند إليه، فإن اعترف جاز للمحكمة الاكتفاء باعترافه والحكم عليه بغير سماع الشهود،

(١) د. عمارة عبد الحميد ، مرجع سابق ص ٦٧.

(٢) د. عمارة عبد الحميد ، مرجع سابق ص ٦٩.

(٣) د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ١٣٤٧.

وعلى ذلك فإن حضور الخصوم سائر إجراءات المحاكمة يعد نقطة الارتكاز في مبدأ المواجهة بين الخصوم، فمن خلال هذا الحضور يحاط الخصم بما يقدمه خصمه أو يبديه فيرد عليه ممارسة لحقه في الدفاع.^(١) كذلك وجوب حضور النيابة العامة لصحة تشكيل المحكمة.

كذلك فقد أوجب المشرع الإماراتي بمقتضى المادة (١٥٧) وما بعدها من قانون الإجراءات الجزائية إعلان الخصوم والتكليف بالحضور حتى يتمكنوا من حضور إجراءات التحقيق النهائي التي تباشرها المحكمة.

ولا يجوز منع المتهم حضور جلسة المحاكمة عن بعد، وإذا كان هناك سبب لمنع المتهم من الحضور مثل إذا وقع منه تشويش يستدعي ذلك من خلال أجهزة الاتصال عن بعد أثناء الجلسة، فيجب أن يحضر المتهم بعد زوال سبب إبعاده عن الجلسة و يجب على المحكمة أن تطلعه على ما تم في غيبته من الإجراءات وتمكنه من الاطلاع عليها، فلا يجوز للمحكمة أن تقفل باب المرافعة والمتهم مبعداً عن الجلسة، لما ينطوي عليه هذا الإجراء من إهدار لواجب إخباره بالإجراءات التي تمت في غيبته ويحول بينه وبين مناقشتها والرد عليها في الجلسة، بل ويعد إهداراً لحق المتهم في الدفاع.^(٢)

ومن هنا يرى بعض الفقه أن حضور المتهم جلسة المحاكمة عن بعد هو شرط لصحة الإجراءات، وأن إبعاده دون مقتضى عن حضور بعض إجراءات المحاكمة يؤدي إلى بطلانها بطلاناً متعلقاً بالنظام العام^(٣) وعلى ذلك لا يجوز للمحكمة أن تبني حكمها على إجراءات تم اتخاذها في غيبة المتهم دون أن تمكنه من الحضور، أو اطلّعه على الإجراءات التي تمت في غيبته إذا أبعد عن الجلسة أثناء نظر الدعوى تطبيقاً للفقرة الثانية من المادة (٢٧٠) إجراءات جنائية مصري و الفقرة الثانية من المادة (١٦٥) إجراءات جزائية إماراتي .

ويتم تكليف المتهمين بالحضور عن بعد أمام المحكمة - سواء كانت محكمة الجنب أو محكمة الجنابات- وفقاً للضوابط والمدد المنصوص عليها بالقانون، ويجوز أن يتم إعلانهم إلكترونياً بالجلسة وتكون الخصومة حضورية قبل المتهم وفقاً للقواعد والضوابط والآثار المنصوص عليها في المواد (١٩٠) و (١٩١) و (١٩٨) من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي، إذا استخدمت تقنية الاتصال عن بعد لإثبات الحضور والمرافعة أمام المحكمة التي تنتظر الموضوع^(٤).

(2) د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ١٣٤٨ .

(٣) د شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٣٤٤ .

(٤) د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ١١٥ ، و د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ١٣٥٠ ، د شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٣٤٤ .

(١) المادة ٧ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل

أما فيما يتعلق بآلية الإعلان الإلكتروني وضوابطه، فهي إما أن تتم بطريق البريد الإلكتروني حسب ما هو ثابت بمحضر جمع الاستدلالات، أو بالتحقيقات أو سبق للمعلن إليه البلاغ به في أية مرحلة أو مراحل الدعوى الجنائية، أو عبر الرسائل النصية الهاتف أو الفاكس، أو عن طريق المكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية، وفي هذه الحالة يلتزم القائم بالإعلان بتحرير محضر يثبت فيه مضمون المكالمة، وساعاتها وتاريخها وشخص من تسلمها، ويكسب هذا المحضر الحجية في الإثبات، أو بأية وسيلة أخرى من وسائل التقنية الحديثة التي يصدر بتحديددها قرار من وزير العدل الإماراتي^(١).

وبالنسبة لتجهيز جلسة المحكمة من الناحية التقنية فيتولى الموظف التقني عملية تحضير الأجهزة المستخدمة في المحاكمة عن بعد قبل بدء الجلسة تحضيراً جيداً، ويجب عليه التعامل السريع في حالات الانقطاع، أو الخلل الفني إذا ما وقع أي منهما أثناء سير الجلسة^(٢).

ويرى البعض أن المحاكمة عن بعد لا تحقق مبدأ المواجهة؛ لأن هذا المبدأ أساسي يهيمن على إجراءات نظر لدعوى الجنائية والفصل فيها، وهو يقتضي المواجهة بين القاضي وأطراف الدعوى الجنائية من جهة، والمواجهة بين أطراف الدعوى الجنائية بعضهم البعض من جهة أخرى. ويقتضي تطبيق هذا المبدأ ضرورة حضور المتهم، وغيره من أطراف الخصومة الجنائية كالمدعي بالحق المدني والشهود، حضوراً مادياً بأشخاصهم. جلسة المحاكمة^(٣). بحيث لا يغني عن ذلك مجرد سؤال المتهم، أو استجوابه، وسماع شهادة الشاهد، أو إفادة الخبير أو غيرهم من المتعاونين مع العدالة عن بعد، عبر تقنية الاتصال عن بعد من الأماكن التي يتواجدون فيها، والتي قد تبتعد عن المكان الذي تتعقد فيه جلسة المحاكمة الجنائية بمئات الأميال، مع افتراض مجازي مؤداه أن جلسة المحاكمة قد انعقدت في نطاق جغرافي واحد.

ويرد بعض الفقه على وجهة النظر السابقة على أن اشتراط حضور المتهم، وغيره من الشهود والخبراء، بأشخاصهم جلسة التحقيق أو المحاكمة، لتحقيق مبدأ المواجهة باعتباره أحد المبادئ الأساسية التي

الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٢) د منى كامل تركي: "تقنية الاتصال عن بعد في إجراءات التحقيق الجنائي والمحاكمة عن بعد وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ م والتشريعات الاتحادية لدولة الإمارات دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، ٢٠١٩ م ص ٢٨٨، ود. حمده عبدالله قطامي السويدي، د. أحمد موسى محمد هياجنة "المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بعد وفقاً للتشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٤ ديسمبر ٢٠٢٢ م ص ٢٩٨.

(٣) المادة ٧ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم النقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(٤) (Lassalle J.-Y.): La comparution du prévenu, R.S.C., 1981, p. 541 ets. Nicolopoulos P.): La procédure devant les juridictions répressives et le 4) principe du contradictoire, R.S.C., د 1989, p. 1 et s. عادل يحيى مرجع سابق ص ٧٣

تحكم إجراءات نظر الدعوى الجنائية والفصل فيها، وإن كان يتفق مع القواعد الإجرائية التقليدية إلا أنه لا يتسق مع القواعد الإجرائية الحديثة التي تتبنى مدلولاً مرناً لهذا المبدأ، وتتجه - استجابة للضرورات العملية - صوب الاستعانة بالمعطيات التكنولوجية الحديثة لتطوير أداء مرفق الحالة الجنائية ليغدو أكثر قدرة وفعالية على مواجهة مخاطر الإجرام، لا سيما المنظم منه^(١).

وفي هذا السياق، تبدو أهمية استخدام تقنية الاتصال عن بعد - باعتبارها إحدى المعطيات التكنولوجية الحديثة - كوسيلة للتحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد في بعض الحالات، حيث تهدف إلى تحقيق العديد من الأغراض التي تصب في مجملها، في معين تفعيل أداء مرفق العدالة الجنائية بمفهومه الواسع، وتحقيق في الوقت ذاته، مبدأ المواجهة بين الخصوم في الدعوى الجنائية بما تكفله لكل من المتهمين والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة من مشاركة إيجابية وفعالة عن بعد، في جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، بحيث يستطيع كل منهم - عبر هذه التقنية - رؤية وسماع ومناقشة سلطة التحقيق أو هيئة المحكمة وسائر الخصوم الآخرين في الدعوى^(٢).

وإذا كانت هذه التقنية عاجزة - باعتراف مؤيدي استخدامها في مجال التحقيق، أو المحاكمة الجنائية عن بعد - بصورة جزئية ولأسباب فنية، عن تحقيق مبدأ المواجهة بين الخصوم في صورته المثالية، حيث لا تكفل إمكانية الرؤية المتبادلة والمتزامنة والواضحة والفعالة لكل الأشخاص الذين يشاركون في إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، في بعض الحالات. فإن ما تحققه هذه التقنية من نتائج إيجابية، وما يترتب على استخدامها في مجال التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد من مزايا، يعد سندا للدعوة إلى مزيد من التطوير الفني لهذه التقنية للتغلب على هذه المشكلة، وليس سبباً لرفض الاستعانة بها بصورة مطلقة في هذا المجال^(٣).

رابعاً: تدوين إجراءات المحاكمة عن بعد

استلزم القانون تدوين إجراءات المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد كما هو الشأن بالنسبة لمحضر جمع الاستدلالات، ومحضر التحقيق الابتدائي؛ لكي يمكن القول بمباشرتها والتدليل عليها عند

(١) Fabrizio H.D.): L'aménagement en vidéoconférence des audiences T) relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, Pétites affiches, 26 Fev. 1999, N°, p. 5 et 6 ٤١

(٢) د عادل يحيي ، مرجع سابق ص ٨٠ وما بعدها.

(٣) د عادل يحيي ، مرجع سابق ص ٨١ .

المنازعة في ذلك^(١)، كما أن تدوين إجراءات المحاكمة عن بعد في محضر جلسة المحاكمة يعد وسيلة المحكمة التي يطعن أمامها في الحكم لمعرفة ما دار في جلسة المحاكمة، وبالتالي يسهل على محكمة الطعن الفصل فيه دون حاجة لإعادة الإجراءات أمامها من جديد^(٢).

وقد نصت المادة ٥٧٢ من مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري والمادة ٤٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية الإماراتي على قاعدة وجوب تدوين إجراءات المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد، فيجب أن يحرر محضرا بما يجري في جلسة المحاكمة عن بعد ويوقع على كل صفحة منه رئيس المحكمة وكاتبها، ويشتمل هذا المحضر على تاريخ الجلسة ويبين به ما إذا كانت علنية، أو سرية وأسماء القضاة، وعضو النيابة العامة الحاضر بالجلسة والكاتب وأسماء الخصوم والمدافعين عنهم، وشهادة الشهود وأقوال الخصوم ويشار فيه إلى الأوراق التي تليت وسائر الإجراءات التي تمت عن بعد، وتدوين به الطلبات التي قدمت أثناء نظر الدعوى، وغير ذلك مما يجري في جلسة المحاكمة عن بعد إلكترونياً كما تسجل وقائع الجلسة إلكترونياً، ولما كان الأصل في الإجراءات هو الصحة فإن محضر الجلسة يعتبر حجة على أن الإجراءات المدونة به أنها اتبعت صحيحة.^(٣)

الاختصاص المكاني في جرائم الجلسات عن بعد

يثير استخدام تقنية الاتصال بعد مشكّة قانونية بشأن تطبيق قواعد الاختصاص المكاني بالنسبة لجرائم الجلسات، وتجد هذه المشكّة مصدرها في أن استخدام هذه التقنية في مجال المحاكمة الجنائية عن بعد، يقترن بافتراض مجازي مؤداه أن جلسة المحاكمة قد تمت في نطاق جغرافي واحد هو قاعة المحكمة؛ ولذا يثور التساؤل حول كيفية تطبيق قواعد الاختصاص المكاني المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية بالنسبة لجرائم الجلسات التي تقع، أثناء انعقاد المحاكمة، في المكان الذي يتواجد فيه المتهم أو الشاهد أو الخبير، والذي قد يبتعد مئات الأميال عن قاعة المحكمة، وتمثل اعتداء أو إهانة لهيئة المحكمة. هل تعد الجريمة حينئذٍ مقترفة في قاعة المحكمة؟ أم تعد مقترفة في المكان الذي يتواجد فيه المتهم، أو الشاهد أو الخبير أو غيرهم من المتعاونين مع العدالة؟^(٤)

بل إن الأمر يزداد تعقيدا في الحالة التي يتوزع فيها النطاق الجغرافي الجلسة المحاكمة الجنائية

(٤) د. مأمون سلامة مرجع سابق ص ١١٥ ، و د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص ١٣٥٠ ، د شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٣٤٤ .

(١) د شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٣٤٤ .

(٢) د شريف سيد كامل ، مرجع سابق ص ٣٤٥ .

(٣) د. عادل يحيى ، المرجع السابق، ص ٧٨ وما بعدها .

عن بعد بين أقاليم عدة دول في حالات المساعدة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، حيث يثور التساؤل حينئذ حول ما إذا كانت الجريمة مقترفة في إقليم الدولة التي تبشر سلطاتها المحاكمة الجنائية عن بعد ؟ أم أنها مقترفة في إقليم الدولة التي يتواجد فيها المتهم أو الشاهد أو الخبير أو غيرهم من المتعاونين مع العدالة^(١).

والإجابة على ذلك: إن قواعد القانون الجنائي تشير إلى أنه حال اختلاف مكان تحقق السلوك الإجرامي عن مكان تحقق النتيجة الإجرامية، انعقد الاختصاص للمحكمة التي يتبعها المكانان، ومن ثم تختص المحكمة التي يتبعها مكان وجود المتهم أو الشاهد، بالإضافة إلى محكمة الموضوع، ووفقاً لنصوص القانون التي تقرر تحقق أحكام الحضور والعلانية وسرية التحقيقات إذا تمت عن بعد، ومن ثم تكون محكمة الموضوع هي المختصة بنظر جرائم الجلسات، ولو كانت الجريمة قد وقعت في اختصاص محكمة أخرى، يتبعها المكان الذي يوجد فيه المتهم أو الشاهد أو الخبير^(٢).

(٤) د. عادل يحيى ، المرجع السابق، ص ٧٩

(١) د. رامي متولي القاضي، المرجع السابق، ص ٣٧٤ وما بعدها .

المطلب الثاني

المحاكمة عن بعد و حقوق الدفاع

أبرز حقوق الدفاع، هو حق المتهم في الاستعانة بمحامٍ لذلك يجب أن يتمكن محامي المتهم من متابعة إجراءات المحاكمة بالجلسة عبر تقنية الاتصال عن بعد من أولها إلى آخرها، حتى يكون ملماً بما أجرته المحكمة من تحقيق وما اتخذته من إجراءات طوال المحاكمة، وإذا استمرت المرافعة عدة جلسات وحضر المحامي إحداها وغاب عن بعضها الآخر أو حدث خلل فني أثناء الجلسة أدى إلى انقطاع اتصال المحامي بالجلسة حتى انتهائها ولم يستطع إكمال مرافعته كانت المحاكمة باطلة^(١)؛ لأنه يجب على المحكمة عبر الاتصال عن بعد أن تمنح المحامي استكمال مرافعته وإلا كان تجريداً للمتهم من معاونته الدفاع له في درء الاتهام عنه، مما يشكل مخالفة للمبدأ الدستوري الذي يوجب استعانة المتهم بجناية بمحامٍ، ويكون الإجراء الصادر من المحكمة قد عطل واجب حضور محامٍ مع المتهم بجناية^(٢).

و يثار التساؤل عن مدى تحقيق تقنية الاتصال عن بعد لحقوق الدفاع، حيث يحول استخدام هذه التقنية في كثير من الحالات دون الاتصال المباشر بين المتهم ومن يتولى الدفاع عنه، كما أن كفالة الاتصال بين المحامي والمتهم، طوال المدة التي تتخذ فيها إجراءات المحاكمة الجنائية عن بعد عبر الهاتف، هي وسيلة أقل فعالية من الاتصال الشخصي المباشر بين المتهم والمدافع عنه، وإن كان يسمح بالاتصال عن طريق الهاتف، فالخشية من خضوع هذه الاتصالات للتتبع عليها، ومن ثم الإضرار بحق المتهم في الدفاع، كما أن اختيار المدافع عن المتهم بين الوجود مع هذا الأخير، أو الوجود في المكان الذي تتعقد فيه جلسة المحاكمة هو أمر بالغ الصعوبة والتعقيد بحيث يعرقل أهميته، لاسيما في الحالات التي يتولى فيها الدفاع عن أكثر من متهم^(٣).

ويرى البعض الآخر أن هذا الحق يمكن مراعاته من خلال تخير المدافع عن المتهم من الحضور أمام المحكمة، أو الحضور مع المتهم بمكان وجوده، ومن ثم يمكن لمحامي أن يقوم بدوره في الدفاع عن موكله بالحضور معه في مكان وجوده^(٣) ونقل مرافعته الشفهية من خلال تقنية الاتصال عن بعد إلى

(٢) د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ١٣٥٦.

(٣) نقض ٢٤ إبريل سنة ٢٠٠٣م مجموعة الأحكام، من ٥٣ رقم ١١٥، ص ١٩٠ أشار إليه د. أحمد فتحي سرور، مرجع سابق ص ١٣٥٧.

(٤) د. عادل يحيي، مرجع سابق ص ٧٨.

1) Lucile Priou-Alibert, Refus de visioconference par le mis en examen et information délivrée à son conseil, Dalloz actualité 26 janvier 2018 p 4

د. أحمد السيد الشوافي علي النجار، مرجع سابق، ص ١٠٠١.

قاعة المحكمة، حيث يمكن للقاضي الاستماع إليها، ويمكن في هذه الحالة للمحامي تقديم أية مذكرات للدفاع من خلال استخدام أجهزة الفاكس، أو غيرها من وسائل الاتصال الحديثة كالإيميل، لتقديمها للمحكمة أثناء مباشرتها الإجراءات على أن يكون للقاضي تغيير المدافع عن المتهم بحقه في الحضور بمكان وجود المتهم، أو الحضور أمام هيئة المحكمة في حال سماع المتهم من مكان آخر^(١).

وقد أكد المشرع المصري على حضور المحامي مع المتهم في المحاكمة الجنائية عن بعد في مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد لسنة ٢٠١٧م، والتي نصت في المادة [٥٧٤] منه على أن: " يحضر المتهم الجلسة بغير قيود ولا أغلال، وتجري عليه الملاحظة اللازمة، ولمحامي المتهم مقابلة موكله، والحضور معه في مكان تواجده، وأثناء إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد.

كذلك الحال في التشريع الإماراتي في قانون الإجراءات الجزائية في المادة ٤١٩ أجاز لمحامي المتهم مقابلة موكله، أو الحضور معه أثناء إجراءات المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد بالتنسيق مع الجهة المختصة.

كما نصت المادة ٨ من القرار الوزاري الإماراتي ٢٥٩ على أنه: " يجوز للمحامي تقديم مذكراته ومستنداته الإلكترونية لهيئة المحكمة عبر البريد الإلكتروني الرسمي للمحكمة، ويجب عليه التواصل مع أمين السر عبر هذا البريد لتأكيد استلام ما أرسله إليه من مذكرات ومستندات. ويتلقى أمين السر طلبات المحامين ومذكراتهم ومستنداتهم الإلكترونية أثناء وبعد الجلسة عن بعد بحسب الأحوال، وذلك عبر البريد الإلكتروني الرسمي للمحكمة المختصة، ويتولى إرسال تلك الملفات إلكترونياً عبر البريد الإلكتروني إلى هيئة المحكمة".

حق المتهم في الاعتراض على الحضور عن بعد

تقر بعض التشريعات للمتهم الحق في الاعتراض على تطبيق قواعد الحضور عن بعد في حقه وتسمح له بأن يطلب حضوره شخصياً، ومن هذه التشريعات التشريع الإماراتي في المادة (٤١٨) من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي الإماراتي التي أقرت حق المتهم في الاعتراض وقد نصت على أن: " للمتهم في أول جلسة تتم فيها محاكمته عبر تقنية الاتصال عن بعد في أية درجة من درجات التقاضي أن يطلب حضوره شخصياً أمام المحكمة، ولها قبول طلبه أو رفضه لاعتبارات تقتضيها مصلحة سير العمل".

ويتضح من النص حق المتهم في الاعتراض على الحضور عن بعد سواء كان أمام محكمة أول درجة، أو أمام محكمة الاستئناف يكون بطلب لرئيس المحكمة يطالب فيه إجراء المحاكمة بالحضور الشخصي، ويكون لرئيس المحكمة سلطة تقديرية في قبول الطلب أو رفضه، وفي حالة قبول الطلب يتم

(٢) د. رامي متولي القاضي، المرجع السابق، ص ٣٧٤ وما بعدها .

تحديد مكان الدائرة التي سيتم الحضور أمامها وتاريخ الجلسة. وقد تبني مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧م في المادة ١١ عندما أضافت المادة (٥٧٣) نفس الفكرة بقوله: " للمتهم في أول جلسة الاعتراض على إجراءات المحاكمة عن بعد، وعلى المحكمة الفصل في الاعتراض بقبوله أو رفضه، والسير في الإجراءات إذا ارتأت أن الاعتراض ليس له ما يبرره". وكان من الواجب على المشروع أن ينص على حق المتهم في مناقشة شاهد الإثبات عن بعد وحق المحامي في الحضور وتحديد ضمانات قانونية كافية لاستعمال التقنيات الحديثة.^(١)

(١) د. غنام محمد غنام " مرجع سابق ص ٦٤.

المطلب الثالث

المستندات والأحكام الإلكترونية

المستندات الإلكترونية حجة أمام المحكمة عن بعد:

لما كانت الإجراءات عن بعد سواء في مرحلة المحاكمة، أو ما قبلها يتم تدوينها على وسائط إلكترونية، فيجب الاعتراف بحجية كل المستندات الإلكترونية وإضفاء الصفة الرسمية عليها ذلك أن تلك المستندات سوف تكون محلاً للثقة بها من جانب النيابة العامة ومن جانب المحكمة سواء من ناحية مضمونها، أو التوقيعات الإلكترونية المذيلة بها.^(١)

وقد أكد المشرع الإماراتي على حجية التوقيع والمستندات الإلكترونية في المادة ٤٢٥ من قانون الإجراءات الجزائية حيث نصت على أن: " ١ . يكون للتوقيع الإلكتروني ذات الحجية المقررة للتوقيعات المشار إليها في هذا القانون إذا روعي فيه الأحكام المقررة في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة. ٢ . يكون للمستندات الإلكترونية ذات الحجية المقررة للمحررات الورقية الرسمية والعرفية في هذا القانون متى استوفت الشروط والأحكام المقررة في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة."

والمستند الإلكتروني هو سجل أو بيان معلوماتي يتم إنشاؤه أو تخزينه، أو استخراجه أو نسخه أو إرساله، أو إبلاغه أو استلامه بوسيلة إلكترونية، على وسيط ملموس أو على أي وسيط إلكتروني آخر، ويكون قابلاً للاسترجاع بشكل يمكن فهمه.^(٢)

والمستند الإلكتروني يجب أن يكون مزيلاً بالتوقيع الإلكتروني، ومن الطبيعي أن ينص القانون على أن التوقيع الإلكتروني له حجية تجعل الورقة رسمية، أو عرفية بحسب ما إذا كان التوقيع منسوباً إلى موظف عام أو غير موظف عام.^(٣)

المداولة و الأحكام إلكترونياً

الحكم الجنائي هو القرار الذي تصدره المحكمة في الدعوى الجنائية، سواء بالفصل في موضوعها

(2) د. غنام محمد غنام " مرجع سابق ص ٨٢.

(1) المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(2) المادة ١٢ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

بالبراءة أو بالعقوبة، أو بالفصل في مسألة إجرائية سابقة على الفصل في الموضوع. والحكم الصادر في الموضوع هو بطبيعته نهاية المطاف في الدعوى الجنائية متى استنفدت جميع طرق الطعن فيه كما رسمها القانون.

ويتخذ الحكم في الموضوع إحدى صورتين: إما البراءة إذا كانت الواقعة غير ثابتة، أو لم تثبت في حق المتهم أو كان القانون لا يعاقب عليها، وإما الإدانة والعقوبة إذا ثبتت الواقعة وكانت معاقبا عليها ^(١). فإن كان الحكم صادرا بالبراءة فإنه يعد كاشفاً ومقرراً لأصل البراءة في المتهم، أما إن صدر بالإدانة فإنه يعد كاشفاً ومقرراً لحق الدولة في العقاب ومنشأ للعقوبة المقضي بها على المحكوم عليه ^(٢) بعد أن تستكمل المحكمة إجراءات التحقيق النهائي عبر تقنية الاتصال عن بعد في الدعوى المنظورة أمامها، وترى أن هذه الدعوى صالحة للفصل فيها، فإنها تقرر قفل باب المرافعة في الدعوى والإجراء التالي لذلك هو المداولة القانونية، وهي تعنى أن تبادل الرأي بين القضاة أعضاء المحكمة في وقائع الدعوى من حيث الثبوت، أو النفي، وفيما يتعلق بتطبيق القانون عليها تطبيقاً سليماً. والانتهاه إلى الحكم الذي يصدر فيها ^(٣).

وتتم المداولة بين القضاة بشكل سري في حالة المحاكمة عن بعد دون اجتماع القضاة في مكان واحد ولكن يجتمعون في موقع مؤمن تتم عن طريقه المداولة بين القضاة وتكون المداولة في المحاكمات عن بعد بين القضاة الذين سمعوا المرافعة مجتمعين سرية وذلك عن طريق موقع إلكتروني مؤمن خاص توفره المحكمة، ولا يجوز لغيرهم الولوج أو الدخول عليه ^(٤).

المسودة الإلكترونية للحكم

بعد انتهاء المداولة بين القضاة وتوصلهم إلى الرأي النهائي يصدر حكمهم بالاتفاق أو بالأغلبية، ويتم التوقيع عليه من قبلهم من خلال تفعيل التوقيع الإلكتروني على ملف الدعوى القضائية، وتداولهم إلكترونياً من خلال أرقام سرية تابعة لأعضاء المحكمة الواحدة، وفي حال اعتماد مسودة الحكم ترسل رسائل نصية تنطوي على رقم سري يدخل كل عضو رقمه وبعدها يتم اعتماد الحكم ^(٥).

(3) المادة ٣٠٤ من قانون الإجراءات الجنائية المصري .

(4) د. أحمد فتحي سرور ، مرجع سابق ص١٤١٧ وما بعده .

(5) د. مأمون سلامة المرجع السابق، ص ٢٨١.

(1) المادة ١٤ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩ م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(2) د. حمده عبدالله قطامي السويدي ، د. أحمد موسى محمد هياجنة : " المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بعد وفقا للتشريع الإماراتي " مرجع سابق ص٢٩٨.

ففي المحاكمات عن بعد، تودع المحكمة مسودة الحكم الإلكترونية مشتملاً على وقائع الدعوى وأسبابها ومنطوقها، وتكون مسودة الحكم الإلكترونية موقعاً عليها إلكترونياً من الرئيس والقضاة.^(١) ولا يقتصر الطابع الإلكتروني على المسودة فقط بل يعاد إلى صفة الحكم الأصلية التي يتم إعدادها بشكل إلكتروني والتوقيع عليها من رئيس الدائرة، وكاتب الجلسة بشكل إلكتروني أيضاً. ومع ذلك لرئيس الدائرة أن يصدر الحكم في صورة ورقية ويوقع عليها يدوياً إذا قدر ضرورة لذلك^(٢). ثم بعد ذلك يجوز للخصوم ووكلائهم أن يستخرجوا صوراً من نسخة الحكم الإلكترونية.^(٣)

(3) المادة ١٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

(4) د. غنام محمد غنام "مرجع سابق ص ٨٤.

(5) المادة ١٥ من القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٩م في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية.

المطلب الرابع

تقييم المحاكمة عن بعد

رغم المزايا التي تحققها المحاكمة بتقنية الاتصال عن بعد مثل مواكبة التطوير التكنولوجي ، وتسهيل إجراءات المحاكمة، وتجنب المخاطر الصحية في حالة انتشار الأمراض والأوبئة أو المخاطر الأمنية من حضور ونقل المتهمين، و حماية الشهود من التواجد الفعلي في قاعات المحاكم، وعلى الرغم من إقرار الحضور الإلكتروني، واعتباره حضوراً قانونياً يعتد به في انعقاد الخصومة الجنائية إلا أننا نرى وجود بعض المثالب في إجراءات المحاكمة عن بعد ومنها :

١. وجود مساس مباشر بمبدأ العلانية؛ لأن الأصل في المحاكمة هي العلانية وتمكين جمهور الناس بغير تمييز من الاطلاع على إجراءات المحاكمة والعلم بها وما يدور فيها من مناقشات، وما يتلى فيها من أقوال ومرافعات ولكن في المحاكمة عبر تقنية الاتصال عن بعد فإن القاضي عند استماعه واستجوابه للمتهم أو المتهمين يتم من خلال جهاز لا يحقق العلانية غالباً، ولا يسمح برؤية تامة وكاملة لمكان تواجد أطراف الخصومة الجنائية، ويجعل الحضور الإلكتروني عن بعد لا يعول عليه في إجراء محاكمة عادلة؛ لكونها تصبح محاكمة وهمية شكلية وتجعل الخصوم أنفسهم لا يقتنعون بها لعدم تحقق ضماناتهم التي قررها القانون لهم بخلاف المشاكل التقنية والمتمثلة بتقطع الصوت والإرسال وغيرها من أسباب تقنية. (١)

٢. استخدام تقنية الاتصال في المحاكمة الجنائية عن بعد تؤدي إلى إلغاء روح القانون، فهي تلغي حق المتهم في الاستفادة من المشاعر الإنسانية للقاضي البشري التي يطبعها العفو والتسامح، ومما يستتبع معه استعمال القاضي لسلطته التقديرية في تقدير العقوبة بين حديها الأقصى والأدنى بحسب سلوك الجاني وماضيه وظروف الواقعة وما يعتري سلوكه من موانع للعقاب، وهذا لا يتحقق في المحاكمة بتقنية الاتصال المرئي، حيث إن الاتصال المرئي لا يغني عن الحضور المباشر في استخلاص القاضي لقناعته الشخصية وتكوين عقيدته من خلال الرؤي المباشرة للمتهم إذ ينظر القاضي إلى هيئته وسنه وقوته الجسمانية، ومدى إمكانية صدور الفعل المجرم منه، ناهيك عن تحركاته وأقواله التي تعبر عن مدى اضطرابه أو ارتياحه، فكل هذه الأمور تبني في نفس القاضي، وفكره قناعة يستخلص من خلالها مدى جدية الاتهام أو عدمه.

٣. استخدام تقنية الاتصال في المحاكمة الجنائية وهذه التقنية أدت إلى افتقاد روح المحاكمات وحيوية

(1) د. عمارة عبد الحميد ، مرجع سابق، من ٦٨ .

المرافعة التي كانت تدوي داخل القاعات والتي كان يستفيد منها جمهور الحضور وكانت بمثابة محراب للعلم يتعلم منها صغار المحامين المبتدئين في مزاوله مهنة المحاماه فكانوا من خلالها يتعلمون فن المرافعة وآدابها خاصة في الجنايات، إضافة إلى ذلك أفقدت الردع العام لأن حضور جلسات المحاكمات أصبح مقصوراً على أطراف الدعوى ولم يكن هناك حضور فعلي للجمهور لمعرفة الجرائم والعقوبات التي أصدرتها المحاكم حتى تكون ردعاً ورهبة لمن تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجرائم.

٤. المحاكمة بتقنية الاتصال المرئي، تعيق وتعرقل آلية إدارة الجلسة، من خلال التحدث الجماعي لأطراف الدعوى الجنائية، من المتهمين والشهود والمحامين ومأموري الضبط القضائي لأداء الشهادة، والخبراء، وفي الواقع العملي تصعب السيطرة على الجلسة من خلال إغلاق وفتح مكبرات الصوت^(١)، بعكس الوجود الفعلي في قاعة المحكمة، حيث يستطيع القاضي السيطرة على الجلسة وإدارتها بسهولة.

لذلك نرى أن تقنية الاتصال في المحاكمة الجنائية عن بعد تستخدم كوسيلة احتياطية، في حال وجود ضرورة تستدعي إجراء المحاكمة مع المتهمين، أو سماع شاهد يتعذر حضوره لمرض أو لوجوده خارج الدولة، أو حالة انتشار وباء كما حدث في جائحة كورونا وفي غير حالة الضرورة فإنه تطبيق القواعد العامة التي تتطلب الحضور الفعلي لقاعة المحكمة.

(١) د. حمده عبدالله قطامي السويدي، د. أحمد موسى محمد هياجنة: "المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بعد وفقاً للتشريع الإماراتي، مرجع سابق ٣٠٤.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوع التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد باعتباره أحد الموضوعات المهمة التي تصب في معين تفعيل أداء مرفق العدالة الجنائية من خلال الاستعانة بالمعطيات التكنولوجية الحديثة. وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة تحديد مدلولها الفني، وطبيعة دورها في مجال التحقيق والمحاكمة الجنائية، والوقوف على ما يحققه استخدام هذه التقنية كوسيلة للتحقيق أو المحاكمة الجنائية من أغراض ونطاق تطبيقها ومدى توافق استخدام تقنية الاتصال عن بعد مع أصول وقواعد المحاكمات الجنائية وخلصنا في النهاية إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج

١. تطبيق نظام التحقيق و المحاكمة الجنائية عن بعد يعتبر كإجراء مناسب في حالة انتشار الأوبئة والأمراض المعدية، واتساقاً مع الإجراءات والتدابير الاحترازية لمواجهة الوباء.
٢. إن تقنية الاتصال عن بعد يعد كوسيلة للتحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد، وإن كانت تصلح لمباشرة بعض إجراءات التحقيق الجنائي عن بعد كسماع الشاهد أو الخبير، أو استجواب المتهم إلا أنها لا تصلح لمباشرة إجراءات التحقيق الجنائي الأخرى كالقبض، و التفتيش، والمعاينة.
٣. استخدام تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد لمواجهة بعض المعوقات ذات الصلة بمباشرة الإجراءات الجنائية، وبصفة خاصة في حال وجود أشخاص مطلوبين خارج حدودها الإقليمية..
٤. استخدام تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد في مواجهة مشكلة ترحيل المتهمين الخطرين ، وتوفير الحماية للشهود والمجني عليهم، وفي حالات الضرورة التي يتعذر فيها سماع الشخص.
٥. أقر المشرع الإماراتي استخدام تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد ونص على ذلك في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢م.
٦. أقر المشرع الإماراتي استخدام تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد في جرائم الأحداث وذلك بالنص عليها في قانون الأحداث الجانحين والمشردين رقم 6 لسنة 2022 م.

ثانياً: التوصيات

١. دعوة المشرع المصري نحو إقرار تعديل تشريعي يسمح بتطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد بالنص عليها في قانون الإجراءات الجنائية ، ووضع نصوص تنظيمية لبيان كيفية تطبيقها وتحديد الشروط الواجبة تنفيذها في هذه التقنية؛ لضمان تطبيقها بصورة سليمة وكذا توفير جميع الإمكانيات البشرية والمادية وتوفير الأجهزة التقنية اللازمة لتطبيق هذه التقنية، وتوفير

الأماكن المناسبة والمؤمنة لتفعيل تطبيقها دون المساس بحقوق الإنسان وحياته الأساسية على أن يكون ذلك في الحالات التالية :-

- أ. حالة انتشار الأوبئة والأمراض المعدية، بما يتفق مع الإجراءات والتدابير الاحترازية .
- ب. حالة وجود معوقات تتعلق بمباشرة إجراء التحقيق أو المحاكمة، وبصفة خاصة في حال وجود أشخاص مطلوبين خارج حدودها الإقليمية للدولة المصرية.
- ت. حالات الضرورة التي يتعذر فيها سماع الشخص، أو لحماية للشهود والمجني عليهم أو في ترحيل و نقل المتهمين الخطرين للتحقيق، أو المحاكمة .
٢. نصي المشرع المصري أن ينص على أن يكون تخويل جهة التحقيق، أو المحكمة المختصة حق اللجوء إلى اتخاذ إجراءات التحقيق، أو المحاكمة الجنائية من بعد جوازا وأن يكون قرارها في ذلك مسببا .
٣. نصي المشرع المصري أن ينص على حق المتهم في الاعتراض للمتهم على التحقيق، أو محاكمته عبر تقنية الاتصال عن بعد، وأن يطلب حضوره شخصيا أمام المحقق أو المحكمة
٤. إن اللجوء إلى استخدام تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد كوسيلة، يجب ألا ينتقص من ضمانات المحاكمة العادلة للمتهم، أو ينال من المبادئ الأساسية الحاكمة في المجال الجنائي، لاسيما مبدأ العلنية ومواجهة الخصوم وقرينة البراءة، وحقوق الدفاع المقررة للمتهم.
٥. نصي المشرع الإماراتي أن ينص في المادة ٤١٤ إجراءات جزائية على استخدام تقنية الاتصال عن بعد في التحقيق، أو المحاكمة ويكون في حالة الضرورة.
٦. وفي النهاية لا يسعنا إلا أن نشكر الله العلي العظيم على توفيقه في القيام بهذا العمل، وهو بطبيعة الحال شأنه شأن أي عمل بشري، لا يخلو من القصور، أو الهنات، فالكمال، والعصمة لله سبحانه وتعالى وحده، وإن كنت قد وفقت فهذا فضل من الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

قائمة المراجع

المراجع العامة

١. الدكتور/ أحمد فتحي سرور: "الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية"، الكتاب الأول " الطبعة ١٠ دار النهضة العربية ٢٠١٦ م.
٢. الدكتور/ أسامة عبد الله فايد : المسؤولية الجنائية للطبيب عن إفشاء سر المهنة، دار النهضة العربية، ١٩٩٤م.
٣. الدكتور/ أشرف شمس الدين : " الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجنائية " الطبعة السابعة بدون دار نشر ٢٠٢٢ م.
٤. الدكتور / بشير سعد زغلول : "مبدأ التقاضي علي درجتين ودوره في تدعيم العدالة وتحقيق المساواة أمام القضاء الجنائي - تطبيق المبدأ أمام محاكم الجنايات في القانونين الفرنسي والقطري " مقال منشور بالمجلة القانونية والقضائية - مركز الدراسات القانونية والقضائية - وزارة العدل القطرية - العدد الثاني -السنة السادسة ٢٠١٢ م .
٥. الدكتور/ تامر محمد محمد صالح : الحضور عن بعد في الدعوى الجنائية ، دراسة مقارنة، كلية الحقوق جامعة المنصورة، بدون سنة نشر .
٦. الدكتور/ حازم الحاروني: "الإنابة القضائية الدولية"، المجلة الجنائية القومية، مجلد ٣١، عدد ٣ ٢، يوليو - نوفمبر، ١٩٨٨م.
٧. الدكتور/ حسن ربيع : "الإجراءات الجزائية فى التشريع المصري " الطبعة الأولى بدون دار نشر ٢٠٠١/٢٠٠٠م.
٨. الدكتور/ خالد موسى توني: الحماية الجنائية الإجرائية للشهود - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ٢٠١٠ م.
٩. الدكتور/ شريف سيد كامل: جرائم الصحافة في القانون المصري القاهرة دار النهضة العربية ١٩٩٤م.
١٠. الدكتور/ شريف سيد كامل، الحق في سرعة الإجراءات الجنائية- دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤ م
١١. الدكتور/ شريف سيد كامل: " مبادئ قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة " جامعة الجزيرة ٢٠١١ م.
١٢. الدكتور/ صلاح الدين عامر: "مقدمة لدراسة القانون الدولي العام"، دار النهضة العربية،

١٩٩٧م.

١٣. الدكتور/ عبد الرؤوف مهدي: " الحبس الاحتياطي في ضوء أحكام القانون ١٤٥ لسنة ٢٠٠٦ م والقانونين رقمي ٧٤ و ١٥٣ لسنة ٢٠٠٧ م طبعة نادي القضاة بدون سنة نشر.
١٤. الدكتور/ عبد الرؤوف مهدي: " شرح قانون الإجراءات الجنائية " بدون دار نشر ٢٠٠٢م.
١٥. الدكتور/ عمر السعيد رمضان: " مبادئ قانون الإجراءات الجنائية " الجزء الأول بدون دار نشر طبعة ١٩٩٣م.
١٦. الدكتور/ عمر سالم: "الإنبابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
١٧. الدكتور / عمر سالم : نحو تيسير الإجراءات الجنائية ، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧م.
١٨. الدكتور/ مأمون سلامة: " الإجراءات الجنائية في التشريع المصري – الجزء الأول" دار النهضة العربية ٢٠٠١م.
١٩. الدكتور/ مأمون سلامة: " الإجراءات الجنائية في التشريع المصري – الجزء الثاني : " دار النهضة العربية ٢٠٠٢م.
٢٠. الدكتور/ ماجد إبراهيم على: "التنظيم الدولي الأمني، دراسة في إطار النظرية العامة للتنظيم الدولي والمنظمات الدولية الأمنية"، بحث مقدم للمؤتمر السنوي الأول لخبراء وعلماء الشرطة، ١٩ و ٢٠ يناير ١٩٩١م مركز بحوث الشرطة بالقاهرة
٢١. الدكتور/ محمد سامي الشوا: "الجريمة المنظمة وصدائها على الأنظمة العقابية"، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر .
٢٢. الدكتور/محمد نعيم فرحات: "مكافحة الاتجار بالبشر – صور التجريم – حدود العقاب"، بدون دار نشر ٢٠١١ م
٢٣. الدكتور/ محمود سليمان كپيش: " شرح قانون الإجراءات الجنائية- المحاكمة والطعن في الأحكام" بدون دار نشر ، ٢٠٠٧ م.
٢٤. الدكتور./ محمود نجيب حسني: " شرح قانون الإجراءات الجنائية " دار النهضة العربية ١٩٨٢م.
٢٥. الدكتور/ نبيل مدحت سالم: " شرح قانون الإجراءات الجنائية " دار الثقافة الجامعية الطبعة الرابعة ١٩٩٠م.

المراجع المتخصصة:

١. الدكتور / أحمد السيد الشوافي علي النجار: " التحقيق والمحاكمة الجنائية في ظل تقنية الاتصال عن بعد "دراسة مقارنة" مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد ١٠، العدد ١، مارس ٢٠٢٤م.
٢. الدكتور/ أحمد حسام طه تمام، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي - الحماية الجنائية للحاسب الآلي، دراسة مقارنة.- الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، ٢٠٠١م.
٣. الدكتور/ أشرف جودة محمد محمود : المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر " مجلة الشريعة والقانون ، العدد الخامس والثلاثون ٢٠٢٠م
٤. الدكتورة/ إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي: " التقاضي عن بعد دراسة فقهية تطبيقية على النظام السعودي " مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد (٨٤) رجب ١٤٤٢ هـ - مارس ٢٠٢١م .
٥. الدكتور/ بن اعراب محمد د. حومر عبد الغاي: "الحق في المحاكمة السريعة كأحد مقومات المحاكمة المنصفة " مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية المجلد ٧ العدد ١ سنة ٢٠٢١م.
٦. الدكتور/ تومي يحيي: "المثول عن بعد أمام المحاكم الجزائية عبر وسائل الاتصال المسموعة والمرئية في القانون الجزائري" مجلة الدراسات القانونية المجلد ٧ العدد ٢ سنة ٢٠٢١م.
٧. الدكتورة/ حمده عبدالله قطامي السويدي ، الدكتور/ أحمد موسى محمد هياجنة : " المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بعد وفقا للتشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٤ ، ديسمبر ٢٠٢٢ م.
٨. الدكتور / حليلة خالد المدفع : "التحقيق الابتدائي باستخدام تقنية الاتصال عن بعد" مجلة جامعة الشارقة المجلد ١٧ العدد ٢ ديسمبر ٢٠٢٠م.
٩. القاضي/ حازم محمد الشرعة: " التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية" دار الثقافة للنشر ٢٠١٠م.
١٠. الدكتور./ حمده عبدالله قطامي السويدي ، الدكتور/ أحمد موسى محمد هياجنة : " التحقيق الجنائي بتقنية الاتصال عن بعد وفقا للتشريع الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٤ ديسمبر ٢٠٢٢م
١١. الدكتور/ خالد ممدوح إبراهيم " التقاضي الإلكتروني الدعوى الالكترونية و إجراءاتها أمام المحاكم " دار الفكر الجامعي ٢٠٠٧م

١٢. الدكتور/ خالد راشد علي سلمان التحقيق والمحكمة الجزائية للأحداث عبر تقنية الاتصال عن بعد" مجلة القضاء الجنائي المجلد ٥ العدد التاسع والعاشر سنة ٢٠٢٠ م.
١٣. الدكتور/ خديجة عبد اللاوي: " أثر تطبيق المحكمة عن بعد على ضمانات المتهم" مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية ، العدد الخاص ديسمبر ٢٠٢١ م.
١٤. الدكتور/ رامي متولي القاضي : "إجراءات التحقيق والمحكمة عن بعد- دراسة تحليلية مقارنة" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٢ يونيو سنة ٢٠٢٢ م.
١٥. الدكتور/ رامي القاضي: " البدائل المستحدثة لمواجهة ببطء الإجراءات الجنائية" مجلة الباحث العربي- مجلد ٣ عدد ١ ٢٠٢٢ م.
١٦. الدكتور/ ريهام عاطف يوسف معروف: " التقاضي عن بعد والمحكمة العادلة " المجلة القانونية بدون عدد و بدون سنة نشر .
١٧. الدكتور/ زياد إبراهيم شيحا، أثار الاستعانة بتقنية VISIOCONFERENCE كوسيلة للتحقيق والمحكمة عن بعد، مجلة الدراسات القانونية، العدد الرابع ، السنة الرابعة، رجب ١٤٤٢ هـ - فبراير ٢٠٢١ م.
١٨. أ. سامية سعيد أيوب : " استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية وفقا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ م دراسة مقارنة" دار النهضة العربية ٢٠٢٠ م.
١٩. الدكتور/. سحر عبدالستار إمام: انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليد القضاء ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ، العدد العاشر ٢٠١٨ م.
٢٠. الدكتور/ سعيد عبدالله النقي، و د عبد الإله محمد النوايسة: "استخدام تقنية الاتصال عن بعد في حماية الشهود "دراسة تحليلية في التشريع الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ٣ سبتمبر ٢٠٢٢ م .
٢١. الدكتور/ سعيد علي بحبوح النقي: المحكمة الإلكترونية المفهوم والتطبيق في تشريعات دولة الإمارات العربية، دار النهضة العربية. ، ط ١ ، ٢٠٠٢ م.
٢٢. الدكتور/ صفاء أوتاني: المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق) مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد ٢٨ العدد الأول ٢٠١٢ م.
٢٣. ٢٣- الدكتور / عادل يحيى، التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد- دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية ال Video Conference، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦ م.
٢٤. الدكتور/ عبد الفتاح بيومي حجازي: الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإلكترونية ، دار الكتب القانونية ٢٠٠٧ م.

٢٥. الدكتور/ عبد الفتاح بيومي حجازي: " النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية " دار الفكر الجامعي- الإسكندرية ٢٠٠٢م.
٢٦. الدكتور/ علاء عبد الرزاق السالمي : تكنولوجيا المعلومات، " دار المناهج للنشر والتوزيع - عمان ٢٠٠٢ م.
٢٧. الدكتور/ عمارة عبد الحميد: " استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية. " دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد ١٠ عدد ٣ سبتمبر ٢٠١٨م السنة العاشرة .
٢٨. الدكتور/ غنام محمد غنام: " سير الإجراءات الجنائية عن بعد باستعمال التقنيات الحديثة الفيديو والأوديو كونفرانس والوسائل الالكترونية الأخرى" مجلة البحوث القانونية والاقتصاد ، العدد ٨١ ، سبتمبر ٢٠٢٢م.
٢٩. الدكتور/ محمد شلال العاني: " ضمانات المتهم في المحاكمات الجزائية عن بعد في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية المجلد ١٩ العدد ١ ، مارس ٢٠٢٢
٣٠. الدكتور/ مرزوق محمد: "مبدأ المحاكمة السريعة وأثرها على العمل القضائي في التشريع الجزائي "مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، المجلد ١٤ ، العدد ٠٢ ، ٢٠٢٠م.
٣١. الدكتور / مصبح، عمر: ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية في دولة الإمارات العربية المتحدة، دراسة مقارنة، -مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت العدد :. ٤٤ ، ٢٠١٨ م
٣٢. الدكتور/ منى كامل تركي " التحقيق الابتدائي في تقنية الاتصال عن بعد دراسة في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٢م المعدل بالمرسوم بقانون ١٧ لسنة ٢٠١٨م. مجلة القانون والإعمال الدولية ، العدد ٢٥ ، ٢٠١٩ م.
٣٣. الدكتور/ منى كامل تركي " تقنية الاتصال عن بعد في إجراءات التحقيق الجنائي والمحاكمة عن بعد (وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ م والتشريعات الاتحادية لدولة الإمارات دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، ٢٠١٩
٣٤. الأستاذة / نها الجلا: المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية، العدد ٢ ، سوريا، السنة الخامسة العدد ٤٧ كانون الثاني ٢٠١٠م.
٣٥. الدكتور/ هادي حسين عبد علي الكعبي، و د. نصيف جاسم محمد الكرعوي : " مفهوم التقاضي عن بعد و مستلزماته" مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية و السياسية- المجلد ٨، العدد ١،

٣١ مارس ٢٠١٦ م.

٣٦. الدكتور / هشام عبد السيد الصافي: القضاء الإداري المصري والتكنولوجيا الحديثة. مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد الأول العدد التاسع مارس ٢٠١٨ م.

المواقع الإلكترونية

- <https://gate.ahram.org.eg/News/3766274.aspx>
- <https://www.ajmanpolice.gov.ae/MoB/NDetail.php?NID=4C/XKwSKSC8>
- https://mcit.gov.eg/Ar/Media_Center/Press_Room/Press_Releases/51891
- www.ajmanpolice.gov.ae

الفهرس

- المستخلص: - ٤٠٠ -
- الكلمات المفتاحية: - ٤٠٠ -
- Research Summary: - ٤٠١ -
- Key words: - ٤٠١ -
- مقدمة: - ٤٠٢ -
- الفصل الأول: ماهية تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - ٤٠٥ -
- المبحث الأول: مفهوم تقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - ٤٠٦ -
- المطلب الأول: التعريف بتقنية التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - ٤٠٧ -
- المطلب الثاني: مزايا و عيوب التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - ٤١١ -
- الفرع الأول: مزايا تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد - ٤١٢ -
- الفرع الثاني: عيوب تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد - ٤٢٣ -
- المبحث الثاني: متطلبات تطبيق تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد - ٤٢٦ -
- المطلب الأول: المتطلبات التشريعية والبشرية - ٤٢٧ -
- الفرع الأول: المتطلبات التشريعية - ٤٢٨ -
- الفرع الثاني: المتطلبات البشرية - ٤٣٠ -
- المطلب الثاني: المتطلبات الفنية - ٤٣٢ -
- المطلب الثالث: الحماية التقنية والجنائية - ٤٣٥ -
- الفرع الأول: الحماية التقنية - ٤٣٦ -
- الفرع الثاني: الحماية الجنائية - ٤٣٩ -
- الفصل الثاني: تطبيق التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد - ٤٤٢ -
- المبحث الأول: تطبيق التحقيق الابتدائي عن بعد - ٤٤٣ -
- المطلب الأول: نطاق تطبيق تقنية التحقيق الابتدائي عن بعد - ٤٤٥ -
- المطلب الثاني: ضمانات التحقيق الابتدائي عن بعد - ٤٥١ -
- المطلب الثالث: إجراءات التحقيق عن بعد - ٤٥٨ -
- الفرع الأول: إجراءات جمع الأدلة - ٤٥٩ -
- الفرع الثاني: الإجراءات الاحتياطية قبل المتهم - ٤٧٢ -

المطلب الرابع: تقييم التحقيق الابتدائي بتقنية الاتصال عن بعد.....	٤٧٨ -
المبحث الثاني: تطبيق المحاكمة عن بعد.....	٤٨٠ -
المطلب الأول: قواعد واجراءات المحاكمة الجنائية عن بعد.....	٤٨٢ -
المطلب الثاني: المحاكمة عن بعد و حقوق الدفاع.....	٤٩٣ -
المطلب الثالث: المستندات والأحكام الإلكترونية.....	٤٩٦ -
المطلب الرابع: تقييم المحاكمة عن بعد.....	٤٩٩ -
الخاتمة:.....	٥٠١ -
قائمة المراجع:.....	٥٠٣ -
الفهرس:.....	٥٠٩ -

الترقيم الدولي: ISSN 2537 – 056X

الترقيم الالكتروني: Online ISSN 2786 - 0043